

ظاهرة الشعبوية والنظم السياسية العربية

الأمننة والأيدولوجية في السياسة الإسرائيلية

تكنولوجيا المعلومات
والشمول المالي في أفريقيا

الطبقات الهيكلية للتضخم
في اقتصاد ريعي تابع

الشعبوية والفرصة
السياسية المتاحة



للدراستات الاستراتيجية

دورية محكمة تصدر عن مركز الجزيرة للدراسات

السنة الخامسة - العدد 19 - أغسطس/آب 2023

رئيس التحرير

د. محمد المختار الخليل

نائب رئيس التحرير

أ.د. لقاء مكّي

مدير التحرير

د. الحاج محمد الناسك

هيئة التحرير

د. عز الدين عبد المولى

العنود أحمد آل ثاني

د. فاطمة الصمادي

د. محمد الراجحي

د. سيدي أحمد ولد الأمير

د. شفيق شقير

د. عبدالله العمادي

الحواس تقيّة

محمد عبد العاطي

يارا النجار

المراجع اللغوي

إسلام عبد التواب



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTRE FOR STUDIES

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المواد المنشورة تعبر عن آراء كتابها ولا تلزم المجلة
أو مركز الجزيرة للدراسات

ترتيب المواد يخضع لاعتبارات فنية

جميع الحقوق محفوظة

مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTRE FOR STUDIES



الدوحة - قطر

هاتف: 40158384 (+974)

فاكس: 44831346 (+974) - البريد الإلكتروني: E-mail: lubab@aljazeera.net

ISSN 2617-8753

تصميم الغلاف: قطاع الإبداع الفني بشبكة الجزيرة الإعلامية

الطباعة : مطابع قطر الوطنية - الدوحة - قطر - هاتف : 8452 4444 974+

Contents المحتويات

Studies and Research

دراسات وأبحاث

Hamza Ibrahim Hasan Mehesin

حمزة إبراهيم حسن محيسن

**Securitization and Ideology in
Israeli Politics: Employing Security
to Implement Substitutional Settler
Colonialism**

11

**الأمننة والأيديولوجية في السياسة
الإسرائيلية: توظيف الأمن لتطبيق
الاستعمار الاستيطاني الإحلالي**

Hassan Obaid

حسن عبيد

Populism and Political Opportunity

43

الشعبوية والفرصة السياسية المتاحة

Soufian Jordan

سفيان جرضان

**Arab Political Systems in light of
the Phenomenon of Populism**

67

**الأنظمة السياسية العربية في ضوء
ظاهرة الشعبوية**

Magdy Abdel-hadi

مجدي عبد الهادي

**The Structural Layers of Inflation
in a dependent rentier economy:
Iran as a Model**

99

**الطبقات الهيكلية للتضخم في
اقتصاد ريعي تابع: إيران أنموذجًا**

Khaled Othman Al-Feel

خالد عثمان الفيل

**Information and Communication
Technology, Financial Inclusion
and Development in Africa: The
Political Economy of Digital
Transformation in Sudan as a
Model**

135

**تكنولوجيا المعلومات
والاتصالات والشمول المالي
والتنمية في إفريقيا:
الاقتصاد السياسي للتحول
الرقمي في السودان نموذجا**

Abdullah Rashid Al Mursil

**China: Port Competition and the
Security of Arab Gulf Countries**

181

عبد الله راشد المرسل

**الصين: صراع الموانئ
وأمن دول الخليج العربية**

Follow-ups

متابعات

Omar Saadallah

**Protection of the Palestinian
people: a necessity in the
Charter of the United Nations and
international humanitarian law**

207

عمر سعد الله

**حماية الشعب الفلسطيني: ضرورة
في ميثاق الأمم المتحدة والقانون
الدولي الإنساني**

Book Review

قراءة في كتاب

Mohamed Ourya

**Confronting Saddam Hussein:
George W. Bush and the Invasion
of Iraq**

237

محمد أوريا

**مواجهة صدام حسين: جورج دبليو
بوش وغزو العراق**

افتتاحية العدد

لباب ودراسات حول الشعبوية

في العدد الجديد من لباب، نفتح الجدل حول ظاهرة الشعبوية التي تصاعدت على المستوى العالمي في السنوات الأخيرة، في محاولة منهجية لدراسة الظاهرة وتأثيراتها على العلاقات الدولية وحقوق الإنسان، وفرص تجدد مواجهة المجتمع الدولي سياسات أقرب للغوغائية يمكن أن تتسبب بتداعيات خطيرة.

يتضمن العدد بحثين حول هذه الظاهرة، الأول بعنوان: الفرصة السياسية والشعبوية، وفيه سعى الباحث للتعرف على قدرة الشعبوية على الاستفادة من الفرصة السياسية عندما تصبح متاحة لها أو ممنوعة عنها. درس الباحث ذلك من خلال مقارنة الفرص السياسية المتاحة في الأنظمة المختلفة وكيفية تأثيرها على صعود الشعبوية. وقد خلص البحث إلى أن النظم السلطوية والديمقراطية على حدٍ سواء توفر البيئة لصعود الشعبوية.

أما البحث الثاني فجاء بعنوان: الأنظمة السياسية العربية في ضوء ظاهرة الشعبوية، وفيه يجري تناول الأنظمة السياسية العربية، والبحث في ظاهرة السلطة داخل بنية هذه الأنظمة، ويجادل في فكرة أن الشعبوية في الحالة العربية وُظفت لإضفاء الشرعية على السلطة لأجل الانفراد باحتكارها والاستمرار في ممارستها.

في العدد أيضاً بحث عن النهج الإسرائيلي في تسخير الأمن لخدمة الأيديولوجيا، واستخدامه لتوسيع سياسات الاستيطان والتهجير والتهويد.

جاء البحث تحت عنوان: الأمانة والأيديولوجية في السياسة الإسرائيلية: توظيف الأمن لتطبيق الاستعمار الاستيطاني الإحلالي وتناول مفهوم وتاريخ الأمانة والأيديولوجية الصهيونية، وناقش العلاقة بين سياسات الاستعمار الاستيطاني الإحلالي والأمانة، وموازن القوى بين "إسرائيل" والفلسطينيين. وانتهى إلى أن الخطاب الإسرائيلي يُضفي البعد الأمني على سياساته، لابتداع ذرائع لتطبيقها، بتصدير رواية بأن الفلسطينيين يمثلون مصدراً للتهديد، وأن "إسرائيل" تعيش وسط محيط عربي معادٍ،

وبذلك تستمر في فرض الأيديولوجية على الأرض تحت غطاء الحاجات الأمنية؛ أي إن "إسرائيل" توظف الأمن أداةً بيد الأيديولوجية.

بحث آخر ضمه العدد بعنوان: الطبقات الهيكلية للتضخم في اقتصاد ريعي تابع: إيران أنموذجاً، وفيه درس الباحث الجذور الهيكلية لحالة التضخم في الاقتصاد الإيراني، والتي تجعله حساساً للتأثيرات الخارجية؛ بشكل تدفع معه العوامل العارضة باتجاه ارتفاع معدلات التضخم بوتيرة متسارعة، وتظهر الدراسة تعدد روافد وطبقات التضخم في الاقتصاد الإيراني؛ بشكل يستلزم سياسات اقتصادية متعددة المستويات، تبدأ من المشكلات الهيكلية الأعمق التي تتطلب تغييرات اقتصادية جذرية، وصولاً إلى مشكلات السطح الاقتصادي والمظهر النقدي المألوفة التي تُعالج عادةً بسياسات التوازن الاقتصادي الكلي التقليدية.

ومن السودان، جاء بحث عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والشمول المالي والتنمية في إفريقيا: الاقتصاد السياسي للتحويل الرقمي في السودان أنموذجاً، وفيه جرى تقديم مقارنة نقدية لبعض تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومدي تأثيرها على تقليل معدلات الفقر وعدم المساواة في الدول النامية عامة وإفريقية خاصة؛ حيث تجادل الدراسة بأن السؤال المركزي الذي ينبغي الاهتمام به في التعامل مع هذه التطبيقات يجب ألا يقتصر على فاعلية هذه التطبيقات في تنفيذ الخدمات، وأن يشتمل أيضاً على تحليل الأثر الاجتماعي والاقتصادي لها على التنمية المتوازنة وعلى حياة الفقراء والفئات الهشة في المجتمع بالإضافة إلى تحليل أثرها على بنية علاقات السلطة والقوة في المجتمع وسلاسل القيمة في القطاع الخدمي المُعين.

وحول الصين وأمن الخليج، يتضمن العدد بحثاً بعنوان: الصين: صراع الموانئ وأمن دول الخليج العربية، وفيه دراسة للتهديدات والتحديات التي يشكلها تزايد النفوذ والحضور الاستثماري الصيني في موانئ دول الخليج العربية، والتداعيات الأمنية والسياسية المترتبة على ذلك.

وفي زاوية متابعات يضم العدد رؤية قانونية مستفيضة حول حقوق الشعب الفلسطيني بعنوان: حماية الشعب الفلسطيني: ضرورة في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني، وفيه يناقش الكاتب المقال المعايير والمبادئ والآليات القائمة والمعتمدة دولياً لحماية حقوق الإنسان، وتقييم آثارها على وضع حقوق الشعب الفلسطيني.

أما في زاوية قراءة في كتاب، فنطالع قراءة في كتاب صدر هذا العام للمؤرخ الأميركي، مَلْفِين بول ليفلر، وصدر عن دار نشر جامعة أوكسفورد البريطانية. تزامن صدور الكتاب مع الذكرى العشرين لغزو العراق، لكن قيمته التي تميزه عن الكتب والدراسات العديدة التي تناولت ذلك الحدث، تكمن في أن مؤلفه هو واحد من أبرز المؤرخين المعاصرين في الغرب، والثاني أنه صدر عن واحدة من أهم الجامعات الرصينة في العالم، فضلاً عن أنه جاء بعد عقدين من الغزو؛ الأمر الذي وفر للكاتب فرصة التقصي والتأمل والتخلص من أي ضغوط إعلامية أو عاطفية أو سياسية.

دراسات وأبحاث

الأمننة والأيدولوجية في السياسة الإسرائيلية: توظيف الأمن لتطبيق الاستعمار الاستيطاني الإحلالي

Securitization and Ideology in Israeli Politics: Employing Security to Implement Substitutional Settler Colonialism

* حمزة إبراهيم حسن محيسن - Hamza Ibrahim Hasan Mehesin

ملخص

تسببت السياسات الإسرائيلية المنبثقة من الأيدولوجية الصهيونية والتمتظهرة بالحاجات الأمنية تجاه الفلسطينيين وأرضهم، في إحداث تغييرات جيوسياسية وتحولات في علاقات الإنسان بالأرض، بما وافق ذلك من استيطان وتهجير وتهويد واعتداءات، ورغم أن تطبيق الأيدولوجية والحاجات الأمنية مركب متناقض، إلا أن "إسرائيل" تتكيف معه وتحاول احتواءه.

وتتناول هذه الدراسة مفهوم وتاريخ الأمننة والأيدولوجية الصهيونية، وتناقش العلاقة بين سياسات الاستعمار الاستيطاني الإحلالي والأمننة، وتقارن موازين القوى بين "إسرائيل" والفلسطينيين. وانتهت إلى أن الخطاب الإسرائيلي يضيء البعد الأمني على سياساته، لابتداء ذرائع لتطبيقها، بتصدير رواية بأن الفلسطينيين يمثلون مصدرًا للتهديد، وأن "إسرائيل" تعيش وسط محيط عربي معاد، وبذلك تستمر في فرض الأيدولوجية على الأرض تحت غطاء الحاجات الأمنية؛ أي إن "إسرائيل" توظف الأمن أداة بيد الأيدولوجية.

كلمات مفتاحية: الأمننة، الصراع، "إسرائيل"، الفلسطينيون، الصهيونية، الاستعمار الاستيطاني الإحلالي.

Abstract:

The Israeli policies, stemming from Zionist ideology and manifested as security needs vis-a-vis the Palestinians and their land, have caused geopolitical changes and transformations in human-land relationships.

These changes include settlement, displacement, Judaization, and aggressions. Despite the complex and contradictory nature of applying ideology and security needs, Israel adapts to it and attempts to contain it.

* حمزة إبراهيم حسن محيسن، باحث في الصراع الإسرائيلي-الفلسطيني، غزة-فلسطين

Hamza Ibrahim Hasan Mehesin, Researcher in the Israeli-Palestinian conflict, Gaza-Palestine.

This study explores the concept and history of securitization and Zionist ideology. It discusses the relationship between colonial settlement policies and securitization and compares the power dynamics between "Israel" and Palestinians. The study concludes that the Israeli discourse adds a security dimension to its policies, inventing justifications for their implementation by propagating a narrative that portrays Palestinians as a threat and Israel as living in a hostile Arab environment. Consequently, Israel continues to impose its ideology on the land under the guise of security needs, effectively utilizing security as a tool in the hands of ideology.

Keywords: Securitization, "Israel", Palestinians, Zionism, substitutional settler colonialism.

مقدمة

وفق الأيدولوجية الصهيونية، فإن "إسرائيل" ليست مجرد "دولة" كبقية دول العالم، بل هي مشروع مستمر ومستدام، وظهرت مشروعا استعماريًا، استيطانيًا، إحلاليًا، زاحفًا بلا توقف؛ أي إن مشروع "الدولة اليهودية" لم يكتمل؛ وبذلك أصبح "إقليمها" و"حدودها" عبارة عن كيان متحرك، بناءً على سياسة إستراتيجية توسعية، تستند في أساسها على المرحلية والقضم التدريجي، أي إن "إسرائيل" لا تزال مستمرة التأسيس. كذلك يعد الاحتلال الصهيوني/ الإسرائيلي نظام احتلال هجين، ومنظومة سيطرة متعددة الأبعاد من حيث التطبيق، يدمج بين مكونات ثلاثة، وهي: الاستيطان، والاستعمار، والإحلال. وإذا ما أخضع الفكر الصهيوني وتطبيقاته للقياس والتحليل، فإننا نجد الصراع العربي/ الفلسطيني-الصهيوني/ الإسرائيلي في فلسطين قائمًا على الوجود، الذي يستهدف الفلسطينيين في "إسرائيل" (المناطق المحتلة سنة 1948)، وفي الضفة الغربية وقطاع غزة، وهكذا يكون جوهر المشروع واحدًا، وإن اختلفت تطبيقاته.

وقد سخرت منظومة السيطرة الصهيونية/ الإسرائيلية، وما زالت تسخر، ما يفيدها من الأمن والقانون الدولي؛ لتبرير تحقيق غاياتها، فتفاعلت وتعاملت معها بناءً على تفسيراتها الخاصة، والتي تناقض ما يجتمع عليه معظم فقهاء الأمن والقانون. ونظرًا لأهمية الضفة الغربية بما فيها "القدس الشرقية" في العقيدة الصهيونية؛ فقد عملت "إسرائيل" على إضفاء البعد الأمني على السياسات المتعددة والمتنوعة، أي إنها صبغت هذه السياسات والتطبيقات بالصبغة الأمنية، فأغلب الخطاب السياسي والاقتصادي الموجه من "إسرائيل" نحو الضفة الغربية بما فيها القدس، أخذ البعد الأمني أولوية فيه.

وبذلك، تم تحويل الخطاب عن حالة تطبيقات الاستعمار، الاستيطاني، الإحلالي، إلى التركيز على أبعاد الخطر والتهديد الذي يمثله الفلسطينيون؛ فالأمن وفقًا لمفهوم الأمننة، ليس حقيقة موضوعية مسلمًا بها، وإنما هو نتاج لعمليات اجتماعية محددة. ووفقًا لهذه الرؤية، أصبحت المناطق المحتلة سنة 1967، والداخل المحتل سنة 1948، مسرحًا لتطبيق الأيدولوجية الصهيونية عبر توظيف الخطاب الأمني، أي إن

الأمن الإسرائيلي أصبح أداةً لتطبيق الأيديولوجية. وتتلخص أطروحة هذه الدراسة في أن "إسرائيل" توظف "نظرية الأمانة" القائمة على نسج خطاب وسياسات أمنية انتقائية، تدّعي فيها أنها أقلية مهددة (مع أنها في حالات أخرى تدّعي أنها تمثل أغلبية)؛ لأجل إفراغ الحيز الفلسطيني من أهله، وبسط مطلق سيطرتها على الأرض. تتناول هذه الدراسة أثر الأمانة في تطبيق الأيديولوجية الصهيونية القائمة على الاستعمار الاستيطاني الإحلالي، وفي سبيل ذلك تستعرض مفهوم وتاريخ الأمانة والأيديولوجية الصهيونية وتأثيراتها النظرية، كما تناقش مركبات نظرية الأمانة وإسقاطاتها في واقع حالة الصراع العربي/ الفلسطيني-الصهيوني/ الإسرائيلي في فلسطين، عبر توضيح العلاقة بين سياسات الاستعمار الاستيطاني الإحلالي والأمانة، وتعرض مقارنةً للأمن الإسرائيلي مقابل الفلسطينيين بموازين القوى. وأخيراً، تروم الدراسة فهم تطبيقات "إسرائيل" للأمانة وتقييمها بشكل شمولي.

1. استهلال نظري: مفهوم وتاريخ الأمانة والأيديولوجية الصهيونية

1.1. مفهوم الأمانة: في المخيال والواقع الإسرائيلي

يعني مصطلح "الأمانة" إضفاء البعد الأمني على قضية ما؛ ليجعل منها مصدرًا للخطر أو التهديد، وارتبطت مداخل الأمانة المختلفة بمدرسة كوبنهاغن (Copenhagen School) (1)، ومن أهم أعمدتها باري بوزان (Barry Buzan) وأول ويفر (Ole Weaver) وغيرهم. وترمي الأمانة إلى تجاوز النقاش الدائر بين أولئك الذين يرون أن التهديد هو قضية موضوعية، ومجموعة أخرى تذهب إلى أن التهديد قضية ذاتية، يحددها الشخص بحسب إدراكه وتفاعله، فمدرسة كوبنهاغن ترى وجوب النظر إلى الأمن على أنه فعل خطابي، والقضية الرئيسية فيه ليست الجدل حول ما إذا كان التهديد موضوعيًا، أو ينطلق من اعتبارات ذاتية، بل الطريقة التي تُبنى بها بعض القضايا اجتماعيًا، ويشير الفعل الخطابي إلى أن النطق بكلمة أو بمصطلح، فحسب، يعني أن فعلًا قد وقع، فالنطق بكلمة "أمن" قد يُنظر إليه على أنه فعل يستحضر للذهن مختلف القضايا العسكرية والسياسية والاقتصادية البيئية المرتبطة بالأمن (2).

ويعرّف أعضاء مدرسة كوبنهاغن مفهوم الأمانة بأنه: العملية التي يعلن من خلالها أحد الفاعلين (ممثّل الحكومة أو السلطة) عبر خطاب رسمي للجماهير، عن أن

قضية أو مشكلة ما تعد تهديدًا مباشرًا لوجوديًا لأحد الموضوعات المرجعية للأمن. ووفق هذه المدرسة، تم التوسع في قطاعات الأمن، وبالتالي التوسع في الموضوع المرجعي للأمن(3). وبناءً على هذا التعريف، يمكن النظر إلى الأمن باعتباره "فعلًا خطائياً"؛ فبمجرد أن يعلن أحد المسؤولين في الحكومة عبر خطاب موجه للجماهير، عن أن قضية أو مشكلة ما هي مشكلة أمنية، فإنها تصبح كذلك. ولقد عبّر "أولي ويفر" بقوله: "يصبح شيء ما مشكلة أمنية، متى أعلنت النخب الحاكمة ذلك"(4).

وترى مدرسة باريس (Paris School)(5)، وهي مدخل آخر للموضوع، أن الأمننة تتحقق من خلال "الممارسة"، وعلاقات القوة التي تبني تصور الخطر. ويشير بوزان وويفر ودي وايلد (De Wilde)، إلى أن الأمننة هي عرض قضية ما على أنها تمثل خطرًا يمس البقاء؛ الأمر الذي يتطلب اتخاذ تدابير طارئة، ويسوّغ اتخاذ إجراءات سياسية خارج نطاق المعتاد، وتهدف الأمننة إلى الإسراع في تطبيق إجراءات سياسية استثنائية، بعد الإعلان عن أن القضية القائمة تمثل تهديدًا للبقاء. وهذا الخطاب يعطي السلطة الحق في استخدام إجراءات استثنائية لتأمين بقائها، وبذلك تنتقل القضية من مجال السياسة العامة إلى مجال سياسة الطوارئ. ويعد المدى الذي يشمل القضايا القابلة للأمننة مفتوحًا، فبعض الدول سعت لأمننة الدين، وأخرى لأمننة الثقافة، بينما عمدت أخرى إلى أمننة قضايا الهجرة أو البيئة، ومن القضايا التي تعرضت للأمننة المكثفة قضية "الإرهاب"(6).

واستفادت "إسرائيل" من أمننة "الإرهاب" على نحو واسع؛ إذ صدرت رواية صبغت المقاومة الفلسطينية بصبغة الإرهاب، كذلك عملت على أمننة العديد من القضايا، كان من أهمها أمننة تطبيق الأيديولوجية الصهيونية القائمة على الاستعمار الاستيطاني الإحلالي، بادعاء أن الوجود الفلسطيني "خطر يهدد البقاء"؛ ما حدا بها إلى اتخاذ إجراءات استثنائية تتجاوز الوسائل العادية في التعامل مع "الخطر"، منها البعد العسكري العنيف في فرض الوقائع على الأرض.

وتتشكل عملية الأمننة من أربعة عناصر أساسية، وهي: أولاً: فاعل الأمننة (من يقوم بالفعل الخطابي، مثل رئيس الحكومة أو المؤسسة الأمنية الإسرائيلية)، فعندما تصف القيادة أو النخب السياسية مشكلةً ما بأنها مشكلة أمنية، فإنها تصبح مشكلة أمنية، وهذا هو المقصود بكلمة "فعل خطابي"، وهذه النقطة تعد واحدة من العناصر الرئيسة

لمفهوم خطاب الأمانة. ثانيًا: التهديد (قضية انتقلت إلى مستوى التهديد الوجودي من خلال الفعل الخطابي، مثل الديمغرافيا الفلسطينية)، وهنا قد يكون التهديد ماديًا أو معنويًا. ثالثًا: المهدّد (كيان يشكل تهديدًا، ويحتاج للتعامل معه بوسائل وتدابير غير عادية، مثل المقاومة الفلسطينية ورغبتها في التحرر من الاحتلال). رابعًا: الجمهور المستهدف (بأفعال الكلام، مثل الجمهور الإسرائيلي أو الرأي العام العالمي)، ويقصد به إقناع الجمهور بأن قضية معينة هي قضية أمنية، وتمثل له تهديدًا وجوديًا (7).

ومن هذا المنظور؛ فإن التطبيق الإسرائيلي للأمانة مرتبط بالمدرستين (مدرسة كوبنهاغن ومدرسة باريس)؛ إذ إن الاحتلال الإسرائيلي عمل، وما زال يعمل، على أمانة الفعل الأيديولوجي على المستوى "الخطابي"؛ لإقناع الرأي العام الداخلي والخارجي بأن "الممارسة" لتطبيق أيديولوجية الاستعمار الاستيطاني الإحلالي على الأرض تحظى بشرعية ما؛ الأمر الذي أعطى فضاءً للإسراع والاستمرار والتعمق في سياسات الاحتلال تجاه الوجود العربي/الفلسطيني.

واستنادًا على فهم نظرية الأمانة، ننتقل لقراءة مصطلح "الأمن"؛ لنجده الأكثر حضورًا وهيمنة في مناحي الحياة كافة في "إسرائيل"، السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فالدولة قامت في خضم الصراع العربي-الصهيوني، منشغلة بتهديد وجودها، بدءًا بشرعية هذا الوجود، ونهاية بإخفاق العرب في تنفيذ خططهم المتعلقة بوضع حدٍّ لهذا الوجود بالوسائل العسكرية، وهي تعيش منذ تلك المرحلة حالة إدراك؛ لكونها قامت على أنقاض شعب آخر لم يسلم بوجودها، لا هو ولا الشعوب العربية (8).

ومنذ توقيع اتفاقية كامب ديفيد، سنة 1979، وما تلاها من تحولات جيوسياسية إقليمية، برزت علامات استفهام بشأن سياسات "إسرائيل" في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛ فباسم الأمن وضروراته، أقيمت مستوطنات إسرائيلية على أنقاض عشرات القرى العربية/ الفلسطينية المهجرة، وباسم الأمن تقوم "إسرائيل" بقتل المواطنين العرب سواءً داخل "إسرائيل" أو خارجها، وتحت شعار الأمن تضرب أي هدف عربي حيوي؛ بحجة كونه يمثل خطرًا على بقائها ووجودها (9)، وباسم الأمن تمنع "إسرائيل" قيام دولة فلسطينية، علمًا بأن السلطة الفلسطينية وافقت على إقامة دولة فلسطينية منزوعة السلاح؛ ما يسقط الحجة الأمنية عن ذلك (10)!

وعندما يحتدم النقاش الأيدولوجي والسياسي حول مصير المناطق المحتلة سنة 1967 مثلاً، فإنه لا يكفي اليمين الإسرائيلي أو القوى الدينية أن تعدّد الاعتبارات الأيدولوجية والدينية لإقناع الجمهور الإسرائيلي؛ فهو يخسر المعركة أمام الرأي العام إذا اكتفى بها، ولذلك، نلاحظ في أدبياته وخطابه السياسي والإعلامي جمعاً مركباً وغير مبدئي بين العنصر الأيدولوجي الداعي لعدم جواز التخلص من الأرض، والعنصر الأمني القائل بعدم جدوى دفع "إسرائيل" الأرض ثمنًا لسلام وهمي، وأنه لا خيار سوى استمرار الحرب، وهو مركب متناقض؛ لأن المتمسك بالأرض أيدولوجيًا غير مستعد للتخلي عنها حتى لو كان الفلسطينيون جاهزين للسلام، لكن اليمين الإسرائيلي يتحمل هذا التناقض ويتكيف معه ويحاول احتواءه، حتى تتكامل الحجج الأمنية مع الحجة الأيدولوجية (11)؛ وهذا يعني أن الأمن أصبح أداة بيد الأيدولوجية (12).

ويبرر خطاب الحكومة الإسرائيلية أي انتهاك واعتداء على الفلسطينيين بأنه لأسباب أمنية، ولا يمكن إنكار أن "إسرائيل" توظف خطابها الأمني في مواصلة هجومها الاستيطاني في الضفة الغربية، وتعمل على إبقاء الحالة الاستيطانية دائمة ومستمرة، فوفقاً لمنظمة "يش دين" (Yesh Din) الإسرائيلية العاملة في مجال حقوق الإنسان، إن هذا النظام القائم في الضفة الغربية لا علاقة له بالأمن، وتحقيقاً وتطبيقاً لهذه الأيدولوجية تقوم "إسرائيل" بتنفيذ المشروع الاستيطاني الضخم، وهو العامل الذي غير الوضع في الضفة الغربية منذ عقود، ولهذا الغرض تستولي على موارد الأرض وتمنع التنمية الفلسطينية، ولهذا الغرض تقسم الناس (المستعمر والمستعمر) حسب انتمائهم القومي في منح الحقوق والامتيازات، وتوضح "يش دين" أنه صحيح أن "بعض" الاعتبارات الأمنية وراء جزء من السياسات الإسرائيلية في الضفة الغربية، لكنها ليست السبب الرئيس (13).

ووفقاً للباحث الإسرائيلي، عומר تسنني (Omer Tsinani)، فإن الحجج الإسرائيلية القائمة على الأمن تختلط إلى حد كبير بعناصر أيدولوجية، وأثير نقاش حقيقي تجاه المبادئ فيما يتعلق بمسألة الأمن بين الطرفين، فـ "الحل الأمني" هو اختراع لا أساس له في الواقع؛ إذ إن هذا ليس ادعاءً أميناً حقيقياً؛ بالتالي تستخدم "إسرائيل" الادعاءات الأمنية غطاءً لهدف أيدولوجي لخداع "الطرف الآخر"، إلى جانب تعميق الاستيطان

في جميع أنحاء الضفة الغربية (14). وسواءً أُتعلق الأمر بأمن سكان "إسرائيل" أم بأمن المستوطنين، فقد عملت الحجج الأمنية في كثير من الأحيان من خلال سياسة تعرّف جميع الفلسطينيين على أنهم خطر أمني، بحكم عرقهم وأصلهم القومي، وليست سياسة معدة خصيصاً وفقاً للمصالح الأمنية (15).

واستناداً على ذلك، يعمل الخطاب الإسرائيلي على أمانة سياساته الاستعمارية الاستيطانية الإحلالية، عن طريق صياغة جمع مركب بين الأيديولوجية والأمن، لتبرير انتهاكاته واعتداءاته بأنها لحاجات أمنية، وبذلك يستمر في فرض الوقائع وتطبيقها على الأرض الفلسطينية، بأقل قدر ممكن من الانتقاد الدولي والقانوني لسياساته، ورغم أنه مركب متناقض، إلا أن "إسرائيل" تتكيف معه وفق علاقاتها الدولية والإقليمية.

1.2. من الإستراتيجية إلى الحجة الأمنية

بدأ الاستيطان في الأراضي المحتلة سنة 1967 من منطلقات وذرائع أمنية؛ إذ في السنة نفسها عرض يغال ألون (Yegaal Alon) (16) على طاولة الحكومة الإسرائيلية مبادرة لتسوية واسعة النطاق خارج الخط الأخضر، وكان اقتراح ألون إقامة مستوطنات في المناطق المحيطة بالقدس وشرق الضفة الغربية؛ من أجل معالجة مشكلة "الخاصرة الضيقة" في وسط "إسرائيل"، والتهديد العسكري العربي من الشرق؛ مما يعوق أي هجوم بري. وكان من المفترض إنشاء المستوطنات اليهودية في مناطق سكانها الفلسطينيون قليل، والهدف الآخر للخطة هو فرض وقائع على الأرض استعداداً للمفاوضات المستقبلية مع العرب حول المناطق المحتلة سنة 1967 (17). كما ركزت رؤية أريئيل شارون (Ariel Sharon) -عندما كان وزيراً للزراعة سنة 1977- على الاستيطان في قمم الجبال والمرتفعات في الضفة الغربية، من أجل تحقيق تفوق إسرائيلي، عسكرياً وأمنياً، في أي مواجهة، وأيضاً بهدف تحقيق التفوق الاستعماري والهيمنة على المستعمر العربي الفلسطيني، وإبقائه تحت مجهر المراقبة والمعاقبة (18).

خارطة توضح مناطق الاستيطان وفق مشروع ألون (19)



وقد وُضع "مشروع ألون" على أساس الافتراض بأن سكان المستوطنات -إذا لزم الأمر- سيساعدون الجيش الإسرائيلي على وقف جيوش "العدو" حتى تعبئة وحدات الاحتياط التي تشكل أغلب القوات المقاتلة، وهذه الفكرة كانت شائعة جداً في تلك الأيام؛ إذ أثناء القتال في المستوطنات من المفترض أن يعمل المستوطنون على شكل مجموعات محصنة تؤخر وتعيق تقدم الجيوش العربية، ولكن في العقود الأخيرة تغيرت نظرية الدفاع عن "إسرائيل"، ولا يوجد حالياً أثر لهذا المفهوم في خطط الجيش الإسرائيلي، كما أوضح اللواء غادي شامني (Gadi Shamni)، اللواء السابق في القيادة المركزية الإسرائيلية، في مقابلة أجراها سنة 2016؛ إذ قال: "المسألة الأمنية ليس لها علاقة بالموضوع... نحن نعرف كيف نحمي الدولة حتى دون اللجوء إلى المستوطنات" (20).

وبعد ما سمي بـ"الانقلاب السياسي" في "إسرائيل"، سنة 1977، وسيطرة حزب الليكود على الحكم، بدا الخطاب الرسمي أقرب إلى استخدام المبررات الأيديولوجية-الدينية لعملية توسع الاستيطان في الأراضي المحتلة؛ كون الضفة الغربية -وفق رؤية الحزب- هي "أرض الآباء والأجداد وأرض التوراة"، ويرى قادته أن "أرض إسرائيل الكاملة" هي من حقهم، وواجب ديني استعمارها. أما بشأن الفلسطينيين، فإن خطاب حزب الليكود، تاريخيًا، يدور حول الحديث عن كيان ما دون الحكم الذاتي، من دون سيادة على الأرض، باعتبار أن الأرض هي "أرض إسرائيل" (إيرتس يسرائيل)، وهذا ما تم إقراره في قانون أساس الدولة القومية، سنة 2018(21).

وطوال سنوات ما بعد اتفاق أوسلو سنة 1993، كان الوضع على الأرض يروي قصة مختلفة؛ إذ غيرت "إسرائيل" الضفة الغربية إلى درجة من العسير النكوص عنها بسهولة، متتهكة بذلك المبادئ الأساسية لقوانين الاحتلال، واستغلت الأراضي ومواردها لتلبية احتياجاتها الخاصة، وتصرفت "إسرائيل" في الضفة الغربية بصفتها دولة ذات سيادة وليست قوة احتلال، وقامت بإجراء تغييرات إستراتيجية على الأرض وفي مجالات الحياة كافة، بما في ذلك سياسة الأراضي، وتطوير البنى التحتية، والتخطيط والبناء والتشريع، والضرائب، وزراعة أراضي الضفة لتلبية احتياجاتها الاقتصادية، وشجعت قطاع الأعمال على استغلال الموارد الطبيعية، بما فيها المياه الجوفية(22).

ويتزامن ذلك مع ضغط المستوطنين على الحكومة الإسرائيلية لتبني سياسة رسمية لتوسيع المستوطنات، مع إبعاد وتهجير الفلسطينيين عن أراضيهم قسرًا، فقد قدم رؤساء المستوطنات اقتراحًا بأن أراضي المستوطنات: "يجب أن تشمل جميع مناطق التخطيط في المستوطنات والمجالس الاستيطانية، زيادةً على احتياطي أرضي مناسب". وأنه من أجل إنشاء حزام أمني ومناطق خاضعة للسيطرة حول المستوطنات ونحوها، ستحتل الحكومة الإسرائيلية الأراضي وفقًا للاحتياجات الأمنية للمستوطنات، وفي الوقت ذاته ستمنع البناء العربي/الفلسطيني خارج المناطق السكانية الفلسطينية(23).

يمكن القول، بأن الاستيطان في الأراضي المحتلة سنة 1967 بدأ فعليًا من منطلقات أمنية، في إطار التجهيز للمواجهة مع الجيوش العربية المهددة لـ"إسرائيل" من الشرق، في محاولة لإيجاد عمق إستراتيجي يمكن الجيش الإسرائيلي من حشد وتعبئة قواته

الاحتياطية، وفي الوقت نفسه، برز لدى "إسرائيل" توجه يرى أن الضفة الغربية أكثر ارتباطاً بالعقيدة اليهودية؛ بالتالي لا يمكن التخلي عنها من منطلقات أيديولوجية، وبذلك تمكنت "إسرائيل" من أمننة أيديولوجية الاستيطان، أي إن الاستيطان لا يعمل لخدمة الأمن، بل الأمن يعمل لخدمة الاستيطان؛ وذلك لأن الاستيطان يتمركز في عمق الأيدولوجية الصهيونية.

1.3. في عمق الأيدولوجية الصهيونية

ينبع فهم وإدراك اليهود الصهاينة لفكرة الوجود في "إسرائيل"، من الاعتقاد بأن "أرض إسرائيل" هي ملك لـ "شعب إسرائيل"، وهذا الحق مجمّع عليه عند نسبة كبيرة من الإسرائيليين، ولكن من الواضح أنه متجذر في نابلس والخليل وبالتأكيد في القدس، أكثر منه في تل أبيب وحيفا، لذلك فإن التخلي عن الضفة الغربية (التي يسمونها يهودا والسامرة) سيضر بشرعية مكانة اليهود في جميع أنحاء "أرض إسرائيل"، وليس في الضفة الغربية فحسب (24).

وفي هذا الصدد، يقول يعكوف عميدرور (Yaakov Amidror): "إن أولئك الذين لا يعد هذا الحق مطالبة تاريخية لهم، بل ينبع من مفهوم ديني، من الواضح أنه في الجانب الديني لا أحد لديه المقدرة على التنازل عن الأرض التي منحها الله لشعب إسرائيل؛ ووفقاً لهذا الفهم، فإن علاقة الإسرائيليين بالأرض أقوى وأكثر عمقاً مما تبدو عليه النظرة السطحية. ووفقاً لما جاء في التوراة، فإنه لا يمكن لـ "شعب إسرائيل" أن يمنح حكماً أو سيادة لشعب "أجنبي" في "أرض إسرائيل" (25). وقد زعم موشيه ديان (Moshe Dayan)، رئيس الأركان الإسرائيلي السابق، والوزير فيما بعد، في كتابه "المنتصر يأكل السيف" الصادر سنة 1981 بقوله: "إن الضفة الغربية هي وطننا، وحتى لو لم يتم تطبيق السيادة الإسرائيلية عليها، فإننا يجب ألا نوافق على تسليمها لسيادة حكومة أجنبية [أي الفلسطينيين]" (26).

وادعى وزير "الدفاع" الإسرائيلي السابق، موشيه يعلون (Moshe Ya'alon)، في مقدمة كتابه "احتياجات إسرائيل الأمنية لتسوية سياسية مع الفلسطينيين": "إن إسرائيل تركز على الحقوق القومية والتاريخية لشعب إسرائيل على أرض إسرائيل..."، وهذا يوضح العنصر والسياق التاريخي والحواري للحجج المتعلقة

بالأمن والحدود، وبالتالي الاستيطان. وذهبت نائبة وزير الخارجية الإسرائيلية من حزب الليكود، تسيبي حوتوبيلي (Tzipi Hotovely)، إلى أبعد من ذلك، وأزالت الغطاء عن السياسات الإسرائيلية، عندما اشتهت من أن "إسرائيل" على مدار 25 سنة لم تدافع عن المشروع الاستيطاني أيديولوجيًا، ولكن الحجة كانت لأسباب أمنية فحسب، وبذلك تركت "إسرائيل" الساحة للرواية الفلسطينية القائلة إنها أرض محتلة (27).

وتعد سياسة الاستعمار الاستيطاني الإحلالي هي السياسة العملية أو التنفيذية لمفهوم الصهيونية، فهي ترمي إلى زيادة عدد سكان "إسرائيل"، والسيطرة على المياه في الأراضي المحتلة، ودفع السكان العرب إلى النزوح عن أرضهم، بما يمكن من توسيع النطاق الجغرافي للاستيطان، ويمهد بالتالي لمزيد من التوسع، وهي الإطار الجامع للأحزاب الإسرائيلية كافة، سواءً أكانت في السلطة أم في المعارضة (28). ويمكن القول: إن الاستيطان والمستعمرات والمستوطنين هم جزء من بنية الدولة وفكرها وممارساتها وتخيلاتها وطموحاتها ورؤيتها لمستقبلها؛ أي إن الاستيطان ثابت، وليس متحولاً في المشروع الاستيطاني الصهيوني (29).

ويرى الدكتور أمل جمال، أنه لا توجد إمكانية لفصل هوية الدولة الإسرائيلية، كما هي معرفة قانونيًا وسياسيًا، عن حركة الاستيطان والتوسع، وتفرغ الأرض من سكانها الأصليين. بمعنى أن مشروع الدولة لم يكتمل بعد، فهي حتى الآن لم تعرف حدودها السياسية، ولم تعرف تمامًا من هم مواطنوها، والجمعية التأسيسية لم تنه عملها بعد؛ إذن تعد "إسرائيل" دولة في طور التأسيس المستمر، تعيش كأنها ثورة مستمرة، وتعيش كأنها دائمًا في لحظة "الخلق" الأولى (30).

ووفقاً للدراسات المتخصصة بالاستعمار الاستيطاني، يوجد فرق منهجي بين الاستعمار والاستيطان والإحلال؛ إذ يهدف الاستعمار "الكلاسيكي" إلى الحصول على الموارد واستغلال المواد الخام، وليس على الاستيطان والبقاء في الأرض، وبموجب الاستعمار الاستيطاني، فإن المستعمر جاء ليبقى ويبني مشروعه في "البلد الجديد"، أما الإحلال، فيعمل على تهجير العرب/ الفلسطينيين وإحلال اليهود بدلاً منهم؛ وعليه فإن نظام الاستعمار الإسرائيلي الهجين جاء ليتعمق، وليسيطر على البلد بالكامل، ويبدل معالمه بشكل تام. وضمن هذا المنطق، فإن السكان الأصليين يمثلون

عامل إعاقة أمام مشروعه، ولذلك يتبنى سياسة تقوم على محو وجودهم، وإن كان ذلك بدرجات وأساليب متنوعة(31).

ونظرًا إلى القدسية الخاصة للأماكن التي جرى احتلالها منذ سنة 1967، مثل "القدس الشرقية" والخليل، يشير كثير من الباحثين الإسرائيليين إلى أنه لم يجرِ الاكتفاء، مثلما هو مفترض، بطرح الأسئلة السياسية عن مصير المناطق المحتلة بلغة الحسابات العملية، مثل موازين القوى، والميزانيات، والوضع الدولي، والضرورات الأمنية، فقد أصبحت الأسئلة تصاغ بلغة دينية عما إذا كان يحق لأحد من الساسة الإسرائيليين "التنازل" عن مناطق مقدسة لـ "الشعب اليهودي" منحها الله لشعبه المختار! فتحول الربانيم -رجال الدين اليهودي- من مجرد قيادة روحية دينية إلى قيادة سياسية تبث في الأمور السياسية المصيرية. كذلك بدأت الصهيونية حركة علمانية تعتقد أنها تستطيع أن توظف الخطاب الديني من أجل مشروع علماني قومي، لتجد بعد حوالي قرن من الزمن أن القوى الدينية القومية توظف إنجازاتها هي ضمن مشروع ديني، أي إن الصهيونية بدأت تستعمل الدين وسيلة، وبعد قرن يبدو أن المؤسسة الدينية تستعمل الدولة نفسها وسيلة(32).

وبناءً على ما سبق؛ يمكن القول: إن "إسرائيل" عبارة عن كيان لا يزال في طور الشؤء، متحرك لا يعرف السكون، وذو حدود مرنة لا تعرف الثبات، بناءً على سياسة إستراتيجية توسعية، تسير وفق أهداف وأفكار صهيونية بعيدة المدى، تستند في تطبيقها على الأرض على أمننة الخطاب السياسي؛ في محاولة لأن يكون تطبيق الأيدولوجية الصهيونية القائمة على الاستعمار الاستيطاني الإحلالي على الأرض العربية الفلسطينية تطبيقاً شرعياً، بدون أن تقترب "إسرائيل" من تفسير العلاقة بين سياساتها الاستعمارية وتطبيقاتها الأمننة!

2. العلاقة بين سياسات الاستعمار الاستيطاني الإحلالي والأمننة

2.1. العلاقة بين المستوطنات والأمننة: أسطورة الإسهام الأمني للمستوطنات

إن الحجة التي تثار مراراً وتكراراً في قضية الاستيطان، هي الإسهام الأمني للمستوطنات في أمن "إسرائيل"، وجذور الحجة واضحة بالنظر إلى أن الصهيونية منذ بدايتها خلقت علاقة وثيقة بين الاستيطان والدفاع؛ إذ إن الحجة القائلة إن المستوطنات

ضرورية لأمن "إسرائيل" يُستمع لها بشكل رئيس من طرف القادة والسياسيين، وفي هذا السياق، نشر مركز مولاد الإسرائيلي، سنة 2017، دراسة شاملة فحصت العلاقة بين المستوطنات وأهميتها لأمن "إسرائيل"، ومن البيانات التي استُعرضت ظهر أن الاستيطان لا يسهم في الأمن بأي شكل من الأشكال؛ بل يشكل عبئاً أمنياً ثقيلاً على الجيش الإسرائيلي(33).

ويُظهر أعضاء كبار في المؤسسة الأمنية الإسرائيلية وجود شبه إجماع في هذه الأيام أنه حتى لو كانت فكرة المستوطنات تسهم في تحقيق الأمن في الماضي، فهي اليوم تفتقر إلى أي شرعية أو صلاحية؛ لأنه باختصار، أصبحت المستوطنات حالياً نقطة ضعف عسكرية؛ لأنها هدف سهل للهجوم، ويصعب الدفاع عنها؛ إذ إن حماية المستوطنين الإسرائيليين الذين يعيشون في قلب الأراضي الفلسطينية تزيد من التحديات الأمنية للجيش الإسرائيلي وقدرته على حمايتهم(34).

ووفقاً للباحث الإسرائيلي، أفيشاي بن ساسون-جورديس (Avishai Ben Sasson-Gordis)، فإن الحجة الأمنية عن المستوطنات سقطت بعد اختفاء التهديد التقليدي من الشرق، فقد كان الهدف الأساس للسيطرة على الضفة الغربية هو خلق منطقة عازلة من شأنها تأخير الهجوم العربي العراقي أو الأردني من الشرق، بعد أن قدّرت الحكومة الإسرائيلية أهمية العمق الإستراتيجي الذي يسمح بمسافة آمنة، لكن بسبب التغيرات الجيوسياسية في المنطقة، لم تعد هذه الجيوش تهدد "إسرائيل"؛ إذ وقعت الأردن اتفاقية سلام مع "إسرائيل"، سنة 1994؛ كذلك الاحتلال الأميركي للعراق سنة 2003؛ ما حيّد الدولتين رسمياً عن الصراع، أما التهديد الرئيس الذي لا يزال يواجه "إسرائيل" فهو التهديد الصاروخي الإيراني، بحكم طبيعته، ولكن التعامل مع تهديد الصواريخ لا علاقة له بالسيطرة على الضفة الغربية(35).

وجاء في دراسة أعدها معهد تامي شتاينمتز (Tami Steinmetz) لدارسات السلام، أن الضرر الذي أحدثه وجود الجيش الإسرائيلي في الضفة الغربية يتفاقم بسبب سياسة الاستيطان المتزايدة، زيادة على الصعوبة التي تفرضها المستوطنات؛ إذ إنها تخلق عبئاً سياسياً واقتصادياً وأمنياً على "إسرائيل"، فالمستوطنات لا توفر الأمن لـ "إسرائيل"، ولكنها تجبر الجيش على حراسة المناطق بشكل مستمر على حساب الاستعداد العسكري للحرب القادمة(36). وجاء في دراسة لهيومن رايتس ووتش

(Human Rights Watch): "إن طموح إسرائيل في حماية المستوطنين في الضفة الغربية والقدس الشرقية وداخل إسرائيل من التهديد الذي تشكله الهجمات التي تشنها المنظمات الفلسطينية المسلحة، لا يبرر الحجج الأمنية، ولا علاقة له بالأمن" (37).

والسؤال المحوري هنا: كيف تضر المستوطنات بالأمن الإسرائيلي؟ فيأتي الجواب بأن المستوطنات تعمل على إطالة خط الدفاع الذي يتعين على الجيش الإسرائيلي تأمينه. وفي تقدير إسرائيلي، فإن الخط الفاصل بين "إسرائيل" والضفة الغربية أطول بخمس مرات على الأقل مما يمكن أن يكون بدون المستوطنات، ويترتب على ذلك أن الحاجة إلى حماية المستوطنين الإسرائيليين في قلب المناطق الفلسطينية تثقل وتستنزف إمكانيات الجيش الإسرائيلي بشكل كبير (38).

وفي تقدير آخر، لا يمكن حساب الطول الدقيق للخط الدفاعي الإسرائيلي حول مستوطنات الضفة الغربية، ومع ذلك، يمكن للمرء أن يفهم أن طول الخط الأخضر حوالي 320 كم، في المقابل يبلغ طول الجدار الفاصل الذي يتجاوز الخط الأخضر في كثير من المناطق حوالي 700 كم، أي أكثر من مرتين، والجيش لا يحمي الخط الأخضر، بل يحمي الجدار الفاصل، زيادةً على أن التقدير الأول لم يشمل بقية المحاور، ولا حتى الطرق غير الممهدة (39).

وترى المؤسسة الأمنية الإسرائيلية، أن التهديد الرئيس الذي ستواجهه "إسرائيل" في الضفة الغربية، في الوقت الحاضر والمستقبل المنظور، ليس لجيش تقليدي من إحدى دول المنطقة، ولكن من التنظيمات الفلسطينية، لذلك فأضرار المستوطنات على أمن "إسرائيل" يجب قياسها مقابل هذا السيناريو؛ إذ أضرت المستوطنات بالمصالح الأمنية، فقد أدى طول خطوط الدفاع، إلى احتياج كم كبير من القوات المطلوبة للدفاع عن المستوطنات؛ للحفاظ على أمن المستوطنين الذين يعيشون في قلب منطقة "معادية" وهي الضفة الغربية (40).

ووفقاً لغادي شامني: "إذا لم توجد مستوطنات، فلا مبرر لوجود الجيش الإسرائيلي، السبب في وجود الجيش؛ أن هناك مستوطنين إسرائيليين بحاجة إلى حماية". وفي يونيو/حزيران 2016، على سبيل المثال، صرّح مسؤول كبير في وزارة الدفاع الإسرائيلية بأنه: "يوجد الكثير من التجهيزات المطلوبة للحرب ضد حزب الله،

لكن المشكلة هي أننا مقيدون في قدرتنا على التدريب والتطوير؛ لأن جزءاً كبيراً من إعداد قواتنا متموضع في الضفة الغربية" (41).

ويشتمل مفهوم الأمن القومي الإسرائيلي على مكونات غير عسكرية عدة، منها الوضع الدولي وسيادة القانون والتماسك الاجتماعي؛ وبذلك فإن مشروع الاستيطان يضر بشكل كبير بكل هذه المتغيرات، فالمستوطنات هي السبب الرئيس للتدهور الشديد في مكانة "إسرائيل" في العالم، وقدرتها على تحقيق بعض أهدافها على الساحة الدولية؛ حيث يسود الإجماع على أن المستوطنات والجدار الفاصل تشكل انتهاكاً للقانون الدولي، وكل ذلك يأتي مع أن القيادة السياسية في "إسرائيل" مدركة أن أمنها وبقائها يعتمد على الدعم الدولي (42).

تمكنت "إسرائيل" عبر خطابها من أمننة سياساتها المنبثقة من أيديولوجية الاستعمار الاستيطاني الإحلالي، باختلاق حجة الإسهام الأمني للمستوطنات في الدفاع، بيد أن الواقع يشير إلى أنه لا علاقة بين الاستيطان والأمن، بل إن الاستيطان يشكل عبئاً أمنياً وعسكرياً وسياسياً واقتصادياً على "إسرائيل"، ويظهر ذلك الهدف من الاستيطان بأنه هدف أيديولوجي، ومع ذلك تتحمل "إسرائيل" عبء الاستيطان في سبيل التمسك بالأيديولوجية.

2.2. جدار الفصل العنصري والتهويد وعلاقتها بالأمننة

بنّت "إسرائيل" جدار الفصل العنصري، ليقوم بدور الحاجز الفيزيائي الذي يمنع الفلسطينيين من دخول الأراضي المحتلة سنة 1948، وأقيم أغلبه في الأراضي المحتلة سنة 1967، وشكّل أداةً لسلب مزيد من الأراضي. ويعوق الجدار حركة الفلسطينيين اليومية؛ إذ تصبح المناطق الواقعة بينه وبين خط الرابع من يونيو/ حزيران 1967 -الذي كان يفصل "إسرائيل" عن الضفة الغربية- مناطق عسكرية مغلقة، وتبلغ 10 في المئة من مساحة الضفة الغربية. ويسير الجدار على الخط الأخضر بنسبة 20 في المئة، ويمر ما تبقى داخل أراضي الضفة الغربية (43).

ووفقاً لدراسة أعدها غيرشون هاكوهين (Gershon Hachohen) (44): "الجدار الفاصل هو قاطرة وقودها سياسي أيديولوجي، والسكة الحديدية هي الأمن"، وأردف: "نجح مؤيدو الجدار [من الإسرائيليين] في خلق وعي سياسي زائف لرؤية الجدار على أنه أمني، في حين تأسس موقف المعارضين باعتباره مدفوعاً بالأيديولوجية والأجندة

السياسية". وفي العقدَيْن الأخيرين، استُغلت قضية الأمن وشعور الإسرائيليين بالقلق، وغذى هذا الشعور القائم على فكرة عدم القدرة على توفير الأمن القياداتُ السياسيةُ والأحزاب ذات المصلحة، وهو ادعاء كاذب (وفق هاكوهين)، استُغل من أجل جلب الشخصيات الأيدولوجية التي لا تريد الانسحاب من الضفة الغربية (45).

خارطة توضح مسار الجدار الفاصل - حتى 2020 (46)



بيد أن الاعتبارات الأمنية في تحديد مسار الجدار الفاصل تعلقت بإمكانية التوسع المستقبلي للاستيطان، وفي هذا السياق أورد هاكوهين في دراسته، مثلاً يعبر عن الحالة الأيدولوجية المستترة بالحجج الأمنية في تحديد مسار الجدار، عبر الاطلاع على الالتماس المقدم من مجلس استيطاني في الضفة الغربية في منطقة "بتير"، إذ ادعى الملتمسون أن المسار الذي أنشأته قوات الأمن، سيُلحق الضرر بـ"مناطقهم

الزراعية"، ومن ناحية أخرى أكدت "الدولة" ومسؤولوها أن استكمال مسار الجدار "كما هو" ضروري لسد ثغرات تسلل "الإرهابيين" إلى مدينة القدس، وبعد الاستماع إلى حجج الأطراف، أمرت المحكمة "الدولة" بإجراء مزيد من التفكير في طبيعة الترتيبات الأمنية في "المنطقة الإشكالية"، وبعد إعادة التقييم، قررت "الدولة" أنه بالإمكان إجراء عدة تغييرات على مسار الجدار الفاصل. علماً بأنه في معظم الحالات قبلت محكمة العدل العليا الإسرائيلية حجة "الدولة" بأن المستوطنات تخدم احتياجات عسكرية وأمنية ملحة، وسمحت لها بالاستيلاء على أراض خاصة لإقامتها(47).

وبناءً على ذلك، يمكن القول: إن استعداد "الدولة" لإجراء تغييرات بعيدة المدى في طبيعة مسار جدار الفصل العنصري وموقعه -مع أن إسرائيل تعد ذلك خطراً أمنياً- لا يسعه إلا أن يثير التساؤل: كيف يمكن التنازل عن مبادئ أمنية مركزية في الأمن القومي الإسرائيلي؟ ويوضح هذا المثال، وغيره كثير، أن مشروع الجدار هو تطبيق لأيديولوجية أكثر من كونه "مشروعاً أمنياً"، وأن الجدار أسس "في البداية" ليكون بمنزلة حدود سياسية غطي بالاعتبارات الأمنية، في توظيف واضح للأمننة.

وفي الوقت الذي كان فيه قرار بناء الجدار الفاصل ناضجاً، كان القرار الذي اتخذته الحكومة الإسرائيلية هو إطلاق عملية "السور الواقي"، سنة 2002؛ لدرء خطر العمليات الاستشهادية(48)؛ وهذا يسقط الحجة الأمنية عن إقامة الجدار، لأنه لو كان هدفه أمنياً، لما شنت "إسرائيل" عملية "السور الواقي" للقضاء على منفذي العمليات الاستشهادية في الضفة الغربية، وبذلك يتضح أن "إسرائيل" أمنت بناء الجدار في محاولة للاستيلاء على مزيد من الأراضي الفلسطينية.

وعمل قسم التاريخ في ركن العمليات في الجيش الإسرائيلي في يونيو/حزيران 2004، أي بعد حوالي عامين من بدء بناء الجدار الفاصل، على استشراف بعض التحديات التي سيتعين على مشروع الجدار الفاصل مواجهتها مستقبلاً، ونشر دراسة تاريخية لـ "خط موريس" (Morice Line)، وهو السياج الذي بناه الفرنسيون على الحدود التونسية-الجزائرية خلال فترة الاستعمار الفرنسي في الجزائر، ومما جاء في الدراسة، أنه من المهم دراسة نماذج تاريخية مماثلة يمكن استخلاص دروس ذات صلة بواقع اليوم منها، وأوضحت الدراسة أنه أمكن العثور على مثال لمحاولة

التعامل مع تهديد "العصابات والإرهاب" من خلال سياج أمني في تاريخ الحرب الفرنسية في الجزائر فترة الخمسينات، وخلصت الدراسة إلى أن النشاط الدفاعي لـ "خط موريس"، رغم كلفته، طُوِّرت تكتيكات مختلفة ومتنوعة للتغلب عليه، مثل حفر الأنفاق تحته (49).

وننتقل بالتوازي مع الحالة الجزائرية إلى الحالة الفلسطينية، لنسأل السؤال نفسه: هل منع الجدار الفاصل عمليات المقاومة الفلسطينية؟ يجب غيرشون هاكوهين: بأنه لا جدال في أن الانخفاض الكبير في العمليات الاستشهادية هو نتيجة لعملية "السور الواقي"، زيادة على استمرار النشاط المكثف للجيش الإسرائيلي وجهاز الأمن العام (الشاباك) في الضفة الغربية، أي إن المعركة المفتوحة والمستمرة التي يشنها الجيش الإسرائيلي ضد عناصر المقاومة الفلسطينية في الضفة الغربية منذ عملية "السور الواقي"، هي من ألحقت ضرراً كبيراً بقدرات المقاومة الفلسطينية، ولم يكن سبب ذلك هو الجدار الفاصل (50).

ويقارن الجيش الإسرائيلي بين الجدار الفاصل في الضفة الغربية والجدار الفاصل الذي يحيط بقطاع غزة (في بعض مناطق القطاع يوجد جدار فاصل فوق الأرض، وسياج فاصل على كامل الحدود، وجدار تحت الأرض بعمق يصل إلى 70 متراً على كامل الحدود)، أي إنه في كلتا الحالتين بُني جدار فاصل، وأصبح قطاع غزة محاطاً بالجدار والسيج الفاصل، زيادة إلى الجدار تحت الأرض؛ لكن في قطاع غزة لم يمنع هذا الجدار عمليات المقاومة، واستمرت حركة حماس في تنفيذ عمليات عسكرية، وإطلاق الصواريخ؛ أي إنه من الناحية العملية لم يوقف الجدار الفاصل عمليات المقاومة، وبالتالي لم يحقق الأمن، وكل ما حققه في أحسن الأحوال أنه أجبر المقاومة الفلسطينية على تغيير تكتيكاتها لكي تتلاءم مع الواقع الجديد، وابتكرت أساليب جديدة وذكية للتغلب عليه (51)، كما تغلبت المقاومة الجزائرية على خط موريس الفرنسي.

ويمكن القول: إن المستوى السياسي والأمني والعسكري في "إسرائيل" لديهم قناعة بناءً على دراساتهم وتجاربهم بأن الجدار الفاصل لم ولن يحقق الأمن؛ إذ جرى التغلب عليه بأساليب وتكتيكات عديدة على امتداد الصراع مع الفلسطينيين، لكن "إسرائيل" عبر سياساتها تسوّق حجتها الأمنية لتبرير تمددها في الأراضي الفلسطينية، مدفوعةً بالأيديولوجية والأجندة الاستيطانية الإحلالية.

فضلاً عن ذلك، تواصل "إسرائيل" محاولاتها الحثيثة لتهويد القدس (محو الهوية العربية الإسلامية وإضفاء الطابع اليهودي على المكان)، وتركيز الوجود اليهودي فيها على حساب السكان الفلسطينيين، باتباع سياسات تغطي مناحي الحياة كافة، من تكثيف الاستيطان، وتمزيق التواصل بين الأحياء الفلسطينية، وتكثيف مصادرة المباني وإحلال سكان يهود فيها، إلى مد الطرق والأنفاق والجسور وخطوط القطار، وأسرة التعليم، وترافق ذلك مع تشريعات وقوانين تحاول مأسسة ذلك، وتقدر بعض التقارير أن 22٪ من مساحة البلدة القديمة هُوِّدت (52).

وسعت "إسرائيل" إلى أمنة حركة الفلسطينيين من وإلى المسجد الأقصى المبارك، استعداداً لتقسيمه زمانياً ومكانياً، على ضوء تجربتها في تقسيم المسجد الإبراهيمي في مدينة الخليل، تمهيداً لإقامة "هيكل سليمان" على أنقاض أو بجانب المسجد الأقصى. ففي صيف سنة 2017، على سبيل المثال، اندلعت ما سميت "هبة البوابات الإلكترونية"، إثر قيام السلطات الإسرائيلية بتركيب بوابات إلكترونية على أبواب ومداخل المسجد الأقصى، هدفها الظاهر هو الفحص الإلكتروني للفلسطينيين (53)، مع السماح لليهود باقتحام المسجد الأقصى، وأداء طقوس تلمودية تحت حماية الجيش والشرطة الإسرائيلية.

ويشي ذلك بأن الاحتلال الإسرائيلي طبّق الأمنة عن طريق تقييد الحركة من وإلى المسجد الأقصى عبر بواباته الإلكترونية وإجراءاته الأخرى؛ ما فرض إجراءات أمنية قاسية على الفلسطينيين تنطلق من دوافع أيديولوجية-دينية، في محاولة للاستفراد بالأقصى؛ للتمكن من محو عروبة وإسلامية المكان ثم تهويده. في الوقت الذي تتفوق فيه "إسرائيل" بموازن القوى على الفلسطينيين بكامل قواهم.

3. الأمن الإسرائيلي مقابل الفلسطينيين: موازين القوى

3.1. الجيش الإسرائيلي مقابل الفلسطينيين

يفترض حاييم رامون (Haim Ramon)، وهو عضو كنيست سابق عن حزب العمل، أنه ستتشب حرب مع الفلسطينيين، ويتساءل: أي نوع من الحروب ستكون؟ ثم يجيب: الجيش الإسرائيلي بكل قدراته، مقابل 3000-4000 عنصر من حركة حماس في الضفة الغربية غير مجهزين بأي شيء؟ إذا كان الفلسطينيون يشكلون أي تهديد

لي، فسأحتل الضفة الغربية خلال أربع وعشرين ساعة، وكيف أعرف ذلك؟ لأن هذا ما فعلته في عملية "الصور الواقي"، استعدت السيطرة على المنطقة، وانهارت السلطة الفلسطينية في يوم واحد. وقال للصحفي آري شافيت، إنه متمسك بإمكانية انسحاب أحادي الجانب من الضفة الغربية في نموذج مشابه لما تم تنفيذه في خطة فك الارتباط عن غزة، سنة 2005 (انسحاب إسرائيلي بدون اتفاق)، وقد أطلق عليها اسم "خطة الانطواء" (54).

ووفقاً لوثيقة إستراتيجية الجيش الإسرائيلي، التي وزعت على الجمهور الإسرائيلي لأول مرة سنة 2015، والتي تضمنت توجيهات مشروطة بخصوص الإستراتيجية الأمنية الإسرائيلية، وأكدت على الطبيعة الإشكالية للاعتماد المفرط على القوة العسكرية في سياق غير متكافئ مقابل الضفة الغربية، والحاجة إلى تحسين الحوار بين الجيش والمستوى السياسي، ولا تتضمن الوثيقة تقريباً أي إشارة إلى وجود تهديد وجودي ينطلق من الضفة الغربية (55). وفي السياق، يقول غادي شامني: "إنه لا يوجد أي مبرر أمني لاستمرار احتلال الضفة الغربية" (56).

وحذر درور شالوم (Dror Shalom)، الرئيس السابق لقسم الأبحاث والتحليل في ركن الاستخبارات في الجيش الإسرائيلي: "لا تزال إسرائيل تسيطر عسكرياً على ملايين الفلسطينيين، بدون إعطائهم أي من حقوقهم، وتحقيق أي من تطلعاتهم الوطنية، وإن أي فحص تاريخي... يُظهر بشكل لا لبس فيه أن الشعوب والمجتمعات لا تبقى تحت الاحتلال العسكري لفترة طويلة دون محاولة التحرر منه" (57).

ووفقاً لدراسة أعدها موقع "قادة من أجل أمن إسرائيل": "لا يمكن استئصال المقاومة الفلسطينية بالإجراءات الأمنية وحدها، مهما كانت حازمة وشاملة؛ فقد شنت إسرائيل ثلاث حروب على قطاع غزة (وبعدها عدوان 2021)، ولم تهزم حركة حماس، ومنذ عقود و"إسرائيل" تحارب موجات الإرهاب في الضفة الغربية باستخدام جميع أساليب الحرب، ولم تتمكن من القضاء عليها" (58).

وتذهب تقديرات معهد دراسات الأمن القومي الإسرائيلي، إلى أنه كلما تسارع إضعاف السلطة الفلسطينية، ازدادت حاجة الجيش للوجود بشكل أكبر في الضفة الغربية، لأن فصائل ومجموعات المقاومة الفلسطينية ستتملأ ذلك الفراغ (59). وطوال الفترة من 2010-2020، اتسم الواقع الإسرائيلي بمستوى عال نسبياً من الأمن

الشخصي للمستوطنين في الضفة الغربية، فالجيش الإسرائيلي والشاباك يحبطان عمليات المقاومة بشكل فعال، عن طريق التعاون الأمني مع الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية. وبحسب أحد رؤساء الأجهزة الأمنية الإسرائيلية، فقد حوُفظ على الأمن خلال العقد الماضي في الضفة الغربية بفضل جهود السلطة الفلسطينية، على الرغم من احتمالات التصعيد التي تحوم فوق المنطقة منذ سنوات(60).

وقد شهد رؤساء المؤسسة الأمنية الإسرائيلية مرارًا وتكرارًا على المزايا الكبيرة للتعاون الأمني، ففي اجتماع لجنة الشؤون الخارجية والأمن في الكنيست، في يوليو/ تموز 2016، قال رئيس جهاز الشاباك السابق، نداد أرغمان (Nadav Argaman): "يوجد تنسيق أمني وثيق مع الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية، وإنهم يعملون بشكل مكثف ضد نشاط حماس في الضفة الغربية". ووفقًا لمصادر أمنية إسرائيلية فإن الأجهزة الأمنية للسلطة مسؤولة عن إحباط حوالي 30 إلى 40 في المئة من عمليات المقاومة التي تُحبط كل سنة في الضفة الغربية. وقد قال الكولونيل مايكل ميلستين (Mykel Milstein)(61): "إن التنسيق الأمني بين السلطة الفلسطينية وإسرائيل ذو فائدة كبيرة، ويساعد الطرفين في التغلب على مختلف التحديات"(62).

يروج الخطاب الإسرائيلي إلى وجود تهديدات أمنية كبيرة تنطلق من الضفة الغربية، بالتزامن مع تطبيق ممارسات أمنية متواصلة على الفلسطينيين؛ لكن الوقائع والشواهد تنسف أي ادعاء إسرائيلي بوجود تهديدات ومخاطر حقيقية تندفع من الضفة؛ إذ ينطلق الجيش الإسرائيلي والشاباك من خارج مراكز المدن في الضفة، وتتكفل أجهزة أمن السلطة بالضفة من الداخل بتوفير الأمن للإسرائيليين، وذلك ينفي الحجج الإسرائيلية القائمة على الأمنة، والتي تشكل المحرك لسير واستمرار الاستعمار الاستيطاني بأشكاله.

وبخصوص قضية "حل الدولتين"، يقول يعكوف عميدرور: "يبالغ اليمين بشكل كبير في مخاطر قيام دولة فلسطينية مستقلة، الحقيقة أن دولة إسرائيل قوية وستكون أقوى بعشر مرات من أي دولة فلسطينية ستقام، وبعض المخاوف من هذه الدولة حتى لو كانت معادية؛ هو مبالغ كثيرًا فيها، ويتم إذكاؤها بالنوايا كجزء من محاولة تخويف الإسرائيليين. في النهاية، فإن دولة فلسطينية منزوعة السلاح، حتى لو كانت معادية، لن تهدد وجود دولة إسرائيل"(63). وفي دراسة شاملة نشرها معهد راند (RAND)

حول موضوع الدولة الفلسطينية، ورد فيها أن الدولة الفلسطينية "الناجحة" هي التي ستوفر الأمن لسكانها الفلسطينيين ولسكان "إسرائيل" والمنطقة (64).

وفي دراسة أجرتها الدكتورة شيرا إيفرويل (Shira Everwel) وإيفان جوتسمان (Evan Gottsman)، نُشرت في يناير/ كانون الثاني 2020، وكانت استنتاجات الدراسة مبنية على المقابلات مع كبار المسؤولين في المستوى السياسي والأمني في "إسرائيل" والولايات المتحدة والسلطة الفلسطينية، بمقارنة جميع البدائل، بما في ذلك استمرار الوضع الراهن، اتضح أن إقامة دولة فلسطينية إلى جانب "إسرائيل"، لن يحدث أضراراً للأمن القومي الإسرائيلي، بل من المتوقع أن يحسّنه؛ إذ لا تواجه "إسرائيل" أي تهديد أمني وجودي من الفلسطينيين، فهم وفقاً للتقديرات الإسرائيلية، ليس لديهم أسلحة تقليدية أو غير تقليدية بإمكانها تحدي القوة العسكرية الإسرائيلية (65). ووفق دراسة أعدها موقع "قادة من أجل أمن إسرائيل"، إن الجزء الأكبر من المشكلة ناتج عن استمرار الاحتلال الإسرائيلي والسيطرة على ثلاثة ملايين فلسطيني، وممارسة أساليب تعكس في نتائجها الإذلال، والفقر المدقع، واليأس، وانعدام الأمل في مستقبل أفضل، وهذه النتائج تتعمق مع مرور الوقت (66).

ويثار هنا تساؤل: ألم تسهم "إسرائيل" بعملياتها العسكرية واعتداءاتها على امتداد المناطق المحتلة في إقناع الفلسطينيين بضرورة المقاومة والكفاح على الأقل للدفاع عن النفس؟ ألم تعبّر "إسرائيل" عن رغبتها بتهجير الفلسطينيين من أراضيهم المحتلة واستعادة "أرض إسرائيل الكاملة"؟

ويجب المحامي الإسرائيلي، ميخائيل سفراد (Mikhail sfarad)، بأن حالة المواجهة منخفضة التوتر بين الإسرائيليين والفلسطينيين في الضفة الغربية هي نتيجة العنف الإسرائيلي الموجه ضدهم، الهادف إلى دفعهم للنزوح خارج أراضيهم والسيطرة عليها، وكذلك منعهم من التنمية، وتظهر البيانات التي جمعتها منظمة "يش دين" الإسرائيلية، على مدار سنوات، الإهمال الشديد للفلسطينيين؛ إذ لا يتوافر لهم أي نوع من الحماية مقابل جرائم وانتهاكات المستوطنين، إضافة للتغييرات المستمرة في المنطقة واستيلاء المستوطنين على الأرض بحماية الجيش الإسرائيلي، والتي تحصل غالباً على موافقة قانونية بعد فترة (67).

وهكذا يدل استعراض السياسات الإسرائيلية القائمة على أمننة تجريد الفلسطينيين من أراضيهم من خلال "العنف الرسمي" أولاً، و"العنف غير الرسمي" ثانياً، (وهو

عنف المستوطنين اليهود)، وفي ضوء أن "إسرائيل" لا تواجه أي تهديد أمني وجودي مقابل الفلسطينيين، ومع تقديرها لأن قيام الدولة الفلسطينية سيوفر الأمن؛ يدل على أن "إسرائيل" تستغل ذلك لتطبيق أيديولوجيتها، وذلك ناتج عن شعور "إسرائيل" بتفوقها المنبثق من تعزيز قدراتها العسكرية؛ ما مكنها من القدرة على فرض إرادتها نسبياً على العرب والفلسطينيين.

3.2. تطوير القدرات العسكرية الإسرائيلية: بين الضرورة والأيدولوجية

يتساءل مشككون إسرائيليون: ماذا لو تجدد التهديد التقليدي القادم من الشرق في المستقبل؟ الإجابة هي أنه في ذلك الحين لن تكون السيطرة الأرضية الدائمة على الضفة الغربية ضرورية، كما أوضح نائب رئيس الأركان الإسرائيلي السابق، موشيه كابلينسكي (Moshe Kaplinsky): "القدرات النارية والاستخباراتية المتقدمة التي بناها الجيش الإسرائيلي في العقود الأخيرة قادرة على وقف تقدم القوات المدرعة العربية قبل وقت طويل من وصولها لحدود إسرائيل"، وأوضح أيضاً: "مفهوم الاستيطان الذي يخدم الأمن عفا عليه الزمن، ففي العقود الأولى من إقامة الدولة، لم نكن نمتلك التكنولوجيا المتاحة لنا اليوم" (68).

ويعد الجيش الإسرائيلي من الجيوش القوية على مستوى العالم؛ إذ تحتل "إسرائيل" المرتبة الثامنة عشرة في ترتيب جيوش العالم حسب تصنيف "GFP" المستند على قياس قوة النار (69) بناءً على كمية الأسلحة المختلفة، بما في ذلك الطائرات والدبابات والقطع البحرية. وترى "إسرائيل" نفسها بأنها أقوى دولة في الشرق الأوسط، وقد تضاهيها أو تتفوق عليها القوة العسكرية لكل من مصر وتركيا وإيران من حيث الكم والعدد، لكن "إسرائيل" ترى أن قوة تدريب جيشها ومعداته وتقنياته، زيادة على امتلاكها الأسلحة النووية، جعل منها قوة مؤثرة لها وزنها الإقليمي (70).

ومن الأدلة على أهمية وتأثير القدرات العسكرية الإسرائيلية، أنه منذ عودة بنيامين نتنياهو (Benjamin Netanyahu) للحكم سنة 2009، لم تُعد "إسرائيل" مليمتراً واحداً من الأرض للفلسطينيين، وفقد الفلسطينيون إمكانية إقامة دولة، ووقعت أربع دول عربية اتفاقيات سلام/ تطبيع (مع أنها دول لم تخض حروباً مع إسرائيل)، ولا تمتلك إيران قبلة نووية، بينما قامت "إسرائيل" بتحديث قدراتها الإستراتيجية بشكل

كبير (أسراب F-35، وقدرة الضربة الثانية بالغواصات النووية، وتطوير مفاعل ديمونا النووي...) (71).

وبخصوص القدرات العسكرية الإسرائيلية، يقول رئيس الحكومة الإسرائيلية نتنياهو في كتابه "مكان تحت الشمس": "إن السلام الذي تستطيع دولة إسرائيل أن تتوقع الحصول عليه، هو "سلام الردع" فقط، أي تسويات سلمية منوطة بقدرة إسرائيل على ردع الطرف الثاني عن خرق هذه التسويات، وشن حرب جديدة عليها. فالسلام مع مصر، شأنه شأن اتفاق السلام مع الأردن، تحققا نتيجة اعتراف زعمي هاتين الدولتين بعدم وجود احتمال لوحدة عربية قادرة على إلحاق الهزيمة بإسرائيل في ساحة الحرب" (72).

ويتعين توضيح ما يعتقده يعكوف عميدرور، بأن "إسرائيل" ستدفع ثمن تجاهل المجتمع الدولي، وستنهار في النهاية؛ لأنها لا تحظى بدعم دولة واحدة في مطالبتها؛ إذ لا توجد دولة واحدة اليوم تعتقد أن الفلسطينيين لا يستحقون ممارسة حق تقرير المصير وإقامة دولة مستقلة، أو تعتقد أن لـ "إسرائيل" الحق في الضفة الغربية، ولا يوجد زعيم أجنبي واحد يعتقد ذلك! (73).

إن الجرد التحليلي لمستوى القدرات العسكرية الإسرائيلية، يوضح منطقاً عملياً بأن إمكانيات الجيش الإسرائيلي في الدفاع عن "إسرائيل" بدون الاستيطان في الضفة الغربية، هو أكثر جدوى، وأقل كلفة، وأكثر نفعاً، بيد أن "إسرائيل" تؤمن بوجود والتوسع الاستيطاني مدفوعةً بحسابات أيديولوجية تشكل المرتكز الأساس لما تصبو إليه "الدولة اليهودية" وهو تحقيق "الحلم الصهيوني" في قلب المنطقة العربية، علماً بأن "إسرائيل" تسيطر عسكرياً على غور الأردن شرقاً، وبذلك تحيط بالضفة الغربية من جميع الاتجاهات، وهكذا تكون الضفة تحت طوق حصار دائري لا يمكن الدخول إليه أو الخروج منه سوى وفق ما يريته الجندي الإسرائيلي المتمركز على إحدى البوابات أو الحواجز!

خلاصات ونتائج

- تعبّر حالة الصراع العربي/ الفلسطيني - الصهيوني/ الإسرائيلي في فلسطين بوضوح عن مسارعة "إسرائيل" في تطبيق الأيديولوجية الصهيونية المتمثل جوهرها في الاستعمار الاستيطاني الإحلالي؛ إذ قامت "إسرائيل" بتوظيف الأمانة منهجياً، والتي تشير إلى إضفاء البعد الأمني على تطبيق الأيديولوجية الصهيونية، وهو ما جعل من هذا التطبيق مبرراً للكثيرين، وصدر رواية أن الفلسطينيين يشكلون مصدرًا للتهديد، وبذلك أعطت "إسرائيل" لنفسها ذرائع استخدام وسائل استثنائية، ومحرمة قانونياً للتعامل مع وجود الفلسطينيين، وطردهم من حيزهم الجغرافي.

- تمكنت "إسرائيل" من أمانة قضية الاستيطان عن طريق خلق حجة الإسهام الأمني للمستوطنات في الدفاع، لكن الواقع يشير لأنه لا علاقة بين الاستيطان والأمن، بل إن الاستيطان يشكل عبئاً أمنياً وعسكرياً وسياسياً واقتصادياً على "إسرائيل"، وبذلك يظهر الهدف من الاستيطان بأنه هدف أيديولوجي، ومع ذلك تتحمل "إسرائيل" عبء وأكلاف الاستيطان في سبيل التمسك بتطبيق أيديولوجية الاستعمار الاستيطاني الإحلالي.

- معظم السياسات الإسرائيلية تجاه الفلسطينيين وأرضهم، لا تتعلق بأي شكل من الأشكال بالوضع الأمني، والتي تشكل أساس ما يقع على الفلسطينيين في الضفة الغربية وغزة و"إسرائيل" من سياسات، فلا علاقة لتطبيق نظام قانوني مزدوج يطبق فيه قانون على الإسرائيليين وقانون آخر على الفلسطينيين بالأمن، والمصادرة الهائلة للأراضي، والتهجير القسري المستمر للسكان الفلسطينيين من أراضيهم لا علاقة له بالأمن، والاعتداءات والإغلاقات للمسجد الأقصى المبارك لا علاقة لها بالأمن، ومنع قيام دولة فلسطينية على أساس مقارنة حل الدولتين لا علاقة له بالأمن، ومنع التنمية الفلسطينية وتخصيص الأراضي العامة للإسرائيليين فحسب لا علاقة له بالأمن، ومحاربة النشاط السياسي غير العنفي، وتعريف جرائم التحريض بشكل لا يسمح عملياً بأي انتقاد للنظام السياسي الإسرائيلي، والاعتقالات الإدارية على نطاق واسع لفلسطينيين غير مترربين بالعمل المقاوم، كل ذلك لا علاقة له بالأمن.

- لا تواجه "إسرائيل" أي تهديد أمني وجودي من الفلسطينيين، فليس لديهم أسلحة تقليدية أو غير تقليدية بإمكانها تحدي القوة العسكرية الإسرائيلية.

- إن القراءة الموضوعية لمستوى القدرات العسكرية الإسرائيلية، توضح أن إمكانيات الجيش الإسرائيلي في الدفاع عن "إسرائيل" بدون الاستيطان في الضفة الغربية، هو أكثر جدوى، بيد أن "إسرائيل" تؤمن الوجود والتوسع الاستيطاني مدفوعة بحسابات أيدولوجية.

- لا تحظى أمننة "إسرائيل" لسياساتها بشرعية مطلقة، سواء أكان ذلك ممن يقف في صف المشروع الصهيوني/ الإسرائيلي أم في صف القضية الفلسطينية، ولا حتى في "إسرائيل" التي تصنف المناطق المحتلة عام 1967 بأنها مناطق متنازع عليها، أي لا شرعية مطلقة لوجودها عليها حتى من منظورها هي.

المراجع

(1) مدرسة كوبنهاغن: تعود التسمية إلى الأجندة البحثية لمجموعة من الباحثين الأكاديميين في "معهد كوبنهاغن لأبحاث السلام" في الدنمارك، المنشأ سنة 1985، وأول من أطلق عليها هذه التسمية هو "بيل ماك سويني" (Bill McSweeney)، سنة 1996، في إشارة منه إلى الإسهامات النظرية لكل من "باري بوزان" و"أول ويفر" وآخرين. تستخدم المدرسة نهجاً نقدياً للدراسات الأمنية، يكمّن جوهره في طريقة التفاعل مع العديد من القضايا الأمنية بالاعتماد على أفكار الأنطولوجيا البنائية في مجال العلاقات الدولية، وتنتظر إلى التهديدات التي تتعرض لها الدول باعتبارها أموراً يتم إنشاؤها اجتماعياً. بالة عمار، "إسهامات مدرسة كوبنهاغن في توسيع مفهوم الأمن: من الأمن العسكري إلى الأمني المجتمعي"، مجلة الحقوق والحريات (جامعة خنشلة، الجزائر، المجلد 10، العدد 02، 2022)، ص 1161، Scott Nicholas Romaniuk،

Copenhagen School. <https://shorturl.at/eqDU7>

(2) Rens van Munster, "Securitization", Oxford Bibliographies, 28/9/2020, (25/4/2023), <https://shorturl.at/fhyA2>

(3) خالد كاظم أبو دوح، "الأمننة"، أوراق السياسات الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2021، (15 أبريل/ نيسان 2023)، ص 1، <https://shorturl.at/EOSU4>

(4) المرجع السابق.

(5) مدرسة باريس: تعود جذور التسمية إلى بداية السبعينات تحت تأثير المنظرين الفرنسيين، ميشال فوكو (Michel Foucault) وبيار بوردييه (Pierre Bourdieu) وغيرهما، ومثّلت كتاباتهم

الدستور الذي اهتدى به كثير من كبار هذه المدرسة وممن اعتنقوا مبادئها. تقوم المدرسة على فرضية مفادها: أن الجهاز المهيمن والمتحكم في كافة السياسات من الإجراءات البيروقراطية التقليدية الروتينية وحتى السياسات الأمنية المتخصصة هو الحكومة، وإن السياسات الأمنية لا يمكن فصلها عن سياقها الحكومي، وهي تعطي وزناً نسبياً أكبر للممارسات الأمنية على حساب الجوانب الخطائية أو الأساليب الكلامية. (عادل علي، "نظريات الأمن في مجال العلاقات الدولية: من مدرسة كوبنهاجن ونحو نظرية اتصالية مقترحة لدراسة الأمن"، مجلة السياسة والاقتصاد (جامعة الإسكندرية، مصر، المجلد 15، العدد 14، 2022)، ص 581 – 582.

(6) Barry Buzan, Ole Wæver & Jaap de Wilde, Security: A New Framework for Analysis, (London, Lynne Rienner Publishers, 1998), p 23 – 24.

(7) Christian Kaunert and Ikrom Yakubov, "Securitization: The Routledge Handbook of Justice and Home Affairs Research", (2017), p 32, <https://shorturl.at/rxzGO>

(8) عزمي بشارة، من يهودية الدولة حتى شارون: دراسة في تناقض الديمقراطية الإسرائيلية (القاهرة، دار الشروق، 2005)، الباب الثاني، ص 90.

(9) عبد السلام ابراهيم بغدادي، مفهوم الكيان الصهيوني للأمن القومي، (العراق، وزارة الثقافة والإعلام، 1985)، الفصل الثاني، ص 73.

(10) Ali Younes, "PA proposes demilitarised state as counterproposal to Trump plan", ALJAZEERA, 27/6/2019, (19/3/2023), <https://shorturl.at/yzJKS>

(11) بشارة، من يهودية الدولة حتى شارون، ص 103 – 104.

(12) عומר تسنعني، من إدارة الصراع إلى إدارة التسوية: مفهوم الأمن الإسرائيلي والدولة الفلسطينية (تل أبيب، مركز مولاد لتجديد الديمقراطية، ومركز تامي شتاينمتر لدراسات السلام باللغة العبرية، 2018)، ص 12، <https://shorturl.at/bgBHT>

(13) منظمة يش دين، "الاحتلال الإسرائيلي وجريمة الفصل العنصري في الضفة الغربية"، موقع منظمة يش دين باللغة العبرية، 9 يوليو/ تموز 2020، (تاريخ الدخول: 12 مايو/ أيار 2023)، <https://shorturl.at/mHO48>

(14) تسنعني، من إدارة الصراع إلى إدارة التسوية، ص 24.

(15) هيومن رايتس ووتش، "تمييز إسرائيل ضد الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة"، موقع هيومن رايتس ووتش باللغة العبرية، 2010، ص 4، <https://shorturl.at/IKRW3>

(16) يغال ألون: على الرغم من أنه شغل منصب وزير العمل، إلا أنه يعد شخصية أمنية، واستندت خطته، المعروفة باسم "مشروع ألون"، على المفهوم الصهيوني الداعي لتحقيق "الحق التاريخي" لليهود في "أرض إسرائيل".

(17) المرجع السابق، ص 7.

(18) منير فخر الدين (رئيس التحرير)، دليل إسرائيل العام 2020 (بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 2021)، ص 943.

(19) أفيشاي بن ساسون - جورديس، الأمن القومي في المستوطنات، (القدس، مولاد - مركز تجديد الديمقراطية باللغة العبرية، 2017)، ص 8، <https://shorturl.at/iuFO1>

(20) جورديس، الأمن القومي في المستوطنات، ص 11-12.

(21) فخر الدين، دليل إسرائيل العام 2020، ص 943.

(22) ميخائيل سفردا، الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وجريمة الفصل العنصري: فتوى قانونية، (موقع منظمة يش دين باللغة العبرية، 2020)، ص 27، <https://shorturl.at/vAMU7>

(23) أوفير فويرستين، سرقة الأرض: منع وصول الفلسطينيين إلى الأراضي المحيطة بالمستوطنات، (بتسيلم: مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة باللغة العبرية، 2008)، ص 28، <https://shorturl.at/hBGU7>

(24) يعكوف عميدرور، مقاربات حل الصراع بين إسرائيل والفلسطينيين، (مركز بيغن-السادات للدراسات الإستراتيجية باللغة العبرية، 2017)، ص 16، <https://shorturl.at/ghlH4>

(25) المرجع السابق، ص 17.

(26) تسعني، من إدارة الصراع إلى إدارة التسوية، ص 70.

(27) المرجع السابق، ص 24، 70.

(28) عدنان حسين، التوسع في الإستراتيجية الإسرائيلية، (بيروت: دار النفائس، 1989)، ص 20 - 24.

- (29) فخر الدين، دليل إسرائيل العام 2020، ص 942.
- (30) المرجع السابق، ص 65، 942.
- (31) فخر الدين، دليل إسرائيل العام 2020، ص 17 – 18.
- (32) المرجع السابق، ص 44.
- (33) عומר عينايف، الأمن في واقع دولتين، (مولاد: مركز تجديد الديمقراطية باللغة العبرية، 2020)، ص 35، <https://shorturl.at/flH68>
- (34) المرجع السابق.
- (35) جورديس، الأمن القومي في المستوطنات، ص 9 – 11.
- (36) تسعني، من إدارة الصراع إلى إدارة التسوية، ص 36.
- (37) هيومن رايتس ووتش، تمييز إسرائيل ضد الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، (موقع هيومن رايتس ووتش باللغة العبرية، 2010)، ص 4، <https://shorturl.at/qPV58>
- (38) المرجع السابق، ص 15-16.
- (39) المرجع السابق.
- (40) جورديس، الأمن القومي في المستوطنات، ص 14، 18.
- (41) المرجع السابق.
- (42) المرجع السابق، ص 23؛ ومجلس الأمن والسلم، المستوطنات لا تعني الأمن، (مجلس الأمن والسلم باللغة العبرية، 2012)، د.ص، <https://shorturl.at/dsCM6>
- (43) فخر الدين، دليل إسرائيل العام 2020، ص 919.
- (44) غيرشون هاكوهين: لواء سابق في الجيش الإسرائيلي وباحث مشارك في مركز بيغن-السادات للدراسات الإستراتيجية.
- (45) غيرشون هاكوهين، الجدار الفاصل، السياج الأمني، الحدود السياسية، تحت غطاء أمني، (مركز بيغن-السادات للدراسات الإستراتيجية باللغة العبرية، 2018)، ص 14-19، <https://shorturl.at/uHNWY>

(46) شأؤول أريئيلي، منطقة التماس وحاجز الفصل 2002-2022، موقع شأؤول أريئيلي باللغة العبرية، د. ت، <https://shorturl.at/svNT3>

(47) هاكوهين، الجدار الفاصل، السياج الأمني، الحدود السياسية، تحت غطاء أمني، ص 13، 32، 33.

(48) المرجع السابق، 21.

(49) المرجع السابق، 23.

(50) المرجع السابق، ص 25.

(51) المرجع السابق، ص 29.

(52) هنيده غانم (محرر)، تقرير مدار الإستراتيجي 2018، (رام الله، المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية-مدار، 2018)، ص 46.

(53) وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية - وفا، "يوميات إغلاق المسجد الأقصى 2017"، 17 يوليو/تموز 2017، (8 مارس/آذار 2023)، <https://shorturl.at/hLOY2>؛ ماذا يعني التقسيم الزمني والمكاني للمسجد الأقصى وكيف يسعى الاحتلال لفرضه؟، الجزيرة مباشر، 30 مايو/أيار 2022، (تاريخ الدخول: 8 مارس/آذار 2023)، <https://shorturl.at/nzN07>

(54) هاكوهين، الجدار الفاصل، السياج الأمني، الحدود السياسية، تحت غطاء أمني، ص 19.

(55) موقع الجيش الإسرائيلي، إستراتيجية جيش الدفاع الإسرائيلي، أغسطس/آب 2015، <https://shorturl.at/lyFIP>

(56) تسنعني، من إدارة الصراع إلى إدارة التسوية، ص 26-27.

(57) عينايف، الأمن في واقع دولتين، (مركز تجديد الديمقراطية بالعبرية)، نوفمبر/تشرين الثاني 2020، ص 13.

(58) قادة من أجل أمن إسرائيل، تغيير قواعد اللعبة: مخطط لتحسين الوضع الأمني والسياسي في إسرائيل، (موقع قادة من أجل أمن إسرائيل بالعبرية)، د.ت، ص 14، انظر: <https://www.cis.org.il/securityfirst>

(59) أودي ديكل، انهيار السلطة الفلسطينية لن يوقف الإرهاب، (معهد دراسات الأمن القومي الإسرائيلي بالعبرية)، 31 يناير/ كانون الثاني 2023، ص 2، انظر: <https://www.inss.org.il/he/publication/saturday-terror>

(60) عומר عينايف، الأمن في واقع دولتين، ص 7، 23.

(61) مايكل ميلستين: عمل مستشارًا للشؤون الفلسطينية لدى منسق عمليات الحكومة الإسرائيلية في الضفة الغربية في الفترة 2015-2018، ورئيسًا للساحة الفلسطينية في ركن الاستخبارات بالجيش الإسرائيلي.

(62) عينايف، الأمن في واقع دولتين، ص 23-24.

(63) عميدورور، مقاربات حل الصراع بين إسرائيل والفلسطينيين، ص 26-27.

(64) تسعني، من إدارة الصراع إلى إدارة التسوية، ص 52-68.

(65) عينايف، الأمن في واقع دولتين، ص 7، 29، 30.

(66) قادة من أجل أمن إسرائيل، تغيير قواعد اللعبة: مخطط لتحسين الوضع الأمني والسياسي في إسرائيل، (موقع قادة من أجل أمن إسرائيل باللغة العبرية)، د.ت، ص 12، <https://shorturl.at/elAC7>؛ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فلسطين في أرقام، مارس/ آذار 2022، ص 15، <https://pcbs.gov.ps/Downloads/book2653.pdf>

(67) ميخائيل سفردا، الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وجريمة الفصل العنصري، ص 25، 40.

(68) جورديس، الأمن القومي في المستوطنات، ص 12.

(69) 2023 Military Strength Ranking, GFT- Annual ranking, (2023), <https://www.globalfirepower.com/countries-listing.php>

(70) Paul Rogers, No matter how powerful Israel's military becomes, it still can't win, 15/5/2021, (12/4/2023), <https://shorturl.at/enzGX>

(71) أليف بن، إنجازات نتياهو كانت تخطئ إسرائيل، هآرتس باللغة العبرية، 14 يونيو/ حزيران 2021، (تاريخ الدخول: 15 مارس/ آذار 2023)، <https://shorturl.at/duNU0>

(72) نتياهو، مكان تحت الشمس، ص 375.

(73) عميدورور، مقاربات حل الصراع بين إسرائيل والفلسطينيين، ص 25.

الشعبوية والفرصة السياسية المتاحة

Populism and Political Opportunity

* حسن عبيد - Hasan Obaid

ملخص

تسعى الدراسة للتعرف على قدرة الشعبوية على الاستفادة من الفرصة السياسية عندما تصبح متاحة لها أو ممنوعة عنها. وذلك من خلال مقارنة الفرص السياسية المتاحة في الأنظمة المختلفة وكيفية تأثيرها على صعود الشعبوية. والمقارنة هنا بين الأنظمة الديمقراطية والسلطوية. ويسعى البحث إلى اختبار الإطار التحليلي المسمى "نظرية الفرصة السياسية المتاحة". وهو الإطار المعروف لدى الباحثين في حقل الحركات الاجتماعية. ويسعى هذا البحث لتفسير إستراتيجيات الشعبوية كنتيجة لبنية النظام السياسي. والسؤال المركزي للبحث هو: كيف تؤثر بنية النظام السياسي والعلاقة بين شبكاتها ومؤسساتها على نشوء الحركات الشعبوية؟ وتخلص الدراسة إلى نتيجة مفادها أنه ليست النظم السلطوية وحدها من توفر البيئة لصعود الشعبوية، وإنما النظم الديمقراطية أيضاً؛ فالفجوات والإخفاقات في الأنظمة الديمقراطية أعطت الفرصة لصعود الشعبوية. ومنها الفساد بين النخب السياسية، والإخفاقات في السياسات المحلية والاقتصادية، والإعلام التنافسي الذي يوفر منافذ إعلامية للتركيز على القصص التي تغذي الروايات الشعبوية، مثل قضايا الهجرة.

كلمات مفتاحية: الفرصة السياسية المتاحة، الحركات الاجتماعية، الشعبوية، الديمقراطية، السلطوية.

Abstract:

The study aims to measure the extent to which populism can benefit from the political opportunities when granted or denied this opportunity. This is made by comparing the available political opportunities across the different political systems and examining how they influence the rise of populism. The comparison here covers democratic and authoritarian regimes. The research seeks to examine the theoretical framework known as the Political Opportunity Theory. This framework is known to social movement researchers. The current study seeks to explain populist strategies and

* د. حسن عبيد، باحث بمركز رؤية للتنمية السياسية، ومحرر للمقالات السياسية في منظمة "فيستو" الدولية لحقوق والتنمية بالسويد.

Dr. Hasan Obaid, researcher at Vision Centre for Political Development and political editor at Visto International for Rights and Development in Sweden.

momentum resulting from the opportunity given by existing political structures. The central question of the study is: how do state structure and the relationship between its networks and institutions influence the rise of populist movements. The study concludes that authoritarian regimes are not the only systems of governance that act as a breeding ground for populism, but so are democratic regimes. The failures of local and economic policies, polarizing media outlets provide an atmosphere focused on stories that feed populist narratives, including those related to migration.

Keywords: Political Opportunity structure, Social Movements, Populism, Democracy, Authoritarianism

مقدمة

فتح صعود الشعبوية خلال السنوات الأخيرة في بعض الديمقراطيات الراسخة نقاشاً أكاديمياً بشأن قدرة هذا التيار على تهديد الديمقراطيات. وكان هذا ظاهراً في الدور الذي لعبته الشعبوية في خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي (بريكست)، وانتخاب دونالد ترامب رئيساً للولايات المتحدة في عام 2016. ومع مطلع عام 2017، تعززت ما تسمى الشعبوية اليسارية في البلدان التي تضررت بشدة جرّاء الأزمة المصرفية، وسياسات التقشف النيوليبرالية في الاتحاد الأوروبي مثل اليونان والبرتغال، وتصادد التمثيل السياسي لليمين المتطرف في ألمانيا والنمسا وفرنسا.

تعتبر الشعبوية ظاهرة تستحق الدراسة والفهم من خلال الحقول الاجتماعية والمعرفية الأخرى، وهذا يساعد في فهم تشكلها وتكوينها وأسباب انتشارها، وهي ظاهرة عابرة للفئات والحركات والأيديولوجيات والدول. ولها أسباب تتداخل ما بين العالمية مثل الكساد الاقتصادي والحروب، وأسباب محلية مثل البطالة واللجوء. وهي ظاهرة متشعبة الارتباط مع الثقافة والأيديولوجيا والدين. كما أنها ترتبط بـ "الزعيم" تارة، وبالحركات السياسية والاجتماعية والأشكال التنظيمية تارة أخرى. وهي كذلك ظاهرة لا تتجسد بشكل تنظيمي، وإنما بممارسات خطابية وسياسية من منصات متنوعة. وهذا الشعب والسيولة لهذه الظاهرة، يفتح المجال لدراستها من حقول معرفية متنوعة وعابرة للتخصصات. ولا يمكن الادعاء بأن هناك مقارنة أو نظرية هي الأنسب لدراسة الشعبوية، وإنما يساعد كل إطار نظري في فهم الشعبوية بشكل مختلف.

ويهدف هذا البحث إلى تطبيق إحدى نظريات الحركات الاجتماعية وهي نظرية الفرصة السياسية (Political Opportunity Structure) لتفسير نشوء وصعود أو خفوت الحركات الشعبوية. ومعرفة النتائج التي سيوصلنا إليها هذا الإطار التحليلي، وذلك من خلال محورين، الأول: تفسير العلاقة بين نظام الدولة ونشوء الشعبوية، والثاني: المقارنة بين العوامل المساعدة في نشوء الشعبوية في الأنظمة الديمقراطية من جهة والأنظمة الديكتاتورية من جهة أخرى.

لقد ناقش العديد من الدراسات الحركات الاجتماعية والشعبوية من خلال نظرية الفرصة السياسية، إلا أن الفرصة السياسية وفرت عدة عوامل تساعد في فهم الحركات الاجتماعية، وهي على مستويين: العوامل التي تتعلق بالدولة نفسها، بمعنى درجة الانفتاح (openness) التي تخلق للحركات الاجتماعية الفرصة للوصول إلى النظام السياسي أو تحقيق أهدافها، أو الانغلاق (closedness) الذي يمنعها من ذلك. أما المستوى الثاني فهو العوامل المرتبطة بالحركات نفسها، مثل الأيديولوجيا والعلاقات مع النخب الأخرى والتحالفات مع الفاعلين الآخرين، مع دراسة العلاقة بين هذه العوامل والنظام السياسي بالطبع.

تفترض الدراسة أن جدوى الاستفادة من نظرية الفرصة السياسية متأثر بإعادة ترتيب دراسة عوامل النظرية وفق شكل النظام السياسي، فأشكال الحكم الديمقراطي المعاصرة تشير إلى تداخل بين الجهات الفاعلة كالحركات الاجتماعية والشعبوية والسياسية والمجتمع المدني مع الدولة؛ حيث تصبح هذه الجهات جزءاً لا يتجزأ من المؤسسات السياسية من خلال العلاقات غير الرسمية وأحياناً العلاقات الرسمية أيضاً. لذلك، فإن التركيز على الفرص السياسية التي تأتي من جانب الدولة ومؤسساتها فحسب سيفوّت الفرصة لدراسة العلاقات بين الفاعلين والتحويلات التي طرأت عليهم. فالفرص السياسية في الأنظمة الديمقراطية أكثر استقراراً. وبالتالي فإن إعطاء الأولوية لدراسة الحركات الاجتماعية والشعبوية والسياسة والأنشطة الاحتجاجية يكون أكثر جدوى لفهم هذه الحركات، ومن العوامل المتعلقة بالحركات والتي يمكن دراستها في هذه الحالة: الأيديولوجيا، والعلاقة مع النخب، والعلاقة مع الأحزاب والحركات الأخرى، وقد تناولت نظرية الفرصة السياسية كافة هذه الجوانب في حين أنه في الأنظمة السلطوية تكون الفرص السياسية المتعلقة بالنظام أكثر تقلباً؛ ففتح وإغلاق "نوافذ الفرص"، يؤثر بشكل حاسم ومركزي على أشكال الحركات وخياراتها وأهدافها وتحولاتها بكافة أشكالها. وبالتالي، فإن البحث سيعتمد منهجية ثنائية الشعب لدراسة تأثير الفرصة السياسية على الحركات الشعبية؛ حيث سيتم إعطاء الأولوية للعامل الأكثر تأثيراً على الشعبوية في الأنظمة السلطوية مثل انفتاح وانغلاق الفرص السياسية المتعلقة بالنظام السياسي نفسه، في حين ستم دراسة العوامل المتعلقة بالشعبوية نفسها في الأنظمة الديمقراطية مثل الأيديولوجيا والعلاقة

مع النخب والعلاقة مع الأحزاب الأخرى، على افتراض استقرار وثبات العامل المتعلق بالفرص الناتجة من النظام السياسي نفسه.

أولاً: الشعبوية.. مقارنة مع الحركات الاجتماعية

تنوعت تعريفات الشعبوية، سواء أكانت تلك المرتبطة بالزعامة والقيادات، أو باعتبارها حالة خطابية عابرة للفئات والحركات، أو كحركات تتقاطع بالعديد من صفات الحركات الاجتماعية والسياسية، وتقتصر الدراسة الذهاب للمسار الأخير في التعريف، فهو يقنّن التعريف بدلاً من تشعبه، ويساعد في تحقيق أهداف الدراسة.

رغم اعتبار جان فيرنر مولر (2016) أن الشعبوية مناقضة للديمقراطية، إلا أنه منهجياً يرفض الحكم على الشعبوية بالاستناد للسياقات التاريخية التي عايشتها قبل الحرب العالمية الثانية، والتي عايشتها أيضاً في أوروبا الشرقية بعد انهيار الاتحاد السوفيتي. ويرى مولر أهمية الابتعاد عن الإطار التحليلي التقليدي للشعبوية لفهم منطق هذه الظاهرة بشكل أفضل، ومراعاة التغيرات الهيكلية في البنى السياسية الليبرالية والنيوليبرالية(1).

وقد حدد كل من ديفيد سول وهانز بيتر كريسي (David A. Snow and Sarah A. Soule) خمسة أبعاد للتعبة الشعبوية، وهي: "العمل الجماعي أو المشترك؛ وتغيير الأهداف أو المطالب؛ وبعض الإجراءات الجماعية غير المؤسسية؛ ودرجة معينة من التنظيم ودرجة معينة من الاستمرارية الزمنية"(2). ويشير هذا التعريف إلى تشابه مع خصائص التعبة للحركات الاجتماعية، ولكن ما يختلف عنها هو الآنية وعدم الاستمرارية سواء في الأساليب أو المطالب.

لا يمكن الاستغراب من مبرر صعود الشعبوية في النظم الديمقراطية، وإلا من باب أولى أيضاً الاستغراب من نشاط الحركات الاجتماعية في الأنظمة الديمقراطية نفسها، فالحركات الاجتماعية تنظم أنشطتها من أجل مجموعة من المطالب التي تسعى لتحقيقها. سواء لنفسها أو لتمكين المحرومين من حقوقهم مثل حقوق المرأة والحقوق المدنية. وفي الأنظمة الديمقراطية ورغم مرور عشرات السنين على تكريس العدالة والمواطنة والاحتكام للقانون، إلا أن ذلك لم يوقف أنشطة الحركات الاجتماعية. وخاصة مع النظام الديمقراطي التمثيلي.

لقد ربط العديد من الدراسات بين الحركات الاجتماعية والشعبوية، واعتبر بعض الباحثين أن الحركات الاجتماعية تمارس الشعبوية في بعض الأحيان؛ فمثلاً كاريج كالهون (Craig Calhoun)، في كتابه الصادر عام 1982 والذي كان بعنوان "سؤال الصراع الطبقي: الأساس الاجتماعي للراдикаلية الشعبية أثناء الثورة الصناعية"، ناقش أن الاحتجاج الشعبي تم تنظيمه من قبل الراديكاليين المؤدلجين والمدافعين إلى حد كبير عن القيم التقليدية للثقافة والمجتمع ضد النظام الصناعي الناشئ، وأن الحركات الاجتماعية الأكثر انتشاراً في العالم الحديث كانت التي تعتمد على الشعبوية في تعبئتها(3).

وفي مسار آخر ليس ببعيد عما قدمه "كالهون"، اعتبر كينت ردينغ (Kent Redding) أن الحركات الاجتماعية في أصلها حركات شعبية(4). ويعود هذا السبب للتعبئة الشعبية التي مارسها العديد من الحركات الاجتماعية في القرنين الماضيين، مثل التعبئة الشعبية في تحالف المزارعين في القرن التاسع عشر، والتعبئة الشعبية للحركة الطلابية الصينية في احتجاجات عام 1989. والحركات اليمينية الراديكالية الأوروبية(5). والحركات الشعبية في الولايات المتحدة الأميركية المناهضة لحقوق السود.

ويرى كاس مود وكريستوبال روفيرا كالتفاسر (Cas Mudde and Cristóbal Rovira Kaltwasser) أن العديد من الحركات الاجتماعية والسياسية غير المنخرطة في النظام السياسي تعتمد في تحقيق أهدافها على أدوات بعيدة عن المؤسسية أو الدولانية والأقرب للشعبوية، لحين تتمكن من الانخراط في النظام السياسي. ودرجة اعتماد الحركات الاجتماعية على الشعبوية تقاس بمقدار امتلاكها لقنوات وأدوات رسمية وشرعية. ومن الممكن أن تكون الممارسة الشعبية إجراءً مرحلياً ومؤقتاً في حال ابتعدت عن القنوات التي تمكنها من العمل السياسي، وذلك من خلال ثلاث طرق: القيادة الشخصية، والحركة الاجتماعية نفسها، والحزب السياسي(6)، نظراً لتفضيلها للعمل السياسي عبر القنوات التي يوفرها النظام السياسي مثل الانتخابات وما إلى ذلك. لكن ما يناقض هذه الجدلية هو أن هناك حركات سياسية امتلكت أدوات فعالة وكان لديها إمكانية تأثير على النظام السياسي ضمن الانتخابات أو البرلمان، لكن ذلك لم يمنعها من ممارسة الشعبوية وهي في رأس الهرم أو في نظام الحكم.

كحالة رئيس الولايات المتحدة الأميركية السابق، دونالد ترامب، والشعبوية اليمينية في أوروبا، وفي كلتا الحالتين فقد عادت الشعبوية النخب السياسية، وسعت للتواصل مع الجمهور من خارج المؤسسات الرسمية، واحتكار الحديث باسم الأغلبية ضد التشكيلات الوسيطة مثل الأحزاب والحركات (7).

ومن ناحية أخرى، فمن الممكن أن تعتمد الحركات الاجتماعية على الشعبوية في بعض ممارستها الخطابية أو التعبوية، كمرحلة مؤقتة وتكتيكية. لأن أكثر من ذلك قد يضر بها ويؤثر على العضوية لديها، لأن الشعبوية في إطارها العام متغيرة، وعابرة للفتات، وفق المطلب الذي تنادي به الحركات الشعبوية. وهذا يجعلها لا تمتلك فئة صلبة تستند إليها على فترات زمنية طويلة.

وحسب الوصف الأيديولوجي للشعبوية، فقد جادل كل من "مود" و"كالتفاسر" بأن الشعبوية تأخذ شكل الأيديولوجيا الضامرة (Thin Ideology) (8). بمعنى أن الشعبوية نادرًا ما توجد في شكل أيديولوجي أو فكري نقي. وبدلاً من ذلك، فإنها تظهر بالاشتراك مع مفاهيم أخرى وذلك حسب الظرف السياسي. هذا الوصف الأيديولوجي للشعبوية يؤشر إلى أن الشعبوية تُفسر على أنها ظاهرة عابرة. إما أنها تفشل أو إذا نجحت "تتخطى" نفسها إلى شيء آخر. ويكمن الانسياب الرئيسي للشعبوية في إمكانية استخدامها لاستخدام مفاهيم من أيديولوجيات أخرى، متجاوزة بعض القيود الصلبة للحركات الأيديولوجية التقليدية. وهذه الميزة تجعلها متفوقة على الحركات الاجتماعية من ناحية الانتشار والتوسع.

ثانيًا: الإطار النظري.. الفرصة السياسية المتاحة

من النظريات التفسيرية التي يمكن أن تقدم تفسيرًا للعلاقة بين الحركات الاحتجاجية وبنية النظام السياسي نظرية الفرصة السياسية (Political Opportunity Structure)، وهي أبرز نظريات الحركات الاجتماعية (Social Movements)، والفرصة السياسية مفهوم يشير إلى البيئة الخارجية للحركة الاجتماعية، والتي تؤثر على تعبئتها وتنميتها وتحقيق أهدافها. وتجادل الفرصة السياسية بأن نجاح الحركات الاجتماعية أو فشلها يتأثر بالفرصة السياسية المتاحة (9). وقد حظيت نظرية الفرصة السياسية المتاحة باهتمام المختصين في الحركات الاجتماعية، كونها تساعد في فهم قدرة الحركات

الاجتماعية في التعبئة والتأطير للوصول إلى نظام سياسي معين، على اعتبار أن الحركات الاجتماعية هي عبارة عن "جهات فاعلة ومنظمات تسعى إلى تغيير عجز السلطة وإحداث تحولات اجتماعية من خلال الدولة، ومن خلال تعبئة المواطنين العاديين للعمل السياسي المستدام" (10). وتسعى الحركات الاجتماعية إلى "منافسة" النظام السياسي؛ حيث يرى ويليام جامسون (William A. Gamson) أن الحركات الاجتماعية تسعى إلى تغيير بعض جوانب الهيكل الاجتماعي والسياسي من خلال مواجهة أو منافسة نظام السلطة الحاكم (11).

ومن أوائل الباحثين الذين ناقشوا مفهوم الفرصة السياسية هو سيدني تارو (Sidney Tarrow)، وعرف له أربعة أبعاد، وهي: درجة انفتاح أو انغلاق النظام السياسي الرسمي لوصول الحركات الاجتماعية للحكم، ودرجة استقرار التحالفات السياسية أو عدمها، ووجود شركاء وحلفاء في المواقف الإستراتيجية وفي تصور الأحداث (12)، والصراعات السياسية داخل النخب (13).

وقد عرف دوج ماك آدم (Doug McAdam) الفرصة السياسية بأنها آلية عمل (mechanism) تغير شكل العلاقات بين مجموعات محددة من العناصر، ويؤثر هذا التغير على مجموعة متنوعة من مواقف الفاعلين (14). وهناك ثلاثة أشكال من الآليات، تتمثل الأولى بالآليات البيئية، والتي "تعني التأثيرات المتولدة خارجيًا على الظروف التي تؤثر على الحياة الاجتماعية"؛ والآليات المعرفية "التي تعمل من خلال تغيير المفاهيم الفردية والجماعية، والآليات العلائقية التي تغير الروابط بين الناس، والجماعات، والشبكات الشخصية" (15). وحدد ماك آدم ثلاثة أبعاد للفرصة السياسية: الانفتاح النسبي أو انغلاق النظام السياسي المؤسسي؛ واستقرار أو عدم استقرار تحالفات الحركات الاجتماعية مع النخب الاقتصادية والاجتماعية التي تخضع عادة لنظام سياسي؛ والسياسات التي تتبعها الدولة نحو الحركات الاجتماعية سواء بالسماح لهم بالمشاركة السياسية أو منعهم وقمعهم (16).

ويرى شارلز تيلي (Charles Tilly) أن العوامل الأساسية التي تسعى نظرية الفرصة السياسية المتاحة لدراستها تتلخص بالآلية: (1) البنية الداخلية وديناميكيات التنظيم للحركة الاجتماعية (2)، وتشكيل الأيديولوجيات (3)، وآثار الهياكل الرسمية للدولة

على الحركة الاجتماعية، بمعنى درجة الانفتاح (openness) التي تخلق للحركات الاجتماعية إمكانية الوصول إلى نظام سياسي، وتأثير الدولة على الحركات الاجتماعية يقع ضمن ثلاثة محددات: قوة الدولة وهيمنتها، ومقدار القمع، والفرصة التي تتيحها الأنظمة للحركات الاجتماعية (17).

يظهر مما سبق أن هناك توافقاً بين الباحثين حول العناصر الأساسية للفرصة السياسية، ويمكن تصنيفها في صنفين: عوامل تتعلق بالبنية المؤسسية للأنظمة السياسية، وعوامل أخرى تتعلق بالفاعلين أنفسهم سواء أكانوا حركات اجتماعية أو أحزاباً أو نخباً. وقد اختلفت الممارسات التطبيقية لنظرية الفرصة السياسية، فقد ناقش الباحثان، كاي أرزهايمر وإليزابيث كارتر (Kai Arzheimer and Elisabeth Carter) (18)، في دراستهما "هياكل الفرص السياسية ونجاح حزب اليمين المتطرف"، تأثير المتغيرات الاجتماعية والديمقراطية على توجهات الناخبين للتصويت لصالح الأحزاب اليمينية المتطرفة في أوروبا، وذلك من خلال الاعتماد على منهجية تكون من ثلاث مجموعات من العوامل: المجموعة الأولى من المتغيرات تتعلق بالخصائص المؤسسية طويلة المدى على أحزاب اليمين المتطرف، مثل النظام الانتخابي، والمجموعة الثانية تبحث في العوامل متوسطة المدى التي تتعلق بالحزب نفسه، مثل الأيديولوجية والتحالفات والتنافس مع أحزاب أخرى. أما المجموعة الثالثة من المتغيرات فتبحث في المتغيرات قصيرة المدى، مثل البطالة والهجرة.

وتسعى الحركات الشعبوية كما الحركات الاجتماعية إلى تحقيق مطالبها من خلال عدة أهداف، منها الدخول إلى النظام، والاعتماد على تحالفات متنوعة مع النخب في المجتمع. وفي الأنظمة السلطوية، كلما تقلص قمع الدولة السياسي، كانت حظوة وفرصة الحركة أو الحزب لتحقيق أهدافها أعلى (19). ومن إستراتيجيات الحركات الشعبوية "توسيع الفرص" شرطاً مباشراً للتعبة (20)، وتشجيع الفاعلين على الاحتجاج أو الانخراط في أنشطتها، وبحسب وجهة النظر هذه فإن الفرص السياسية لها أهمية لرصد ودراسة الظروف التي تسمح بالاحتجاج وصدى ذلك على الحكومة والجهات الفاعلة الاجتماعية الأخرى، وعلى دراسة السياسات التي تؤثر على تشكيلات الحركات الاجتماعية ومساراتها وخياراتها.

ثالثاً: الشعبية في الأنظمة الديمقراطية

من الأسئلة المركزية التي تواجه الأنظمة الديمقراطية: ما مبررات صعود الشعبية لديها، والتي من المفترض أنها تقدم فرصاً للمحرومين للتعبير عن مطالبهم من خلال ممارسات مؤسسية متنوعة ومفتوحة؟ وربما تفتح هذه الإشكالية الخلاف حول العلاقة بين الديمقراطية والشعبوية. فوجهة النظر الأولى ترى أن الشعبية تشكل خطراً جوهرياً على الديمقراطية وتمثل انحرافاً عن الديمقراطية التمثيلية وإجراءاتها(21). في حين يرى باحثون آخرون خلاف ذلك؛ فهم يعتبرون أن الشعبية هي الشكل الحقيقي الوحيد للديمقراطية، وأن الشعبية تعزز الديمقراطية من خلال السماح بتجميع مطالب القطاعات المستبعدة(22). إلا أن جيوريل كوران (Giorel Curran) يرى أن البنية السياسية تفرض في بعض الأحيان آليات عمل الشعبية، إما عن طريق الانخراط في السياسة الديمقراطية التقليدية لتغييرها من الداخل أو من خلال أدوات خارج المؤسسة والاعتماد على الرموز والرسائل والخطاب. وهناك النوع الثالث وهو الحفاظ على السلطة. والدمج بين الأسلوبين السابقين، يعني التغيير من الداخل والخارج(23). ويتفق كل من إلينا بلوك ورافل نيجرين (Elena Block and Ralph Negrine) مع النوع الثالث، ومن الأمثلة التي يطرحونها ممارسات كل من دونالد ترامب وبيرني ساندرز في الولايات المتحدة الأمريكية(24).

إن علاقة الشعبية في تفاعلها مع النظام السياسي الديمقراطي أعقد من أن يتم تصنيفها أنها سلبية أو إيجابية، فالعلاقة تفاعلية تدفع الشعبية لأن تكون نتاج توترات الديمقراطية البنيوية. ولكن في نفس اللحظة للأنظمة الديمقراطية قدرة على احتواء هذه التوترات من خلال تعديل خطابها، أو من خلال تغيير النظام السياسي لبعض جوانبه الفاصرة أثناء احتوائه. فمثلاً تقيس الشعبية نجاحها في النظام الديمقراطي من خلال طريقتين: أولاً: الاختراق الانتخابي، أي الفوز بأصوات كافية لدخول الساحة السياسية (مثل البرلمان أو الرئاسة)؛ وثانياً: الصمود الانتخابي، أي القدرة على التطور إلى قوة ثابتة ضمن النظام السياسي(25). وهذا يعني أن العوامل المرتبطة بالنظام السياسي الديمقراطي والفرص الناتجة عنه تكون مستقرة نسبياً. في حين أن العوامل المرتبطة بالشعبوية نفسها أكثر تغيراً، ومن هذه العوامل العلاقة مع النخب، والعلاقة مع الحركات المنافسة الأخرى، والأيديولوجيا.

1. العلاقة مع النخب

هناك تحولات بنيوية أعمق تدفع بصعود الشعبوية في أماكن متفرقة من العالم، وهذه التحولات تتعلق بشكل كبير بوظيفة الدولة أساسًا، على اعتبار أن الدولة الفاعل المركزي، وأنها ترتبط بمجتمعها من خلال مجموعة من المؤسسات والممارسات التمثيلية(26). وعلى الصعيد الدولي فالدولة جزء من الترتيبات المؤسسية والعلاقات الدولية. وتُعتبر النخب من الفاعلين المركزيين لتحقيق وظيفة الدولة وإعادة إنتاجها كمؤسسة شرعية للحكم السياسي(27)، ومساعدتها بالتكيف مع النظام الدولي. وعلى الصعيد المحلي، فإن على النخب مهمة الالتزام بمعيار التمثيل الشرعي وتلبية مجموعة متنوعة من المطالب المجتمعية، ونسج الشبكات السياسية والاقتصادية والعسكرية.

تتصاعد معضلة النخب عند تناقض المتطلبات الدولية والمحلية. وأيضًا فإن ممارسة النخب لأدوارها من جهة والسعي إلى تحقيق مصالحها من جهة أخرى، تؤدي إلى الاختلال الذي يمثل فرصة لصعود الشعبوية بسبب التحولات في أدوار النخب. ويأخذ التحول في أدوار النخب مسارين، يتمثل أولهما بتعزيز سيطرة السياسيين والبيروقراطيين على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والأمنية بدافع العولمة. ومن ثم انتقال نخب الدولة من الشبكات المحلية أو الوطنية إلى الشبكات فوق الوطنية أو العابرة للحكومات(28).

أما المسار الثاني في تحول أدوار النخب والذي يمثل فرصة للشعبوية، هو ما أسماه هولمز كريستوفر (Holmes Christopher) الصراع بين مبدئين أو منظومتين داخل الدولة، "مبدأ الليبرالية الاقتصادية" و"مبدأ الحماية الاجتماعية"(29). فأوروبا بعد الحرب العالمية الثانية انخرطت في الليبرالية الاقتصادية ضمن سياسات التمويل والعولمة. وقد دفع هذا لإخراج السوق من الحماية الاجتماعية المحلية؛ مما أدى إلى زيادة انعدام الأمن وهشاشة الترابط الداخلي. وفي طريق ذلك تم تهميش البعد الثقافي والاجتماعي لصالح البعد العالمي والسوق المفتوح. وقلل هذا التهميش الآمال في تكريس العدل والمساواة. والأخطر من ذلك انعكاس هذه التحولات على العلاقة بين الديمقراطية من ناحية والحقوق الاجتماعية والاقتصادية من ناحية أخرى.

لقد أدت العولمة والانخراط في التجارة العالمية إلى تضرر الطبقة الوسطى والعمالة؛ مما دفعها للغضب من النخب. كما أن تهميش الثقافة المحلية وقضايا الهوية دفع العديد من الفئات للشعور بالحرمان النسبي. وقد زاد شعور الحرمان مع زيادة وفادة العمالة الخارجية بسبب خفض الأجور، وزيادة الهجرة. وكان هذا مدخلاً لصعود الشعبوية التي انتقدت تجاهل الثقافات المحلية، وجددت مطالبتها بالعودة إلى الانغلاق والتوجه نحو الداخل (30).

لم يمنع استقرار المؤسسات الديمقراطية، وظهور الأحزاب والنظام التمثيلي في الحكم، وحرية الرأي وتكريس المواطنة والحقوق للأفراد والجماعات من تشكل بيئة لصعود التيارات الشعبوية؛ فتداول الحكم بين فئة قليلة من النخبة السياسية والاقتصادية، وتبادل القوة والمصالح والنفوذ بينهم، عمّق اغتراب أفراد المجتمع عن السياسة، وعزز شعور شرائح عريضة ومتنوعة من المجتمع بمشاركتهم الشكلية من خلال الانتخابات، وعدم تأثيرهم العميق في البنى السياسية والبرامج والسياسات (31). كل ذلك يمثل بيئة خصبة للشعبوية في النظم الديمقراطية. وهذا ما يؤيده شانتال موف (Chantal Mouffe) (32)، فهو يرى أن تبادل السلطة بين النخب أنهى فعلياً "السياسة"، ومن أجل قطع الطريق على الاستبدادية الأوليغارشية من المهم إعادة رسم الحدود السياسية، لتشكيل ما يسمى مرحلة "عودة السياسة" بعد سنوات مما بعد السياسة، وإنقاذ الديمقراطية من أنظمة تريد إضعافها، فالشعبوية في هذه اللحظة مقاربة إيجابية، تجعل السياسة ممكنة لفئات متنوعة من المجتمع، لمواجهة البيروقراطية وإعادة تأكيد وتوسيع القيم الديمقراطية. في هذه اللحظة، وحسب "موف"، فإن الشعبوية تقترب لأن تكون مساراً ثورياً أقرب للشعبي منه للشعبوية في وجه احتكار السلطة (33).

ويختلف كل من "كاسو كريستوبال" و"روفيرا كالتواسر" وعزمي بشارة مع "شانتال موف" في اعتبار الشعبوية حلاً لاستفراد النخبة بالحكم، فحسب رأيهم فإن الشعبوية لا تملك منطقاً سياسياً، ولا يمكن ضمان مساراتها النهائية. كما أن من مخاطرها استبدال التقسيمات الهويةية بالتقسيمات السياسية. وقد حذر بشارة من انتشار سياسات الهوية ومخاطبة الغرائز ونشوء حركات شعبوية تخوض العمل السياسي من منطلقات معادية للمؤسسات (34) وآليات التمثيل (35). فلم يضع المؤيدون

للشعبوية كآلية لتصويب مسار الديمقراطية حلولاً بديلة لإنهاء احتكار النخب السياسية للحكم، وتجاوز تحكم الجهاز البيروقراطي غير المنتخب. كما أن نجاح الشعبوية قد يدفع الديماغوغيين لمغازلة الغضب الشعبي، والحشد والتحريض ضد الأحزاب والحكومة، واستكمال حملتهم في حال نجحت في التحريض ضد القضاء والآليات الديمقراطية.

2. العلاقة مع الحركات الاجتماعية والسياسية الأخرى

توفر البنية السياسية للأنظمة الليبرالية فرصة للحركات الاجتماعية لعقد تحالفات مع المنظمات والأفراد الذين يتفقون على بعض القضايا، ومن الممكن عقد تحالفات على أساس كل قضية على حدة. فنظام الحكم الليبرالي يوفر فرصاً عديدة للمشاركة، وإمكانه تحقيق مكاسب سياسية. وفي نفس الوقت، يوفر نظام الحكم الليبرالي بيئة للتنافس بين نفس المنظمات والأفراد (36). في المقابل، توجد في النظام الليبرالي دوائر انتخابية متباينة في الظروف، تدفع للمشاركة السياسية غير الدستورية، وذلك نتيجة اختلالات في التحالفات، أو صعود قادة سياسيين شعبيين في تلك المنطقة، أو نتيجة ظروف اقتصادية أو اجتماعية طارئة (37).

إن الشعبوية في الأنظمة الديمقراطية لا تتشابه؛ حيث يربط العديد من الباحثين مفاهيم "الشعبوية الديمقراطية" أو "الشعبوية التقدمية" (38) بالأحزاب اليسارية كحزب الخضر في ألمانيا، الذي شارك في النظام السياسي. وقد اعتبر بعض الباحثين أن الشعبوية اليسارية قادرة على أن تعيد التوازن في النظام السياسي الديمقراطي في أوروبا، فهي على نقيض الليبراليين في فردانيتهم وتجاهلهم للمكونات الثقافية للمجتمع (39)، فالشعبوية اليسارية في أوروبا تركز في نضالها على شعارات العدالة الاجتماعية وتدخل الدولة في النشاط الرأسمالي. وهذا أيضاً على نقيض اليمينيين الشعبيين بسبب تجاهلهم الحقوق الاجتماعية ومعاداتهم للأجانب.

يرى كاثلين بلي (Kathleen M. Blee) أنه وعلى الرغم من أن الأنظمة الليبرالية الديمقراطية تتيح فرصاً للمنافسة السياسية، إلا أنها في نفس اللحظة تتحكم في وصول الفاعلين والحركات الاجتماعية لبعض المؤسسات في بعض مناطقها الانتخابية؛ فالمراقبة المشددة للحكومة الفيدرالية على الجماعات اليمينية، جعلت

التنظيم لهذه الجماعات أكثر صعوبة؛ مما أدى إلى منع بعض الإستراتيجيات وقطع الدعم المحتمل عنها، حتى مع وجود أنظمة حكم ذات توجه مؤسسي (40).

وكغيرها من الحركات والأحزاب، تسعى الشعبوية إلى التنافس للوصول إلى الحكم أو التأثير. وتعتمد الشعبوية على "رسائل أساسية" أكثر واقعية عند التواصل مع الجمهور (41). وهي أقرب لسياسة التواصل التي تعتمد على التفاعلات ما بين النشاط في الحركات الاجتماعية والسياسية؛ حيث يقدم هؤلاء الأشخاص وعوداً ملموسة للجمهور تتعلق بتوزيع السلطة والثروة على خلاف ما هو قائم (42). وفي العلاقة مع بنية الدولة، فإن الحركات الشعبوية تسعى لاعتماد سياسات إستراتيجية يسعى من خلالها "الزعيم" للحصول على سلطة أو ممارستها من خلال الدعم المباشر وغير المؤسسي من خلال مجموعة من الأتباع غير المنظمين وخاصة في الأنظمة السلطوية (43). وذلك من خلال تحديد العناصر الأساسية خارج أطر الحركات الاجتماعية المؤثرة عليها. كما أن الفاعلين المشاركين في الخطاب الإعلامي الشعبي يختارون أفضل الخيارات للعمل والتواصل لتحقيق أهدافهم.

3. الأيديولوجيا

اعتبر كيرك إيه هوكينز (Kirk Hawkins) أن الشعبوية أيديولوجيا ضامرة ليست لديها إجابات على كل الأسئلة. بمعنى أن هناك فسحة كبيرة للشعبوية لكي تعبر عن مطالبها من خلال الخطاب المشحون أخلاقياً لتحقيق أهدافها (44)، وتعتبر ذلك تعبيراً عن الإرادة العامة للشعب أمام النخب الحاكمة (45)، وهي إحدى الإستراتيجيات لصنع المعنى وخاصة مع تطور وسائل التواصل الاجتماعي. بمعنى أن الأيديولوجيا بالنسبة للشعبوية هي لصناعة المعنى من ناحية، وإستراتيجية تواصل من ناحية أخرى. وهذه الازدواجية في "الوظيفية" تعطي نتيجة أن الشعبوية هي أقرب في تركيزها على الأفكار أكثر منها على تصور شامل للقضايا. والأفكار تركز على محتوى كإستراتيجية سياسية لتحقيق الأهداف (46). وتستند سياسات التواصل الشعبي على ثلاثة مكونات أساسية، وهي: مركزية الجمهور، ومعاداة النخبوية، واستعادة السيادة الشعبية (47). وتواصل الشعبوية يعبر عن محتواه من خلال المرتكزات الثلاثة بطريقة أيديولوجية مرنة.

والأيديولوجيا بالنسبة للشعبوية هي مفتاح العلاقة مع البنية السياسية. بمعنى أن الشكل الأيديولوجي غير التقليدي للشعبوية يجعلها رشيقة متخففة من أحمال الحركات السياسية والأيديولوجية الأخرى مما يمكنها من الوصول لفئات متنوعة من جهة. والوصول لمنصات التأثير بسرعة من جهة أخرى. فالمجتمعات بطبيعتها لا تعتنق أيديولوجيات صارمة وشاملة، ولا تتخذ موقفاً من معظم القضايا. وهذا ما يدفع الشعبوية في الاستثمار في طرق وإستراتيجيات الاتصال والتواصل أكثر منه في تحديد رؤية شاملة وصلبة تجاه القضايا الاجتماعية والسياسية الكبرى.

وكمثال على الممارسات الأيديولوجية والخطابية للشعبوية، فالشعبوية تقسم المجتمع إلى مجموعتين متجانستين ومتعاديتين: "الأشخاص الطيبون" مقابل "النخبة السيئة"، وتفترض السيادة غير المقيدة للشعب، وتمجيد الشعب (48)؛ وهذا قد يدفع إلى خلخلة القواعد الراسخة في التنافس وخاصة في النظم الديمقراطية (49).

رابعاً: الشعبوية في الأنظمة السلطوية

إن تفاعل المجتمعات الديمقراطية مع مطالب الحركات الاحتجاجية يدفع بازدهارها تحت ظل هذه الأنظمة. ويلعب توفر المنصات في الأنظمة الديمقراطية دوراً مسانداً للحركات الشعبوية والاجتماعية. لكن ومن ناحية أخرى، فإن انغلاق منصات الدولة أمام الحركات المطالبة بكافة أشكالها، يؤدي إلى جعل هذه المنصات هدفاً للشعبوية، والحشد والتعبئة من أجل الوصول إليها والاعتماد على منصات تواصل مباشر مع الجمهور (50).

في الإجابة على سؤال كيفية سير الشعبوية في الأنظمة السلطوية، تجادل حنا أرندت بأن الأنظمة السلطوية استخدمت الشعبوية لتأسيس نظامها؛ وذلك من خلال استخدام أدوات وادعاءات تبدو ديمقراطية لتعبئة الجماهير من أجل الوصول للحكم (51). بمعنى أن محور النظم السلطوية هي الشعبوية، وهي ممارسة سلطوية أكثر منها ممارسة حركات احتجاجية. وبعد استكمال النظام الشمولي، يبدأ النظام الناشئ بخلق أولوياته في خوض معاركه مع الجهات المعادية وتكثيف معاني الأعداء الخارجيين والداخلين، والهدف من ذلك هو إعادة تشكيل العلاقة مع الجمهور (52).

وفي إطار المقارنة التي أجرتها الباحثة دونتلا بورتا (Donatella Porta) بين

الاحتجاجات التي اندلعت ضد الأنظمة السلطوية ذات الفرص السياسية المغلقة، في بعض المناطق العربية منذ العام 2011، وفي ألمانيا الشرقية وتشيكوسلوفاكيا خلال الفترة الانتقالية في أواخر الثمانينات (53)، فقد رأت بورتا أن ما يتشابه بين هذه الاحتجاجات هو النضال ضد النخب الفاسدة، باعتبارها المحتكرة للسلطة، والمتسببة في إغلاق الفرص السياسية أمام الحركات الاجتماعية الأخرى، مع اختلاف التعبير عن الذات و "نحن" لهذه الحركات (54)؛ حيث تتشابه الشعبوية بين الأنظمة الديمقراطية والسلطوية بأنها تقدم نفسها على أنها مناهضة للنخبة.

درس جان مولر العديد من تجارب الشعبوية في أميركا اللاتينية وروسيا، ووقف على ثلاث إستراتيجيات مركزية للشعبوية في تلك البلدان، سواء أكانت في الحكم، أو في إطار مواجهة انعدام الفرص السياسية، والإستراتيجيات هي: "محاولات اختطاف جهاز الدولة والفساد والزبائنية الجماعية" (55). ففي تلك التجارب قدّم الشعبويون أنفسهم على أنهم مناهضون للنخبوية، وبمجرد وصولهم إلى السلطة، استمروا في استغلال الانقسام بين "الأشخاص النقيين" و"النخبة الفاسدة".

يُعاد إنتاج العلاقة بين الشعبوية والأيدولوجيا في الأنظمة السلطوية وخاصة الشعبوية اليسارية؛ فتتحول من أيدولوجية خفيفة أو ضامرة لأيدولوجية ثقيلة وادعاؤها لتمثيل الطيف المجتمعي بأكمله؛ مما يسهم في تعزيز الانقسام الهوياتي، ويقدم مولر أمثلة تشير إلى ذلك؛ منها: هوغو شافيز ونيكولاس مادورو اللذان حشدا حجة "الحرب الاقتصادية" التي شنها الإمبرياليون لتبرير الفوضى في فنزويلا. وقد كرست الشعبوية في أميركا اللاتينية وروسيا شكلاً من أشكال "استعمار الدولة"، والانخراط في الفساد والمحسوبية، والقضاء على المجتمع المدني (56).

واجهت الأحزاب اليسارية الشعبوية انغلاق مؤسسات الدولة أمامها من خلال إستراتيجية سماها كينيث روبرتس (Roberts Kenneth) النموذج العضوي (Organic Model) (57). وهي اتباع الشعبوية أسلوباً مختلطاً؛ حيث تشارك في السياسة الانتخابية المُتاحة والمنافسة على المواقع، وفي نفس الوقت تشارك في مساومات خلافية غير مؤسسية في السعي لتحقيق أهدافها. وقد جادل هيربرت كيتشيلت (Herbert Kitschelt) بأن الحركة الاشتراكية في بوليفيا كانت لديها أشكال بديلة للتنظيم السياسي. فقد رفضت مؤسسة الحركة كحزب بحجة أنها قد تؤخر التغيير السياسي؛

ما دفع الحركة الاشتراكية في بوليفيا لإيجاد أشكال بديلة للتنظيم السياسي لا يمكن وصفها بسهولة بأنها إما حركات اجتماعية أو أحزاب سياسية بالمعنى التقليدي (58). تستند الشعبوية في الأنظمة السلطوية على مرتكز أساسي وهو الزعيم أو القائد، الذي يحدد مسار التعامل مع الفرقاء أو الهيكليات السياسية القائمة أو في الاستقطاب (59). ويجادل أرنستو لا كلاو (Ernesto Laclau) بأن الشعبوية تتخذ أشكالاً شخصية إلا أن إضفاء الطابع الشخصي لا يكفي لنجاح الشعبوية وتمكنها في الحكم، فإن ما تحتاجه لكي يؤهلها للسياسة هو نوع الفكر الذي تطرحه. فوجود الزعيم مع مجموعة من الأفكار يجعل السياسة ناجحة للاستقطاب (60).

إن الشعبوية في الأنظمة السلطوية، سواء أكانت هي الحاكمة أو الحركة المناهضة للحكم، تتميز هيكلياً بالتحيز الراديكالي في تفسير حكم الأغلبية؛ هذا يعني أنه إذا وصلت حركة شعبية إلى السلطة، فقد يكون لها تأثير مشوه على المؤسسات وسيادة القانون وتقسيم السلطات التي تشكل الديمقراطية الدستورية (61). فالأفكار التي تستند إليها الشعبوية تدمج ما بين الأيديولوجيا والديمقراطية الشعبية أو ديمقراطية الجماهير. بمعنى أن الشعبوية في تلك الحالة لا تقتصر على العمل السياسي أو الخطاب، وإنما تتعداه لتعطي طبقة الناس العاديين أو العاملين دوراً مركزياً كشرط لسياسة الشفافية في مقابل الممارسة اليومية للتسوية والمساومة التي يسعى إليها السياسيون. وهكذا، وحسب وصف "أرنستو لا كلاو"، تبدو الشعبوية أكثر مساواة أو ديمقراطية من تلك التي يتم الحصول عليها من خلال الإجراءات التمثيلية. وقد وصف "وليام كورنهاوزر" هذا النوع من السياسة بـ "السياسة في مجتمع جماهيري" (62). ويرى "كورنهاوزر" أن الديمقراطية الشعبية دون حماية مناسبة للحريات ستترك الأفراد فريسة أمام نخب ذات توجه شعبي يمكن أن تُسيطر عليهم. فعدم تقنين الصلاحيات ستدفع الديمقراطية الشعبية لاستخدام فئات شعبية ستصبح لاحقاً معادية للحرية (63).

خلاصة

كما أنه يمكن تطبيق نظرية الفرصة السياسية إطاراً تحليلياً للحركات الاجتماعية، فإنه يمكن أيضاً تطبيق نفس النظرية على الحركات الشعبية، فكلما النوعين من الحركات يتأثران بالفرصة السياسية التي يتيحها النظام السياسي. وكما أن الشعبوية تختلف

عن الحركات الاجتماعية في استجابتها للفرصة والتحولات السياسية، فالحركات الاجتماعية نفسها وفي نفس السياق السياسي تختلف أيضًا في استجابتها للفرصة السياسية وكيفية تعاملها معها، بناءً على عدة عوامل كالأيديولوجيا والتحالفات. وهناك عوامل تخص كل نوع من الحركات الاجتماعية والشعبوية تؤثر على مساراتها. إن أحد الأهداف المركزية للحركات الاجتماعية والشعبوية هو التأثير على مؤسسات الدولة إما بالنضال أو الدخول فيها.

ويعتمد مدى تهديد الشعبوية للديمقراطية على كيفية تفاعل النظام السياسي مع الشعبوية. إما بإغلاق المنافذ عليها، وإما باحتوائها أو التأثير عليها ودمقرطتها. وإما أن يعتبرها النظام السياسي فرصة لتصحيح بعض أخطائه وأبرزها كسر احتكار بعض النخب للسلطة والثروة، وتصالح الليبرالية مع الحقوق الاجتماعية والهوية والثقافة. من القضايا التي تشترك فيها الأنظمة السلطوية والديمقراطية والتي تمكن من صعود الشعبوية: فقدان النخب الحاكمة قدرتها على تشكيل هوية جمعية، والانخراط في تحقيق مصالحها؛ مما يوفر فرصة للجمهور غير الميسس لتشكيل هوية جمعية مناقضة للحكم. فعدم وجود إطار موثوق به في مواجهة التحديات سيمكن من تكوين سريع لهوية جماعية بين مئات الآلاف من المواطنين غير الميسسين، وهذا يوفر بيئة خصبة للشعبوية.

المراجع

- (1) Jan-Werner Müller, What Is Populism? (US: University of Pennsylvania Press, 2016), 88.
- (2) David A. Snow et al. (eds.), The Blackwell Companion to Social Movements, (Oxford: Blackwell Publishing, 2004), 6.
- (3) Craig Calhoun, The question of class struggle: Social foundations of popular radicalism during the Industrial Revolution, (Chicago: University of Chicago Press, 1982):7, 19.
- (4) Kent Redding, "Failed Populism: Movement-Party Disjuncture in North Carolina, 1890 to 1900," American Sociological Review 57, no. 3 (1992): 340.

(5) Jiping Zuo & Robert D. Benford, "Mobilization Processes and the 1989 Chinese Democracy Movement," *The Sociological Quarterly* 36, no.1(1995): 131-156.

(6) Cas Mudde and Cristóbal Rovira Kaltwasser, *Populism: A Very Short Introduction*, (Oxford: Oxford University Press, 2017), 42-46.

(7) عزمي بشارة، "الشعبوية والأزمة الدائمة للديمقراطية"، سياسات عربية، (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، العدد 40، 2019)، ص29.

(8) Mudde and Kaltwasser, *Populism*, 6-7.

(9) David S. Meyer, Debra C. Minkoff, "Conceptualizing Political Opportunity," *Social Forces* 82, no. 4 (2004): 1457-1492.

(10) Edwin Amenta et al., "The Political Consequences of Social Movements," *Annual Review of Sociology* 36, no. 1(2010): 288.

(11) William A. Gamson, *The Strategy of Social Protest*, (CA: Wadsworth Pub Co, 1990), 113, 214.

(12) Sidney Tarrow, "Stragglings to Reform: Social Movements and Policy Change During Cycles of Protest", *Western Societies Program Occasional Paper*, (Cornell University, New York, No. 15, 1983): 28.

(13) Sidney Tarrow, "Struggle, Politics, and Reform: Collective Action. Social Movements, and Cycles of Protest", *Western Societies Program Occasional Paper* (Cornell University, New York, No. 21, 1989): 35.

(14) Doug McAdam et al., *Dynamics of contention*, (Cambridge: Cambridge University Press, 2001): 25.

(15) Ibid: 25-26.

(16) Doug McAdam et al. (eds.), *Comparative Perspectives on Social Movements: Political Opportunities, Mobilizing Structures, and Cultural Framings*, (Cambridge: Cambridge University Press, 1996): 27.

(17) Charles Tilly, *From mobilization to revolution*, 1st ed. (US: Addison-Wesley, 1978), 8.

- (18) Kai Arzheimer and Elisabeth Carter. "Political Opportunity Structures and Right-Wing Extremist Party Success", *European Journal of Political Research* 45, issue (3) (2006): 419-443.
- (19) Doug McAdam, *Comparative Perspectives on Social Movements*: 27-28.
- (20) David S. Meyer, Debra C. Minkoff, *Conceptualizing Political Opportunity*: 1460.
- (21) Pierre Rosanvallon, "Populism and Democracy in the 21st Century" (paper presented at the Conference on Populism and Democracy in the 21st Century, Asahi World Forum, 2017). https://www.asahi.com/eco/awf/en/archive/2017/day02_04.html
- (22) Ernesto Laclau, *On populist reason*, London: Verso, 2005, 152-171.
- (23) Giorel Curran, "Mainstreaming populist discourse: the race-conscious legacy of neo-populist parties in Australia and Italy", *Patterns of Prejudice* 38, no.1(2004): 37-55.
- (24) Elena Block & Ralph Negrine, "The Populist Communication Style: Toward a Critical Framework", *International Journal of Communication* 11, (2017): 178-197. <https://ijoc.org/index.php/ijoc/article/view/5820/1892>
- (25) Mudde and Kaltwasser, *Populism*, 42-61.
- (26) Michael Mann, "The autonomous power of the state: its origins, mechanisms and results", *European Journal of Sociology* 25, No.2(1984): 185-213.
- (27) Stephan Leibfried et al.(eds.), *The Oxford Handbook of Transformations of the State*, (Oxford: Oxford University Press, 2015), 2-3.
- (28) Angelos Chrysogelos, "State transformation and populism: From the internationalized to the neo-sovereign state?" *Politics* 40, No.1(2018): 2.
- (29) Holmes Christopher, *Polanyi in times of populism: Vision and contradiction in the history of economic ideas*, (London: Routledge, 2018), 77-78.

(31) المرجع السابق.

(32) Chantal Mouffe, *For a left populism*, (London: Verso, 2019), 11.

(33) Ibid.

(34) Mudde and Kaltwasser, *Populism*, 6-7.

(35) بشارة، الشعبية والأزمة الدائمة للديموقراطية، ص9.

(36) Thomas R. Rochon and David S. Meyer, *Coalitions & Political Movements: The Lessons of the Nuclear Freeze*, (US: Lynne Rienner Pub, 1997), 78.

(37) David S. Meyer et al. (Eds.), *Social Movements: Identity, Culture, and the State*, (Oxford: Oxford University Press, 2002), 16, 115.

(38) راجع:

Amit Ron, Majia Nadesan (eds.), *Mapping populism: Approaches and methods*, (Abingdon, Oxon: Routledge, 2020).

Romand Coles. "The Promise of Democratic Populism in the Face of Contemporary Power", *The Good Society* 21, no. 2 (2012): 177–93.

(39) بشارة، الشعبية والأزمة الدائمة للديموقراطية، ص30-31.

(40) Kathleen M. Blee, *Inside Organized Racism: Women in the Hate Movement*, (Berkeley: University of California Press, 2003), 84, 202.2

(41) Sven Engesser et al., "Populist online communication: introduction to the special issue," *Information, Communication & Society* 20, No. 9 (2017): 1279–1292.

(42) Ibid.

(43) راجع:

حسن أوريد، الشعبية أو الخطر الداهم، (الرياض: المركز الثقافي للكتاب، 2023).

(44) Kirk A. Hawkins, *Venezuela's Chavismo and Populism in Comparative Perspective* (Cambridge: Cambridge University Press, 2010), 38, 175.

- (45) Cas Mudde and Cristóbal Rovira Kaltwasser. *Populism in Europe and the Americas: Threat or corrective for democracy?* (Cambridge: Cambridge University Press, 2012), 8-9.
- (46) Sven Engesser et al., *Populist online communication*: 1279–1292.
- (47) Margaret Canovan, “Trust the People! Populism and the Two Faces of Democracy,” *Political Studies* 47, No.1(1999): 5.
- (48) Koen Abts and Stefan Rummens, “Populism versus Democracy,” *Political Studies* 55, Issue (2) (2007): 405–424.
- (49) Margaret Canovan, *Populism*, (New York: Harcourt Brace Jovanovich, 1981), 3-16.
- (50) Peter Van Aelst & Stefaan Walgrave, “Information and Arena: The Dual Function of the News Media for Political Elites,” *Journal of Communication* 66, no.3(2016): 507.
- (51) Hannah Arendt, *The origins of totalitarianism*, (New York: Harcourt Brace Jovanovich, 1973), 44.
- (52) Tom G. Palmer. “The Terrifying Rise of Authoritarian Populism”, *The Cato Institute*, 24/07/2019. accessed on 21/08/2021 at: <https://www.cato.org/commentary/terrifying-rise-authoritarian-populism>
- (53) Donatella della Porta & Alice Mattoni (eds.), *Spreading protest: Social movements in times of crisis* (Colchester: ECPR Press, 2015), 114.
- (54) Ibid.
- (55) Müller, *What Is Populism*, 4.
- (56) Ibid, 47-48.
- (57) Roberts Kenneth, *Deepening democracy? The modern left and social movements in Chile and Peru*, (Stanford, Calif: Stanford University Press: 1999), 75.
- (58) Richard S. Katz & William Crotty (eds.), *Handbook of Party Politics*, (US: SAGE Publications Ltd, 2006), 288.

(59) Ernesto Laclau, On populist reason, 4,42.

(60) Ibid.

(61) Nadia Urbinati, "Political Theory of Populism," Annual Review of Political Science 22, No.1(2019): 111-127.

(62) William Kornhauser, The Politics of Mass Society, (London: Taylor and Francis: 2017), 119-129.

(63) Ibid.

الأنظمة السياسية العربية في ضوء ظاهرة الشعبوية

Arab Political Systems in light of the Phenomenon of Populism

*Soufian Jardan - سفيان جرضان

ملخص

انتشرت الشعبوية في مختلف الأنظمة السياسية، وأفرد لها الباحثون دراسات متنوعة تمتح من الحقول المعرفية لكل من علم السياسة وعلم الاجتماع والتاريخ. وقد ارتبطت الشعبوية بصفة عامة بالخطاب السياسي الذي يحفز على إدانة النخبة السياسية الحاكمة وإدخالها في خانة النخبة الفاسدة، فهي تدرس على أنها نشأت في بيئة ديمقراطية نتيجة اختلال مبادئ التمثيل السياسي، وللشعبوية عناصر لا يمكن أن تستقيم بدونها، توظف لحظة التباري على السلطة وتختلف توظيفاتها باختلاف الثقافة السياسية لكل نظام، لذلك من الممكن ربط عناصر الشعبوية وإسقاطها على بعض الأنظمة السياسية العربية لغرض تحديد طبيعتها، فالورقة تسلط الضوء على الأنظمة السياسية العربية، وتبحث في ظاهرة السلطة داخل بنية هذه الأنظمة، وتدافع عن فكرة أن الشعبوية في الحالة العربية وظفت لإضفاء الشرعية على السلطة لأجل الأفراد باحتكارها والاستمرار في ممارستها.

كلمات مفتاحية: السلطة، الشعبوية، الأنظمة السياسية العربية، أزمة الديمقراطية.

Abstract:

Populism has spread in various political systems, and researchers have devoted various studies to it, drawing from the fields of politics, sociology and history. Populism has generally been associated with political discourse that incites condemnation of the ruling political elite and categorises them as a corrupt elite. It is studied as having emerged in a democratic environment due to the distortion of principles of political representation. Populism has

* سفيان جرضان، طالب دكتوراه، عضو فريق البحث في الأداء السياسي والدستوري، جامعة محمد الخامس، المغرب.

Soufian Jardan is a PhD candidate and a member of the research team on political and constitutional performance, Mohammed V University, Morocco.

inherent elements it cannot exist without. It utilises the competition for power, and its utilisation varies depending on the political culture of each system. Therefore, it is possible to link populist elements and apply them to certain Arab political systems in order to define their nature. Accordingly, this paper sheds light on Arab political systems, explores the phenomenon of power within the structure of these systems, and argues that in the Arab context, populism has been employed to legitimise power and maintain its monopoly and continuity.

Keywords: power, populism, Arab political systems, democratic crisis.

مقدمة

ترتبط ممارسة السلطة في الأنظمة السياسية الحديثة بالشرعية الديمقراطية؛ إذ تستمد أساسها من الإرادة العامة للشعب، وهذه الإرادة تتم عبر الانتخاب، لذلك تُسند السلطة ضمن هذه الحالة إلى من فوضه الشعب ممارستها عبر آلية الانتخاب. ومخافة احتكار السلطة من طرف الهيئة التي وصلت للحكم (رئاسة الجمهورية، الحكومة، البرلمان)، اخترع النظام الديمقراطي مجموعة من المبادئ للحد من السلطة المطلقة وفسح إمكانية التداول عليها، بواسطة مبدأ الفصل بين السلطات، والتعددية السياسية، واحترام الحقوق والحريات، ودورية الانتخابات. لكن ما يحصل في بعض التجارب يبين أن الانتخابات ودوريتها لا تؤدي دائماً إلى الفصل بين السلط واحترام القواعد الديمقراطية. هنا تصبح الشرعية الديمقراطية فقط واجهة لشرعيات أخرى ضامرة، تسهل من عملية البقاء في السلطة لوقت طويل تدخل النظام السياسي في خانة الأنظمة غير الديمقراطية.

لقد ميز "ماكس فيبر" (Max Weber) بين ثلاثة أنماط من الشرعية: الشرعية التقليدية التي تتأسس على التقاليد والعرف الذي جرى في وجدان الناس مجرى العادة والمألوف، والشرعية الكاريزمية التي تقوم على قدرة الزعيم الملهم في قيادة الناس بفضل المكانة الاعتبارية التي يحوزها، ثم الشرعية العقلانية التي تنضبط للقانون وتنهل منه (1). تنتمي الشرعية الديمقراطية إلى الشرعية العقلانية؛ لأنها تقوم على المؤسسات وعلى احترام القوانين والإرادة العامة. وإذا كانت تجارب الأنظمة السياسية الغربية تمكنت من بناء شرعياتها على الشرعية العقلانية، فإن الأنظمة السياسية العربية لا تزال الشرعيات فيها تتداخل فيما بينها ما يؤدي في نهاية المطاف إلى غياب الديمقراطية.

تعاني الديمقراطية ضعفاً وفقراً أصاباً أهم عناصرها ألا وهو النظام التمثيلي الذي يجسد المعنى الحقيقي للإرادة العامة، وينصرف هذا الضعف إلى الأنظمة السياسية الغربية التي كانت تعد نفسها محصنة ضده؛ إذ تكشف أزمة الديمقراطية عن استغلال السيادة الشعبية لصالح الاستمرارية في ممارسة السلطة في شكل مناقض للتداول عليها بواسطة نزعة جديدة في التفكير السياسي يطلق عليها الشعبوية (2).

إن هذه الدراسة محاولة للإجابة عن سؤال رئيس: هل يمكن جعل الشعبوية، بما هي نتاج لسلسلة من التطورات التي طرأت على الديمقراطية، مدخلاً لتفسير حالة الأنظمة السياسية العربية؟ وذلك من خلال محاولة التفكير في الشعبوية وفي عناصرها عبر مدخل أولي يفسح في المجال لفهمها ومحاولة تحديد طبيعة الأنظمة السياسية العربية بأدوات علم السياسة وتجريب مسار الديمقراطية والمآل الذي وصلت إليه في الغرب، ثم اختبار مدى إسقاطها على مخبر الأنظمة السياسية العربية انطلاقاً من الكيفية التي تمارس بها السلطة في كنفها.

وتسعى هذه الدراسة إلى الإجابة عن السؤال الرئيس من خلال فرضيتين أساسيتين: الأولى هي أن بروز الشعبوية ارتبط بشكل كبير بالإخفاقات التي أصابت الديمقراطية الليبرالية؛ إذ إنها نشأت في حضن الديمقراطية واستندت على الانتخابات للتعبير عن نفسها في حركات وأحزاب، وتطورت مما أفضى إلى اعتبار أن النزعة الشعبوية انبنت على الشعب مصدرًا للسيادة يوظف لحظة التباري على السلطة داخل الأنظمة التي تسمح بالتداول على السلطة بشكل سلمي ومنفتح وتحترم الحقوق والحريات وفصل السلط. بينما تذهب الفرضية الثانية إلى أن مسار التداول على السلطة داخل الأنظمة السياسية العربية لا يتخذ إلا أشكالاً صورية تغيب فيها سلطة الشعب في الاختيار؛ لأن شرعية الأنظمة السياسية العربية تستند إلى مصادر دينية وعصبية ومجموعة من المكتسبات الاجتماعية والسياسية التي حققتها، وفي بعض الحالات التي يوجد فيها التمثيل السياسي وظفت الشعبوية من أجل إلغاء التداول على السلطة والاستحواذ عليها.

أولاً: الشعبوية: السياق والنشأة

يُنظر إلى مصطلح الشعبوية على أنه ظهر في روسيا ما بين سنتي 1860 و 8701 والذي كان يُقصد به الذهاب إلى البادية حيث يوجد الشعب، "جسد هذا الفعل حركة ضمت المثقفين والشباب الروس المنتمين إلى الطبقة الميسورة؛ إذ قام هدفهم بالأساس على نقد عملية التحديث التي أخذت بها روسيا على الطريقة الغربية، ومن ثم أطلقوا مشروعاً للانسجام مع الشعب، وقد بدا لهم أن التمسك بتقاليد المجتمع الزراعي والتجمعات القروية منطلقاً ضرورياً لبناء مجتمع جديد". (3) فهم اعتقدوا أن

طبقة الفلاحين في روسيا تمثل قوة جديدة بإمكانها القيام بدور طبقة البروليتاريا في المجتمعات الغربية.

وذهب الباحث الأميركي "ستيف بابسون" (Steve Babson)، إلى أن ظهور الشعبوية في الولايات المتحدة الأميركية كان في بداية العقد الأخير من القرن التاسع عشر، ثم تأسيس "حزب الشعب الأميركي"، في (4). 1892 فلقد أعلنت الجماعة التي أسست ذلك الحزب عن سعيهما إلى محاربة الثراء الفاحش غير المشروع الذي تسبب فيه مجموعة من الأوليغارشين الذي اغتنوا باحتكار شركات السكك الحديدية، والهيمنة على الإنتاج الزراعي في الولايات المتحدة الأميركية. ورأى مؤسسو الحزب أن هذه الطبقة تشكل خطراً حقيقياً على الديمقراطية ولا يمكن مواجهتها إلا بالاعتماد على تحالف يضم كل من المزارعين، واتحاد عمال السكك الحديدية، وحركة حق المرأة في التصويت، والاشتراكيين المسيحيين، واتحاد عمال المناجم، والإصلاحيين الطبوايين. وذلك من أجل وضع برنامج للإصلاح يتم عبره دعوة "الطبقات المنتجة" للتصويت على عودة الحكومة إلى أيدي الشعب بعدما وقعت تحت سيطرة الرأسمالين الكبار والطبقة الأوليغارشية.

تمثلت الأهداف السياسية والاقتصادية لهؤلاء الشعبويين في استعادة الديمقراطية التي تآكلت، حسب زعمهم، بسبب طغيان الامتيازات، كما أرادوا التأسيس لتعاونيات زراعية تتفاوض على أسعار مناسبة مع كبار المصنّعين والتجار. وكانوا يهدفون إلى دعم الملكية العامة ومبدأ التأميم لمنشآت السكك الحديدية، وباقي المرافق والاحتكارات الطبيعية الأخرى. "لقد تمكنوا من الوصول إلى الكونجرس الأميركي بتمثيلية وصلت إلى خمسين عضواً، إلا أنهم فشلوا في التعبئة على المستوى الوطني وتركز نشاطهم بالأساس في الجنوب". (5)

وفي أميركا اللاتينية اكتملت أركان الشعبوية في البرازيل مع تجربة جيتوليو فارغاس (Getúlio Vargas)، في ثلاثينات القرن الماضي، ثم في كولومبيا مع السياسي خورخي إليثير جايتان (Jorge Eliécer Gaitán) وفي الأرجنتين مع خوان بيرون (Juan Perón).

في البرازيل "نودي على فارغاس لتولي رئاسة الحكومة سنة 1930، وقد تعرض لاختبار مع حركة انفصالية، نجح في تحييدها مما أسهم في رفع شعبيته، وعلى إثرها

أضحى يلقب بـ"أبي الأمة"؛ فقد منع الأحزاب وألغى البرلمان" (6). أما في التجربة الكولومبية فقد تميز جايتان، الذي كان عضواً في الجناح اليساري للحزب الليبرالي، بخطابه الأخلاقي؛ إذ استطاع أن يثير مشاعر الاشمئزاز لدى الشعب، الذي اختزلته في ذاته لَمَّا فاه بعبارة الشهيرة في أحد خطباته: "لست واحداً، أنا الشعب"، وقد ظل يردد دائماً أن "الشعب أسمى من قاداته". اغتيل جايتان سنة 1948 قبل الانتخابات الرئاسية التي كان مرشحاً للفوز بها. (7) وفي الأرجنتين، انتُخب بيرون رئيساً للبلاد سنة 1946، مسنوداً باتجاه شعبي، وما يتمتع به من شخصية كاريزمية ومَلَكة خطابية، فهو القائل: "اخترت الضعاف؛ لأنني انتهيت إلى أن الضعاف هم من يستطيعون أن ينقذوا الضعاف" (8).

بناء على ما سبق، يتضح أن الشعبوية ليست بالحركة التي تهيمن عليها النخبة؛ لأنها انبثقت من تجمع يضم أطبافاً وأعراقاً متعددة هدفها مقاومة الحيف الذي كان يمارس ضدها، ومن ثم تعد الشعبوية ظاهرة معقدة. والأصل في إدخال الشعبوية في خانة الظواهر يرتبط بانفصالها عن أنماط الحكم السائدة في العالم، الديمقراطية والسلطوية، فهي ليست نمطاً في الحكم بقدر ما هي نزوة في الخطاب لها أركانها وتُصرف عبر الممارسة السياسية؛ إذ يمكن توظيفها سواء أكانت في الأنظمة الديمقراطية أم الأنظمة السلطوية.

لقد شجع على ظهور الشعبوية تفاعل النظرية السياسية مع الأزمات التي تنتج عن التطبيق والممارسة. ويمكن القول إن الشعبوية التي نتحدث عنها ليست سوى حصيلة التطور الذي عرفته الأنظمة الديمقراطية من خلال الظواهر السياسية التي تشكلت داخلها (الأحزاب السياسية، الأيديولوجيات، البرامج السياسية)، إذ الشعبوية جاءت ثمرة للتحويلات السياسية المهمة التي مست الفرد والمجتمع، وبداية انفصال الفرد المنتج أو المجتمع المدني عن الحكومة السياسية والدولة.

على هذا الأساس ترتبط الشعبوية بالفكرة التي تقول: إن السيادة السياسية تنتمي إلى الشعب، والتي ينبغي أن يمارسها بعيداً عن المؤسسات؛ إذ "تستلزم أربع سمات أساسية، هي: قدرة الشعب على تشكيل أغلبية سياسية، والزعيم بطبيعة الشعب المتجانسة وتساميه، ثم خضوعه للأشخاص بدل المؤسسات، وأخيراً الإيمان بأنه يحظى بالحق الأخلاقي". (9)

من زاوية نظر كاس مود وكريستوبال روفيرا (Cas Mudde and Cristobal Rovira)، فإن الشعبوية هي أيديولوجيا رخوة، وحركة، ومتلازمة في الوقت نفسه؛ إذ إنها ليست معادية للديمقراطية ولا تقدم إجابات عن جميع القضايا التي ارتبطت بها، فهي تتناول قضايا محددة، وتعميق البحث فيها يستدعي ليس اللجوء إلى المقاربة الماهوية فحسب، وإنما مناقشة وجودها وتطورها بذاته. (10)

ووفقاً لمود وروفيرا، تقوم الشعبوية على ثلاثة مفاهيم أساسية: الشعب والنخبة والإرادة العامة (11)، وأن مصطلح الشعب يدور جدل كثير بشأنه؛ إذ يبقى غامضاً إلى حد ما، غموض تستفيد منه الشعبوية وتدعي القدرة على تأطير "الشعب" بطريقة تستقطب مختلف الفئات والتعبير عن مطالبها؛ ما يسهم في خلق هوية وتسهيل دعم قضية مشتركة. وعلى الرغم من أن مصطلح "الشعب" يتسم بمرونة كبيرة في سياقات استعماله، إلا أنه غالباً ما يُستخدم في سياق حملة الضغط والمواجهة، وفي مزيج من المعاني الثلاثة الآتية: الشعب صاحب السيادة، الشعب عامة الناس، الشعب الأمة. (12)

يركز مفهوم "النخبة" في الشعبوية على الجانب الأخلاقي، فهو يصبح العنصر الحاسم الذي عبره يكون التمييز بين الفئة النقية والنخبة الفاسدة؛ فالنقية يجسدها الشعب، والنخبة مجموعة فاسدة تعارض الإرادة العامة للشعب المتجانس وتعمل ضده، وهذه النخبة لا يمكن حصرها في فئة محددة، وإنما ترتبط بالنخبة الاقتصادية والنخبة الثقافية والنخبة السياسية، والنخبة الإعلامية؛ إذ الشعبوية لا تقوم على كره المؤسسات السياسية لذاتها، وإنما كره أولئك الذين انتخبهم الشعب وتحيلوا على إرادته وهم في هذه الحالة النخبة (13). جوهر التمييز إذن، بين الشعب والنخبة، هو أخلاقي بالأساس يتأسس على "هم" النخبة مقابل "نحن" الشعب.

ترى "ناديا أوربيناتي" (Nadia Urbinati) أن مصطلح الشعبوية ملتبس بحد ذاته، ومن الصعوبة بمكان تعريفه على نحو صارم ولا جدال فيه؛ لأنها ليست أيديولوجيا أو نظاماً سياسياً محدداً، بل سيرورة تمثيلية، تتكون عبرها ذاتٌ جمعية بحيث يكون في مقدورها الوصول إلى السلطة (14).

ووفقاً لعزمي بشارة، فإن ظاهرة الشعبوية السياسية هي نمط من الخطاب السياسي، يتداخل فيه المستويان، الخطابي والسلوكي، بشكل وثيق. وقد يتفاعل هذا الخطاب

مع عفوية تقوم على مزاج سياسي غاضب لجمهور فقد الثقة بالنظام والأحزاب السياسية القائمة والنخب الحاكمة، كما يوظف بوصفه استراتيجية سياسية في مخاطبة هذا المزاج، لهدف إحداث تغيير سياسي عبر الوصول إلى الحكم. ويتحول هذا الخطاب إلى الأيديولوجيا في الحالات المتطرفة.(15)

وفي نظر عالم السياسة الفرنسي، غي هيرمي (Guy Hermet)، فإن التعبير عن الشعبوية قد يتم عبر الأحزاب المتطرفة. ويمكن أن تتجلى في العديد من الأشكال التي تعبر عن نفسها في شكل الاتجاهات الفكرية، والحركات غير المنظمة والأنظمة الحكومية التي قد تكون بدورها في بعض الأحيان شعبية، وأيضاً في سلوك السياسيين الذين لا يكون قصدهم إعطاء الأولوية لتوظيف الشعبوية(16). وباختصار، فإن سجلات الشعبوية التي لا تنضب توفر المواد اللازمة لإحقاقها؛ فهي تجد صداها في ثلاث مواد أساسية (سجلات): سجل الحركة الشعبية النشطة الموجودة في الساحة السياسية، وسجل تمجيد إرادة الشعب الذي يأخذ صورة مناهضة الرأسمالية، والسجل الذي يديره أشخاص ديماغوجيون يأخذ أشكالاً معينة ويظهر في الاحتجاج(17).

ووفقاً "لألكسندر درونا (Alexandre Drona)، لا يمكن أن تستقيم الشعبوية إلا بوجود مجموعة من المعايير؛ مثل وجود قائد يمتلك القدرة على التأثير ذي كاريزما قوية إلى جانب امتلاك بلاغة تسمح بتجيش الحركات والأحزاب، فضلاً عن إبراز العداء للنخب وتغذية الاعتقاد كونها مرتعا للفساد، وفق المحاجة بعدم الثقة في المؤسسات والوساطة السياسية؛ إذ الجنوح إلى فكرة الاستشارة الشعبية بواسطة الاستفتاء والمبادرة الشعبية يعد الاختيار الأنسب لتغيب دور النخب، وأخيراً رفض الشراكة والاقتصاد الليبرالي.(18)

إن الشعبوية ظاهرة في السياسة وليست نمطاً من أنماط الحكم، فهي تنبني على قدرة الشخص الكاريزمية، لأجل الانتصار للشعب قطب رحي العملية السياسية بإقحام شعارات مثل تقديس الشعب وتعظيمه إذ هو المبتدأ والمنتهى، وفي كافة الأحوال ينصرف الوعي إلى نقد كل عملية سياسية تتم بمنأى عنه.

ويؤكد آلان دو بنوي (Alain de Benoist) "أن الشعبوية تؤسس لأنظمة سلطوية عبر توطيد دعائم الشخص الكاريزمي، ومن ثم فهي لا تتوافق مع الحقيقة، وفي

الأغلب الأعم يدير الحركات الشعبوية زعماء كاريزميون، على سبيل المثال: جمال عبد الناصر، والجنرال شارل ديغول (Charles de Gaulle). ويتيح هذا الأمر تجسيداً شخصياً للحاكم يمنحه وظيفة الناطق الرسمي باسم الشعب والمقرر الوحيد في الشأن العام والعملية السياسية كأننا بصدد رجل العناية الإلهية، في ضرب تام للقيم والمبادئ التي تأسست عليها الديمقراطية (19)."

لا يمكن أن تستقيم الشعبوية إلا على أساس خطاب يروم المطلق وإقصاء الآخر، ففي حالة المطلق تستبد به فكرة احتكار التمثيل، وفي الحالة الثانية يحسب الخصم أو المعارض خارج الشعب لينتهي به المطاف إلى خطاب إقصائي يتأسس على وحدة الشعب واستحالة تبغيضه وانتفاء إمكانية الاختلاف داخل طبقاته.

تُعرّف الشعبوية اليمينية في أوروبا الشعب إثنياً؛ إذ ترى الدولة خاصة بقومية إثنية، ويجب أن تقبل الأقليات بوصفها الأدنى منزلة أو تندمج ثقافياً ضمن هذه الإثنية وتطلب المساواة داخلها، وهي وطنية نحو الخارج ترفض الاتحاد الأوروبي وإملاءاته. (20) أما شعبوية اليسار فتقبل بالمواطنة أساساً للانتماء وبالتعددية الثقافية، وتركز أساساً على تجاوز التقسيم الطبقي بين الأغنياء والفقراء، والنزعة إلى فرض إرادة الشعب فوق الدستور بوضع دساتير جديدة. (21)

تبلغ الشعبوية مستوى من الخطورة عندما تميل إلى الإقصاء وتسخير العداء للآخر لأجل تقديس الشعب ومعاداة النخبة والمؤسسات، إذ تقترون في كتابات بعض الباحثين بالفاشية وعلى الخصوص الشعبوية اليمينية منها.

تقوم الفاشية على أرضية أيديولوجية، تنطلق من المجتمع وتمثله الأكبر: الأمة، وأداته: الدولة، وهذه عناصر غائبة في الممارسة الشعبوية؛ لأنه ليس للشعبوية مرجعية نظرية، مثلما يغيب الشعب في الخطاب الفاشي؛ إذ هاجس الفاشية هو الأمة، ومرجعية الشعبوية هي الشعب، فالفاشية صورة من صور الشمولية تهزأ من الديمقراطية وممارستها، في حين تهدف الشعبوية إلى تصحيح عملية التمثيل السياسي وإعادة السيادة للشعب (22). يمكن أن تتطور بعض التنظيمات الشعبوية اليمينية إلى اتجاهات فاشية، أي أن تنتقل من التنظيم إلى التنظير، وهذا الانتقال يشكل خطورة على الديمقراطية وعلى العيش المشترك، والاختلاف الثقافي (23).

لا تطمح الشعبوية إلى إصلاح جميع المجالات وفق برنامج محدد، لكنها تطمح إلى اتخاذ قرارات يبدو أن الطبقة الحاكمة لم تعد قادرة على اتخاذها. فالشعب يوجد في قلب السياسة. وهو بطبعه يعبر عن واقع حي يتفاعل كيانه مع القادة السياسيين. فاليأس من موقف القادة الذين لا يلبون رغباته -الشعب-، ينتج فجوة بين هؤلاء القادة السياسيين والشعب وهو ما تتغذى عليه الشعبوية. وبعيداً عن كونها معادية للتسييس والعمل السياسي، فإن "الشعبوية يُنظر إليها على أنها تمثل احتجاجاً قوياً ضد عدم تسييس الشؤون العامة بسبب إعادة تركيز البرامج وصعود نظام الخبراء التكنوقراط (24).

هذا الإطار الدلالي الذي يرصد محاولة فهم الظاهرة، سقناه لغرض التدليل على انخراط مختلف القوى السياسية على تنوعها، من أحزاب سياسية، وحركات اجتماعية، وزعماء سياسيين، في تبني الشعبوية، إنها والحالة هذه ليست عقيدة سياسية، "لأنها لا تتجسد في نمط محدد أو نظام سياسي بعينه ولا في مضامين فكرية واحدة (25) "لذلك من الخطأ تماماً القول: إن الشعبوية تعبّر عن أيديولوجية معينة، أو اشمئزاز أو رفض للسياسة. في الواقع، "إنها تترجم العداء تجاه الطبقة السياسية، التي يتم لومها على وجه التحديد؛ لأنها لم تعد تمارس السياسة على أساس مراعاة مصالح الشعب (26).

ثانياً: انعدام الشرعية الدستورية في الحالة العربية

تحت عنوان الشرعية والمشروعية يُخفي الكثير من الأنظمة السياسية العربية الأدوات التي تتوسل بها للبقاء في الحكم. والبقاء في الحكم لا يمكن أن ينفصل عن الهدف المنشود الذي يعد قطب رحى العمل السياسي؛ ألا وهو السلطة.

تُفهم السلطة على أنها مفهوم تجريدي نظري، ومن الناحية المعجمية العربية يقترب المفهوم إلى التسلط، والسلطان؛ واللذان يفيدان في كافة الأحوال الغلبة والشوكة. والسلطة وفق معجم «Le Robert» الفرنسي توحى بامتلاك الوسائل لفعل معين، وترتبط هذه الوسائل في غالب الأحيان بالقدرة على فعل يتيح إمكانية التصرف في الأشخاص والأشياء (27). وعلى الرغم من الاختلافات القائمة بشأن هذا المفهوم، فإن قدرته على التمسك بوحدة المعاني تظل ثابتة في مختلف التعريفات، فالسلطة

تعني سلطة القيادة أو الإجبار، إنها أيضًا القدرة على فرض الإرادة؛ والإجبار على احترام القواعد واللجوء إلى وسائل الزجر.

حين نضع الكلمة في سياقها العربي تبرز العلاقة فيما بينها وبين كلمة السلطان، لذلك نجد حكام الدول العربية كانوا يسمون السلاطين، فهل يكفي أن نساير من يذهب إلى الربط بين السلطة والأمر كما هو في تصور ناصيف نصار وهو أن السلطة هي الحق في الأمر؛ ذلك أنها تستدعي أمرًا ومأمورًا وأمرًا؟ (28) أو ما ذهب إليه ماكس فيبر من أن السلطة تقوم على التأثير والفرض، أي فرض فرد (أ) على الحصول من فرد (ب) على تصرف أو اتباع لم يكن أن يتخذه؟ (29).

في هذه الحالة، والتي تقتصر على شرطية الخضوع والتأثير فحسب، ألسنا أمام انزياح يروم السيطرة والهيمنة في غياب تام لمسألة الشرعية، أي شرعية السلطة؟ وإذا كان الأمر على خلاف ذلك، فموريس دوفيرجييه (Maurice Duverger) يفترض في السلطة الشرعية والمشروعية، إنها ليست القدرة على الإخضاع والتأثير والهيمنة فحسب، وإنما تقوم أيضًا على الانسجام مع ضوابط المجتمع ومعتقداته مما يجعلها تتأسس على القبول العلني والضمني من كافة شرائح المجتمع (30)، فينبغي إذن، أن تتأسس على مسألة الشرعية والمشروعية.

إذا كان من بين أهم عناصر الشرعية، الشرعية العقلانية والتي تنهل من سلطة القانون في وعي مجتمع يعقل معنى السياسة كما هي الحال عند الشرعية الدستورية والديمقراطية حيث تقوم المؤسسات والقوانين، تعبيرًا عن الإرادة العامة، مقام التقاليد الموروثة (31)، فإن مسألة دسترة السلطة تبقى شرطًا ضروريًا لاكتساب السلطة شرعيتها وصدقيتها.

تحيلنا مسألة دسترة السلطة السياسية (32) على بعدين: يركز الأول؛ على عنصر التقنين، بينما يرتبط الثاني بمصدر التحديد. في الحالة الأولى، تبدو مسألة القوانين، وعلى رأسها الدستور، مسألة أساسية لتنظيم السلطة، وبالنتيجة فجوهر التقنين يقوم على أساس الخضوع والامتثال للقانون، أي إننا أمام نظام وسلطة ترتكز على القانون وتخضع للضوابط الدستورية بدل الأهواء. وفي الحالة الثانية، يسلك التحديد مسارًا يروم إقرار الطبيعة الديمقراطية للنظام السياسي والتي ترتكز على مداميك لا يمكن

الاستغناء عنها، وهي: إقرار النظام التمثيلي، يليه فصل السلط ثم الحقوق والحريات. طالما تبنت الأنظمة السياسية العربية شعارات مثل إقرار الديمقراطية ونهج مسار الإصلاح السياسي، وقد يعد هذا الأمر مدخلاً لفهم بنيتها وتشخيص حالتها وتحديد الخانة التي تدرج فيها وفق تصنيف الأنظمة: هل أنظمة ديمقراطية أم لا؟ سننطلق من دساتير مصر، وتونس، والمغرب، والأردن، والعراق ثم لبنان، باعتبارها تجسّد البعد القانوني من أجل البحث في علاقة هذا البعد بعنصري التقنين والتحديد، لمحاولة تحديد طبيعة هذه الأنظمة.

إن تبوء الدستور مرتبة عليا على أساس أنه القانون الأسمى لهو جدير باحترام نصوصه؛ إذ يعد التعامل معها معياراً لقياس درجة الديمقراطية من عدمها، فالدساتير العربية وإن نصت على مبادئ الديمقراطية، فإنها رجّحت إمكان هيمنة سلطة على سلط أخرى، أي إمكانية تفاوت حصص توزيع السلطة. ينص الدستور المصري على أن النظام المصري نظام جمهوري ديمقراطي (المادة 1)، وأن السيادة للشعب وحده (المادة 4)، والتداول السلمي للسلطة والفصل بين السلطات والتوازن بينها من المقومات الأساسية للنظام السياسي المصري (المادة 5). الأمر نفسه حرص على تبنيه الدستور التونسي عندما أقر أن النظام السياسي التونسي نظام جمهوري ديمقراطي تشاركي يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات والتوازن بينها؛ إذ الشعب هو صاحب السيادة ومصدر السلطات (الفصل 3)، ويمارس السلطة التشريعية عبر ممثليه بمجلس نواب الشعب أو عن طريق الاستفتاء (الفصل 50)، والانتخاب عام حر ومباشر (الفصل 55)، وفي السياق نفسه يعد الفصل الأول من الدستور المغربي أن نظام الحكم في المغرب نظام ملكية دستورية ديمقراطية برلمانية واجتماعية، ويقوم على أساس فصل السلط وتوازنها وتعاونها. ويذهب الفصل الثاني من الدستور نفسه إلى تأكيد أن السيادة للأمة، تمارسها مباشرة بالاستفتاء، وبصفة غير مباشرة بواسطة ممثليها؛ إذ تختار الأمة ممثليها في المؤسسات المنتخبة بالاقتراع الحر والنزيه والمنتظم. وعلى أساس نفس الاعتبار فالدستور الأردني في مادته الأولى أكد أن نظام الحكم في المملكة الأردنية نظام نيابي ملكي وراثي؛ إذ الأمة مصدر السلطات (المادة 24) وانتخاب أعضاء مجلس النواب يتم على أساس الانتخاب العام السري المباشر (المادة 67).

يؤكد الدستور اللبناني المبادئ المومأ إليها أعلاه، فلبنان وفقاً لمقدمة الدستور "جمهورية ديمقراطية برلمانية.."؛ إذ النظام فيها قائم على مبدأ الفصل بين السلطات وتوازنها وتعاونها، والسلطة التشريعية تتولاها هيئة واحدة هي مجلس النواب (المادة 16). وسار الدستور العراقي على المنوال نفسه عندما أقرَّ بأن نظام الحكم في العراق جمهوري نيابي برلماني ديمقراطي (المادة 1)، فالشعب مصدر السلطات وشرعيتها، يمارسها بالاقتراع السري العام المباشر (المادة 5)، والسلطة يتم التداول عليها سلمياً بالوسائل الديمقراطية التي ينص عليها الدستور نفسه (المادة 6).

هل ما سطرته هذه العينة من الدساتير العربية يعني أننا إزاء أنظمة ديمقراطية؟

من البين أن تحديد طبيعة الأنظمة السياسية لا يستقيم في حال الاعتماد على النص فحسب؛ ونقصد هنا المتن الدستوري، فالنص يُصاغ وفق متطلبات المرحلة، لذلك تعثره اختلافات؛ إذ الأنظمة السياسية العربية على الرغم من محاولتها الرامية إلى تأكيد عنصر الديمقراطية بإقرارها النظام التمثيلي وفصل السلط كما رأينا أعلاه، فإن جزءاً من تلك الفصول يفتقد إلى التوازن في العلاقة بين السلط فتكون معرقة للمسار الديمقراطي لهذه الأنظمة. فالدستور المصري، على سبيل المثال، يعطي رئيس الجمهورية صلاحية تعيين النواب شريطة ألا تتجاوز نسبتهم 5٪ من النسبة الممثلة (الفقرة الأخيرة من المادة 102)، وهذا الأمر يشكل خرقاً لقواعد النظام التمثيلي، زد على ذلك إذا تمعناً في المواد المتعلقة باختصاصات الرئيس لاسيما 151، 152، 153، 154، والتي في مجملها تبين هيمنة الرئيس على السلطة كافة بما فيها التشريعية التي يمكن وفق المادة 122، والمادة 123 على إثر مقتضياتهما، اقتراح القوانين وإصدارها والاعتراض عليها، ناهيك إذا أخذنا بعين الاعتبار التعديل الدستوري الذي سمح بتمديد الفترة الرئاسية من 4 سنوات إلى 6 مع إمكانية الترشح لولاية ثالثة في خرق للمادة 140، علاوة على غياب التنصيص على الاعتراف بالمعارضة وحقوقها، لنكون وفق هذه المعطيات أمام هيمنة الرئيس على السلط كلها.

في الأردن والمغرب، وهما نظامان ملكيان، يُعد الملك وفق المادة 30 من الدستور الأردني، هو رأس الدولة وهو مصون من كل تبعة ومسؤولية، فالسلطة التشريعية تناط به إلى جانب مجلس الأمة (المادة 25)، والسلطة التنفيذية كذلك يتولاها بواسطة وزرائه (المادة 26). ويعد الملك وفق الدستور المغربي أمير المؤمنين (الفصل 41)

ورئيس الدولة وممثلها الأسمى ورمز وحدة الأمة، وضامن دوام الدولة واستمرارها، والحكم الأسمى بين مؤسساتها.. (الفصل 42) وهكذا فالمشروعية التاريخية للملكية في البلدين عسّرت من مأمورية توزيع متساو للسلط مع باقي القوى السياسية.

وعلى الرغم من أن التجربتين العراقية واللبنانية متقدمتان على صعيد إقرار المبادئ الديمقراطية، فالدستور العراقي حدد صلاحيات السلط ومدة ولاية رئيس الجمهورية في أربع سنوات وولاية واحدة (المادة 72)، والدستور اللبناني حصر السلطة المشرّعة في هيئة واحدة هي مجلس النواب (المادة 16)، فالتجربتان أفرزتا خلافات سياسية صعبت من مأمورية البناء الديمقراطي بحكم الطبيعة التاريخية لبعثتهما الاجتماعية السياسية والمتمثلة في وجود طوائف ومذاهب.

تنبني مسألة توزيع السلط في كل من العراق ولبنان على أساس طائفي؛ إذ يصبح النظام السياسي ضمن هذه الحالة مؤسساً على نظام المحاصصة الطائفية. فبعد الانتخابات البرلمانية، سنة 2005، في العراق وُزعت المناصب الرئاسية على النحو الآتي: رئاسة الجمهورية للأكراد، رئاسة الحكومة للعرب الشيعة، رئاسة البرلمان للعرب السنة، بغض النظر عن نتائج الاستحقاق الانتخابي (33). الشيء نفسه تكرسه التجربة اللبنانية التي يتولى فيها رئاسة الجمهورية ماروني مسيحي، ومجلس الوزراء مسلم سني، ومجلس النواب مسلم شيعي. وهكذا، فإن نظام الدولتين، يقوض مسار البناء الديمقراطي ويكرّس الخلط بين السلطات أكثر من الفصل بينها؛ حيث الانتخابات لا تؤسس للديمقراطية، ومن ثم تأتي صعوبة تحديد الطبيعة السياسية لهذه الأنظمة.

ولئن كانت التجربة التونسية تميزت باحترامها المبادئ الديمقراطية، فإن الممارسة السياسية نالت من هذه المبادئ، من خلال لجوء رئيس الدولة إلى حل الحكومة وحل البرلمان. وهكذا نخلص إلى أنه على الرغم من تنصيب الأنظمة السياسية العربية في دساتيرها على محورية النظام التمثيلي وفصل السلط والحقوق والحريات، فإنها سرعان ما تعطل هذه النصوص، متجاوزة كل ما يمكن أن يحد من احتكارها السلطة، مما يجعل هوة بين النصوص الدستورية والواقع السياسي، فضلاً عن غياب التعددية السياسية، واستناد الحكم على شرعيات تقليدية أيديولوجية تسهل الاستمرار في احتكار السلطة والانفراد بها، وهذه العوامل تسمح بتهيئة المجال لبيئة ما باتت تُعرف بالشعبوية داخل بنية الأنظمة السياسية العربية.

ثالثاً: علام تتغذى الشعبوية العربية؟

تتغذى الشعبوية داخل الأنظمة السياسية العربية على الأيديولوجيا والتقليد، وقد ركزت الأنظمة السياسية العربية سياساتها على مقولات متعددة ومرجعية سهّلت من مأمورية السير على نهج تبجيل فكرة الشعب صاحب الإرادة الحرة وفق سياقات مختلفة. نستدعي هنا عبد الله العروي، أبرز منظري الأيديولوجية العربية المعاصرة وإن كانت دراسته تهتم في شق كبير منها بالمنظومة الفكرية في علاقاتها بالواقع التاريخي والاجتماعي، يقول صاحب "المفاهيم" (34): "أنه لفهم القضية الأساسية للمجتمع العربي يجب أن نميز في الأيديولوجية العربية المعاصرة بين ثلاث كفاءات رئيسية: إحداها تضعها في الإيمان الديني، والثانية في التنظيم السياسي، والثالثة في النشاط العلمي والتقني" (35). يسترسل العروي في المقارنة بين الشيخ ومعارضته للغرب على أنه العدو، ورجل السياسة الذي يروم إلى تحقيق ديمقراطية تمثيلية، وداعية التقنية الذي يرى أن تمثلات سابقته لا طعم لها، فهو يرى أن السبيل إلى تجاوز الوضع ينبغي على أساس التقنية وإقامة دولة جديدة.

سنحاول إسقاط الأمثلة التي صاغها العروي على واقع الأيديولوجية السياسية في الوطن العربي، على أساس أن الشيخ يرمز إلى التيارات الأيديولوجية الإسلامية، ورجل السياسة إلى الأيديولوجية اليسارية والليبرالية، والتقني يشير للأيديولوجية القومية، وقد يتساءل البعض عن جدوى هذا الإسقاط وعلاقته بالشعبوية؟

نجحت هذه الأيديولوجيات في الوطن العربي بفضل خطابها الذي لقي آفاقاً واسعة حسب كل سياق زمني معين، فما إن خرج الاستعمار من بلدان الوطن العربي حتى كانت القومية العربية قد برزت لتعبّر عن نفسها في لحظة من اللحظات في كنف التنظيم الحزبي المؤسسي، وانصرفت آنئذٍ إلى تنشئة الجماهير وتعبئتها، ثم النضال من أجل الحريات والبناء الديمقراطي، وقد بلغت الحزبية القومية في سوريا أوجهاً عندما توحد (حزب البعث) بزعامة ميشيل عفلق و(الحزب العربي الاشتراكي) بزعامة أكرم الحوراني في تنظيم حزبي واحد أضحى ذائعاً في كل مكان. وبفضل خطابها الذي يلهج بالانتصار للثورة والصراع الطبقي سيتمكن جمال عبد الناصر في سنة 1956 من استلام السلطة ومن ثمّ البقاء في الحكم إلى غاية وفاته سنة 1970.

ولئن كانت الأيديولوجية القومية العربية تمتح في جزء منها من معين الأفكار اليسارية، كما هي الحال مع تبنيها لبراديعم الصراع المادي كما صاغته اللينينية ثم الماوية، فإن الأيديولوجية اليسارية والخطاب اليساري ازدادت حدتهما كما هي الحال في التجربة المغربية مع حزبي الاتحاد الوطني للقوات الشعبية والحزب الشيوعي، بيد أن ضعف تبني الأيديولوجية الليبرالية داخل الوطن العربي إبان السبعينات والثمانينات وتراجع المد والخطاب اليساري مهّد لبروز الأيديولوجية الإسلامية في شكل "الإسلام الحزبي"؛ إذ أضحى هذا الأخير قادرًا على استئناف أدوات خطاب تميل إلى الشعبوية؛ إذ إن ما يميز خطاب الأيديولوجيات الثلاث هو قدرته على التبشير ومخاطبة الشعب بحسبانه يمثل الحقيقة المطلقة.

إن الخطاب الأيديولوجي يعطي فرصة للشعبوية كي تنمو ويكسبها مناعة تسمح لها بالاستمرار، بل إن التقليد يبقى بدوره من جنس تلك العوامل التي تسمح بتبني الشعبوية داخل الأنظمة السياسية العربية. لعلنا ونحن نشير إلى التقليد على أنه جزء من المنظومة السياسية العربية نبرز الدور الذي لعبه بروزنامته مثل الإلهي، الديني، المقدس، العصبية، القبلي...، في تسهيل تبني الشعبوية؛ إذ يتيح التقليد بأصنافه المتعددة لنفسه الاستئثار بالسلطة ومن ثم الجنوح لخطاب يدغدغ الأحاسيس، لا شيء سوى من أجل نيل المشروع للبقاء في السلطة كما هي الحال مع الأنظمة التي تستمد مشروعيتها من الدين، أو على سبيل المثال الأنظمة التي تبني على القبلية والطائفية.

رابعًا: توظيف الشعبوية في الحالة العربية

أثبت التجربة أنه يمكن استثمار الشعبوية لصالح السلطوية والانفراد بالحكم على مر التاريخ، حدث ذلك مع الشعبويات في كل من الأرجنتين واليونان والبيرو وفنزويلا والإكوادور والهند وإيطاليا، وقد تمثل تجربة دونالد ترامب (Donald Trump) هذا الاتجاه حينما لجأ إلى التشكيك في نتائج الانتخابات ورفض تسليم السلطة كما هو متعارف عليه في الولايات المتحدة الأميركية. وبما أن المقام في غمار تحليل الأنظمة السالف ذكرها، سيقصر على جزء من الأنظمة السياسية العربية، فإنه حري بنا العودة إلى التاريخ، للبحث عن الكيفية التي تم عبرها استغلال عناصر الشعبوية لأجل الانفراد بالسلطة واستمرار احتكارها.

1. الإرهاصات الأولى لبعض عناصر الشعبوية في العالم العربي

يوضح غي هيرمي أنه في كثير من الأحيان جرى توظيف كلمة الشعب في الأنظمة السياسية العربية، لتبرير البقاء في السلطة والإمساك بتلابيبها، فالذي ينزع إلى توظيف الأيديولوجية الدينية والقومية واليسارية يوجه خطابه نحو الشعب، للتأكيد على أن هدفه الأساسي من البقاء في الحكم يتجلى في خدمة الشعب (36). تتجلى بوادر الشعبوية العربية الإسلامية، وفقاً لغي هيرمي، في التجربة الناصرية مع جمال عبد الناصر في مصر، والبعثية مع حافظ الأسد في سوريا، وصدّام في العراق، والوهابية في السعودية؛ إذ ينبني خطابهما على احتقار الغرب ويتخذ أشكالا متعددة تعتبر الغرب هو الآخر العدو.

تميزت هذه التجارب بميلها نحو الاستفراد بالحكم، والنتيجة دخول هذه التجارب إلى خانة الأنظمة السلطوية، ما يمكن أن نبني عليه فرضية إسهام الشعبوية في توطيد دعائم السلطوية، "خاصة عندما يتميز أصحابها ومتبنّوها بقوة الكاريزما والقدرة على خطاب يستميل الشعب ويجيش مشاعره باستثناء الوهابية التي تعد أيديولوجية وُظفت لإضفاء الشرعية على نظام الحكم" (37).

إن دراسة تجربة جمال عبد الناصر من خلال سلوكه السياسي تبين وجود عناصر شعبوية فيه؛ فقد عمد إلى توظيف الخطاب الديني من خلال استخدام الإسلام الشعبي في غنى عن تأثير العلماء.. وعندما شغل منصب نائب رئيس الوزراء، سنة 1953، أدى القَسَم على طريقة الإسلام، وبعد سنة من ذلك اعتمر، ثم راهن على خطاب مناهض للاستعمار وللإمبريالية والغرب، بهدف رفع مكانته إلى مستوى مرموق. وعلى الساحة الدولية استطاع في مؤتمر باندونغ، في أبريل/ نيسان 1955، أن يحول نفسه إلى بطل قومي وزعيم للعالم الثالث إلى جانب نهرو وسوكرانو والجنرال تيتو، وقد أسهم هذا الأمر في إعادة انتخابه بنسبة وصلت 99.8%. "فاستطاع أن يؤمم قناة السويس ليحدث بذلك اندماج تام مع الشعب المصري؛ إذ أصبح هو الشعب منه وإليه ما جعله يقول في إحدى خطبه: "أنا اليوم باسم الشعب أؤمّم قناة السويس" (38).

في ضوء ذلك، يعد جمال عبد الناصر ثمرة من ثمار الشعبوية إذا أسقطنا عناصرها على ممارسته وخطبه وشخصيته، عكس حافظ الأسد وصدّام حسين اللذين تبّنا في

كافة الأحوال العنف لاحتكار السلطة، فضلاً عن انعدام توفر الأسد على شخصية كاريزماتية، أما الوهابية وهي أيديولوجيا والتي يُدخلها "غي هيرمي" ضمن قائمة الشعبوية العربية الإسلامية فإنها تسفر عن تناقض فيما بينها وبين الظاهرة لأنها تتخذ شكلاً لا يؤمن بالعمل السياسي والنيابي ولا المؤسسات ولو كانت صورية.

تعتمد أنظمة ملكية عربية إلى أعمال بعض عناصر الشعبوية لغرض توطيد دعائم شرعيتها؛ ففي الحالة المغربية تجدر الإشارة إلى عنصر معاداة فكرة الوساطة وازدراء النخب اليسارية في فترة السبعينات من القرن الماضي؛ إذ تُشكل خطابات الملك الراحل الحسن الثاني في بعض الحالات منها، فضلاً عن شخصيته الكاريزماتية بالتأكيد على اعتبار أحزاب المعارضة ونخبها لاسيما حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية والحزب الشيوعي، تهدف إلى إحداث اضطرابات في البلاد والفوضى، خاصة في الفترة ما بين 1956 و1970. وبعد الإعلان عما سُمي بـ "قضية المؤامرة" سنة 1963، زعم الملك الراحل، الحسن الثاني، أن حزب الاتحاد الوطني كان بصدد محاولة لقلب النظام، بينما رأى فيها البعض قضية افتعلها النظام لإضعاف شوكة اليسار، فقد اعتقلت السلطات أبرز قياديي الحزب، الفقيه البصري وعبد الرحمن اليوسفي وعبد الرحيم بوعبيد وآخرين. وهذا دليل على قيام "نحن" ضد "هم".

خلال فترة حكومة "التناوب" التي ترأسها أول مرة حزب الاتحاد الاشتراكي سنة 1998، من أهم أحزاب المعارضة مدة 40 سنة، كان الحزب بصدد إعداد مشروع قانون ينظم مؤسسة الوسيط، وهي مؤسسة موكول لها النظر في تظلمات المواطنين، سارع الملك إلى إنشاء مؤسسة مماثلة أطلق عليها ديوان المظالم، وذلك اعتماداً على الفصل 19 من الدستور، على أساس أن الأمر يتعلق بعلاقة بين الشعب ومؤسسة مركزية، أي الملك، وهذا الفعل ينطوي على استخدام أحد عناصر الشعبوية المرتبط بإلغاء فكرة الوساطة والتمثيل، واعتبار الملك هو من يجسد الشعب.

هل في الوسع إذن، القول: إن الشعبوية في المجتمعات المتخلفة اقتصادياً والعالم العربي والإسلامي تحديداً، تدخل ضمن الخانة نفسها، تنتج قادة سلطانيين على حد قول مارغريت كنوفان (Margaret Canovan)، في حين أنها في الغرب يمكن أن تكون بغير قائد (39)؟ إذا كانت بعض عناصر الشعبوية قد وُجدت في سياق زمني سابق في الحالة العربية، فكيف نفسر الشعبويات التي ظهرت في مرحلة ما بات يعرف بـ "الربيع العربي"؟

2. بروز عناصر الشعبوية في مرحلة ما بعد "الربيع العربي"

ما يميز الشعبويات في العالم العربي بعد 2011 هو خروجها في لحظة من اللحظات عن سرديات الشعبويات المرتبطة بالأنظمة السلطوية كما لاحظنا سابقاً بسبب بروز سياق الانتقال الديمقراطي، بيد أن ما انتهت إليه هذه التجارب إلى يومنا هذا باعد بين الديمقراطية وبين الأنظمة السياسية العربية؛ إذ عطلت الشعبوية الانتقال الديمقراطي بترسيخ أبعاد السلطوية وتجديدها عبر صناديق الاقتراع؛ ذلك أن مما يجوز أن نقبس به هذا الأمر، هو استمرار من وصلوا للسلطة في بلدان تونس ومصر والمغرب - حالة استثنائية مؤقتة - في توظيف خطاب شعبي بغرض احتكار السلطة والانفراد بها.

بعد انقلاب عبد الفتاح السيسي العسكري، بتاريخ 3 يوليو/ تموز 2013، عادت مصر إلى وضع سلطوي أكثر مما كانت عليه قبل الربيع العربي، وقد تمكن وزير الدفاع السابق، السيسي، من الفوز في الانتخابات الرئاسية سنة 2014 بنسبة 1.96٪، ويمكن أن يعزى فوزه هذا رغم الادعاءات التي لاحقته (انعدام الحياد، التضييق على المرشحين، إكراه الناس على التصويت لصالحه)، إلى توظيفه عناصر خطاب الشعبوية؛ إذ كان يقول في معظم لقاءاته أثناء الحملة الانتخابية: إن أمن مصر يفوق عنده كل الاعتبارات ولو على نفسه، كما لجأ إلى القسم بالله والتذكير بالدور الذي يقوم به لأجل استقرار مصر وثبات الشعب المصري. كما يركز في خطابه على مركزية الدولة وأن الشعب المصري وحده الموكول له أمر عدم ضياعها (40)، كما يردد في حوار مع قناة النهار: "قسماً بالله، ثمن أمن مصر ثمني أنا والجيش، أنا لست بسياسي يلوك الكلام، أنا جئت كي أقول للمصريين: أعطوني تفويض لكي أواجه الأشرار، أطلب منكم تفويض ثاني وهذه حملة شعبية وليست حملة انتخابية" (41).

إن هذا الخطاب الشعبي سهّل على السيسي مأمورية إعادة انتخابه، سنة 2018، بفوزه بنسبة 97٪، والظهور بمظهر البطل، مما أطلق يده لإجراء تعديل دستوري لتمكينه من الترشح لولاية ثالثة، وتمديد الفترة الواحدة إلى 6 سنوات مع صلاحيات جديدة، دون العودة إلى مجلس النواب، فضلاً عن حل الحكومة واختيار الوزراء، في تجسيد مطلق للانفراد بالسلطة وممارستها بشكل كلي. "لقد صوّر السيسي نفسه بطلاً أنقذ البلاد وكانت على شفير الهاوية، وأبدى نزوعه في التماهي مع جمال عبد الناصر، والسعي لاستنساخه، ثم تمثل طريقة هوغو شافيز في استيحاء برنامج (ألو السيد الرئيس) في لقاءات متلفزة مع فعاليات المجتمع المدني وبخاصة الشباب" (42).

تتضافر الأيديولوجية وخطابها على توطيد دعائم الشعبوية في العالم العربي لخلق رغبة البقاء في السلطة والتهديد في بعض الأحيان باللجوء إلى آليات أخرى غير الانتخابات مخافة إزاحتها. في تجربة المغرب، بعد تلاشي حركة 20 فبراير وإقرار دستور جديد سنة 2011، ظهرت عناصر الخطاب الشعبوي متمثلة في السلوك السياسي للأمين العام لحزب العدالة والتنمية الإسلامي، عبد الإله بنكيران، إذ استطاع أن يتفوق على أغلب الزعماء السياسيين في التواصل مع الجماهير. بدا بنكيران، مقارنة مع هؤلاء الزعماء، خطيباً مفوهًا يستطيع أن يضحك المتلقي ويحزنه ويجيش عواطفه ويكبحها في آن واحد من خلال دغدغة المشاعر، وشيطنة الخصوم والظهور بمظهر السياسي النزيه الورع، الذي يحرص على مصالح الشعب أكثر مما يحرص على مصالح حزبه.

يوظف عبد الإله بنكيران (43) في خطابه الشعبوي مصطلحات مثل "البانضية" (44)، التماسيح، العفارت، في إشارة إلى نخب الدولة التي تتولى تسيير دواليب الحكم منذ زمن بعيد، كما يوظف بنكيران الخطاب الديني الذي ميزه عن باقي الزعماء السياسيين على أساس أنه ابن حركة إسلامية. لقد تمكن بنكيران أن ييؤى حزبه المرتبة الأولى في الاستحقاقات التشريعية مرتين في 2011 وفي 2016، وهدد في إحدى خطباته بالنزول إلى الشارع في حال لم يتصدر حزبه الانتخابات.

ولئن كانت طبيعة النظام السياسي المغربي لا تسمح بتجاوز اختصاصات الملك باعتباره رئيس الدولة وأمير المؤمنين، فإن بنكيران طالما أكد في تصريحاته محورية الملك في النظام السياسي المغربي، باعتبار "الحكم لله ولجلالة الملك"، "شريطة أن تكون الأغلبية لحزب العدالة والتنمية وأمينها العام رئيسًا للحكومة" (45).

على خلاف التجربة المؤقتة للشعبوية في الحالة المغربية التي انتهت مع تعيين الملك لسعد الدين العثماني، وهو من الحزب نفسه، رئيسًا للحكومة، سنة 2016، تميزت التجربة المصرية باستخدامها الشعبوية أسلوبًا لتوطيد دعائم السلطوية وقد أسهمت في بقاء السيسي في السلطة.

بينما نتج عن التجربة التونسية شعبوية مكتملة الأركان مع الرئيس قيس سعيد، أستاذ القانون الدستوري، الذي استطاع بفضل خطابه الشعبوي أن يفوز بالانتخابات الرئاسية سنة 2019 بنسبة فاقت 72٪. لم يكن سعيد معروفًا في المجال السياسي، ولم يكن

ينضوي تحت لواء أي تنظيم حزبي وليس له تاريخ سياسي أو نضالي. لقد أجهض تجربة الانتقال الديمقراطي في تونس، وأرسى سلطوية جديدة ظهرت بواورها في الإجراءات التي اتخذها مثل تجميد كل اختصاصات المجلس النيابي وإعفاء رئيس الحكومة وحل المجلس الأعلى للقضاء، وأوضحنا في كثير من الأحيان أمام خطاب شعبي يمتح من معين "الإقصائية والدوغمائية والديماغوجية".

بنى قيس مرجعيته على البناء القاعدي، وهي المرجعية التي اعتمدها لإقرار مشروع الدستور وتصحيح مسار الثورة الذي بدا له انحراف، لذلك استعمل شعار "الشعب يريد"، لصياغة مشروع على مقاس خياراته الكبرى (نظام رئاسي، سحب الوكالة من النواب، والاقتراع على الأفراد(46)). إن البناء القاعدي تنتفي فيه الحاجة إلى أجسام وسيطة بين الشعب والحكم؛ إذ تفقد الأحزاب والنقابات والجمعيات، بوصفها تجمعات قائمة على قاعدة الدفاع على قناعات أو مصالح مشتركة، فلا تصبح السياسة قائمة على الصراع بين مشاريع متقابلة تعبر عن مصالح متناقضة لفئات متنوعة، حيث تكون المصلحة مشتركة، والإرادة واحدة، والشعب واحد(47). وإذا كانت فكرة معاداة الأحزاب فكرة شعبية، فإن البناء القاعدي يزيد على الخطاب المشيطن للأحزاب، قراءة تاريخانية تعتبرها في عداد الماضي(48).

إن الأسلوب الذي تبناه قيس سعيد يخضع للقواعد الناعمة للشعبوية كاملة، مقارنة مع باقي التجارب التي يحضر فيها عنصر ويغيب آخر "لقد استطاع سعيد تحييد المؤسسات، منها المجلس الأعلى للقضاء، وهيئة الانتخابات، وتجاوز الأحزاب، ورفع لحظة إعلانه عن تبني مشروع الدستور اللائحات الثلاث: لا تفاوض، لا اعتراف، لا تنازل"(49). زد على ذلك التعامل مع أعضاء الحكومة أثناء الاجتماع بهم كأنهم مجرد طلبة صف. كما يقوم خطابه على شيطنة المعارضين، من خلال الإعلام، أو بلاغات، أو مضايقات، وتحريك النيابة العامة مع إصدار أحكام قضائية. وتشمل الشيطنة بالأساس أعضاء حزب النهضة والرئيس السابق، منصف المرزوقي، وهيئة القضاء(50).

تبين حالة مصر، وحالة تونس على الخصوص، أن الشعبوية تعطي لدعاتها شرعية يمكن الاستناد عليها لهدف البقاء في ممارسة السلطة ولو بشكل غير ديمقراطي،

ومع أن الرهان على الشعبوية يُنظر إليه على أنه تجل للأزمة الدائمة للديمقراطية في التجارب الغربية، فهل يمكن النظر إليه في حالة الأنظمة السياسية العربية من الزاوية نفسها؟

خامساً: الشعبوية شكلاً ديمقراطياً في أنظمة سياسية عربية غير ديمقراطية

اتسعت الفجوة بين المؤسسات المنتخبة والشعب وأضحت الديمقراطية تعرف أزمات متعددة مست الجوهر الذي تقوم عليها وهو النظام التمثيلي؛ إذ ضمن هذه الحالة ارتفاع منسوب انعدام الثقة في الأحزاب السياسية والمؤسسات الوسيطة، وتزايدت معه حدة الاحتجاجات، فظهرت فئة من المنتخبين غير الحزبيين ادعت تمثيلها للشعب تمثيلاً صحيحاً، يتنافى مع الصورة الأرستقراطية التي انبنت عليها الديمقراطية التمثيلية. فكيف تنظر كتابات الباحثين إلى هذه الأزمة؟ وما الأسباب التي جعلت الديمقراطية فكرة وممارسة توظف لممارسات غير ديمقراطية مثل ما حصل في التجربة التونسية؟

تعد آلية التمثيل السياسي مدمكاً أساسياً للديمقراطية، لذلك سيكون التركيز في هذا السياق على الكيفية التي يتم بها التعاطي مع أزمة الديمقراطية التمثيلية. فحين نستدعي الأدبيات التي عالجت الموضوع تستوقفنا كتابات بيير روزنفالون "لعل أبرزها كتابه الموسوم "الديمقراطية غير المكتملة" (La démocratie inachevée)، ولئن كانت دراسته هذه انصبت على تاريخ السيادة الشعبية في التجربة الفرنسية فإنها تسعفنا بتوظيف جزء منها.

تتمثل خلاصة روزنفالون في أن "ممثلي الشعب ليس من انتخبهم الشعب فحسب، وإنما أيضاً من لهم صفة التحدث والتصرف والتقرير ممثلين له؛ القضاة العاديون والدستوريون على السواء، إنما أمام تمثيل متعدد ذو طابع مؤسساتي تنظيمي، له صفتان: وظيفية وإجرائية، فالتمثيل الوظيفي هو الذي يتمثل في النصوص المنظمة للحياة العامة، القوانين وعلى رأسها الدستور، في حين أن التمثيل الإجرائي يجسده بشكل مباشر الناخبون، لذلك لطالما أرادت الرؤية الأحادية للسياسة الاعتراف بالتمثيل الإجرائي المستمد من عملية الموافقة الانتخابية والتي تعترها أزمات عدة، لعل أبرزها تراجع مسألة السيادة(51).

يمكننا الأخذ بالبعد الوظيفي من داخل مسألة التمثيلية، واعتباره ضربة سيئة لسيادة الشعب، هيئات غير منتخبة تتحل لنفسها سلطة من شأنها أن تحد من سلطة الممثلين الذين يتم انتخابهم على الفور بواسطة صناديق الاقتراع، لكن روزنفالون يثبت العكس؛ لأن الشعب هو الذي أنشأ هذه الوظائف بواسطة الدستور لتفويض ممثليه المباشرين اختيار ممثلين من صنف التمثيل الوظيفي على سبيل المثال (تمثيلية القاضي الدستوري التي يمكن اعتبارها تمثيلية غير مباشرة مثلها مثل التمثيلية في مجلس الشيوخ). وبالنتيجة، فإن "شكلي التمثيل مكملان لبعضهما البعض، حتى ولو كانت الشرعية الانتخابية تشكل دائماً في نهاية المطاف الحجر الأساس والمبنى الذي تقوم عليه الديمقراطية(52).

تنحو رؤية روزنفالون إلى إعادة الاعتبار للتمثيل الوظيفي وفق التقسيم الذي اعتمده لحل معضلة الديمقراطية في شكلها التمثيلي؛ إذ يمكن ضمن هذا السياق أن تزدهر الديمقراطية وذلك بإحداث توازن في التمثيل يعيد للسيادة الشعبية ألقها بضبط الفجوة التي يمكن أن تحدث بين الممثل والمواطن الذي انتخبه. على أن منهجية إعادة اختراع الديمقراطية بالممارسة وتجاوز أزماتها، وفقاً للكاتب، من باب عملية التمثيل السياسي تجد أساسها في مبادئ خمسة أجملها في: "الوضوح، والمسؤولية، والاستجابة، والتحدث بالحقيقة، والنزاهة(53).

يبين "برنارد منان" (Bernard Manin) أن الحكومة التمثيلية مرت بتحويلات كبيرة على مدى القرنين الماضيين. ارتبطت هذه التحويلات بترسيم الحدود بين الناخبين، والتأسيس التدريجي لنمط الاقتراع العام، وإلغاء شرط المال والملكية، وإقرار الدستور، ومنح البرلمان حق التشريع. ومع هذا التطور انتقلت الديمقراطية التمثيلية من ديمقراطية الأعيان إلى ديمقراطية الأحزاب، واستقرت في الأخير على شاكلة ديمقراطية الجماهير(54). إن أزمة الديمقراطية التمثيلية تتمثل في هذه الحالة في عدم ثباتها وقدرتها على التحول والتجديد وفق كل مرحلة على حدة. وقد رأى دومينيك روسو (Dominique Rousseau) أن النظام التمثيلي انهارت معه الديمقراطية، وأبان عن انعدام فعاليته، بسبب اختلال المساواة الاجتماعية والثقافية داخله، وتراجع الحقوق والحريات أمام الضرورة الأمنية، ثم طمس التضامن أمام الاتجاه نحو الفردانية وتقديس الاقتراع العام نتيجة هيمنة نظام السوق والقيم الرأسمالية(55).

تحضر فرضية ارتباط الشعبوية بأزمة الديمقراطية التمثيلية بشكل كبير عند أوربيناتي،

فهي تعود إلى التقسيم الذي أقامه منان وتقف عند المرحلة الثالثة منه المتعلقة بديمقراطية الجمهور، فعددها لحظة مفصلية نمت فيها الشعبوية؛ لأن التمثيل السياسي تمحور في هذه المرحلة على الأشخاص بدل الأحزاب؛ إذ لم يعد التمثيل السياسي ينطوي على الأفكار والبرامج السياسية، بقدر ما أصبح ينطوي على الانقسامات بسبب الاستخدام الهائل للشبكة العنكبوتية، والابتعاد عن التوجهات الفكرية للأحزاب (56).

تندرج الشعبوية إذن، في إطار مشروع التجديد الديمقراطي، ووفقاً لروزانفالون، فتوالي الخيبات الذي طبع تاريخ الديمقراطية التمثيلية والأزمات التي تخللتها، جعل الشعبوية تأخذ الصورة الثالثة (الاستقطابية) لصور الديمقراطية المقيدة أو ما يسميه العائلات الثلاث (57) (La démocratie limites: Les trois familles) والتي تتميز باختزال الديمقراطية في بعد واحد، إذ يتم حل مشكلة التمثيل والأحزاب بانصهار الشعب في شخص الزعيم، عبر آلية الاستفتاء مباشرة بدون وسائط (58).

تدافع "شانتال مووف" (Chantal mouffe) عن الشعبوية في شكلها اليساري وترى فيها حلاً لأزمة الديمقراطية؛ إذ تتأسس رؤيتها على تبني التعريف الذي وضعه إرنستو لاكلو (Ernesto Laclau)، الذي يعرف الشعبوية على أنها إستراتيجية استطرادية تؤسس لرسم حدود سياسية تقسم المجتمع إلى معسكرين بدعوة من هم خارج السلطة للتعبيّة ضدًا على من هم داخلها (59).

تطور مووف أطروحة لاكلو -وهو زوجها-، فتري أنه من الضروري التدخل للحد من أزمة الهيمنة التي فرضتها النيوليبرالية، من أجل إنشاء يسار شعبي، يفهم على أنه إستراتيجية استطرادية تبني حدوداً سياسية بين الشعب والطبقة الأوليغارشية، وهو في وقتنا المعاصر يعد شكل السياسة المطلوب لاستعادة الديمقراطية وتعميقها (60)، وتراهن على الحركات اليسارية الشعبوية والتي تتجسد في رأيها في حركة "فرنسا غير الخاضعة" بزعامة جون لوك ميلونشون (Jean-luc Mélenchon)، وحزب "قادرين" في إسبانيا، كما ترفض مووف الإصلاح من باب الأحزاب الاشتراكية من أجل استعادة السياسة لألقها تحت مسمى "الديمقراطية الراديكالية" (61).

بناء على هذه الأفكار، نخلص إلى أن ظاهرة الشعبوية كما تتبعنا في سياق بروزها ومآلها تعبر بشكل كبير عن أنها تنتمي للديمقراطية، لذلك فمحاولة إسقاطها على الحالة العربية قد تثير جملة من التساؤلات، منها:

هل جربت الأنظمة السياسية العربية الديمقراطية التمثيلية؟ هل يستقيم إدخال الأحزاب السياسية في الحالة العربية في التقسيم الآتي: أحزاب يمين، أحزاب يسار حتى تفرز لنا ما ظل يُعرف بشعبوية اليمين وشعبوية اليسار؟ كيف يمكن تفسير هذا اللجوء إلى توظيف الشعبوية داخل الأنظمة السياسية العربية؟ هل ما زال في الوسع الحديث عن الانتقال الديمقراطي أمام هذا الوضع الذي أضحت تعرفه الأنظمة السياسية العربية؟

خلاصة

إن تجريب إسقاط مآل الديمقراطية والأزمات التي تعترها من مدخل أزمة التمثيل السياسي والشعبوية وإعمالهما عناصر لتفسير طبيعة الأنظمة السياسية العربية يصطدم في حقيقة الأمر بعسر انطباق معطياتهما على الواقع السياسي لهذه الأنظمة؛ فلا هي جربت الديمقراطية ولا هي عرفت تمثيلاً سياسياً يبنّي على الانتخابات النزيهة والشفافية، بل إن الجنوح إلى توظيف الشعبوية تتداخل فيه عوامل عدة لعل أبرزها احتكار السلطة والهيمنة المطلقة على ممارستها، لذلك فمصادر الشرعية في أنظمتنا السياسية ما زالت تبني على مصادر دينية وعصبوية وكاريزمية وبما أن هذه المصادر تُسهّل من مأمورية تبني الشعبوية في مزيج يجعل تأسيس الديمقراطية غير ممكن، فإن حال هذه الأنظمة يبقى هجيناً يصعب معه وضع هذه الأنظمة في خانة معينة، ومن ثمة نخلص إلى الآتي:

1. الديمقراطية التمثيلية داخل الأنظمة السياسية العربية الغربية لم تتبع مسار التجربة الغربية نفسه، نظراً لخصوصية الأنظمة السياسية العربية التي تبني فيها الشرعية على ما هو غير انتخابي يمتح من الدين والعادات والتقاليد، فالتمثيل السياسي فكرة وإن برزت داخل هذه الأنظمة لحظة استقلالها فإنها تشوبها عيوب ما زالت قائمة إلى يومنا هذا. على سبيل المثال في بعض الحالات التي يبنّي فيها التمثيل السياسي على أساس طائفي كما هو الأمر في التجربتين العراقية واللبنانية، والتي يكون من أبرز نتائجه "التناقض الذي تحدّثه الطائفية مع مفهوم المواطنة الفردية وممارستها، والتناقض الذي تظهره في علاقتها مع مفهوم الأمة صاحبة الإرادة والسيادة" (62)، وأي تمثيل سياسي خارج عن مبدأ المواطنة والسيادة الشعبية والتعددية السياسية يبقى تمثيلاً مبنياً على الأوهام.

2. لم تسلك الأحزاب السياسية داخل الأنظمة السياسية العربية المسار نفسه الذي سلكته الأحزاب السياسية في الغرب، ففي حالة الأنظمة السياسية العربية ارتبطت نشأة الأحزاب بالنضال من أجل نيل استقلال بلدانها ولم يكن لها معين أيديولوجي تمتح منه، في حين لم تعرف بعض الأنظمة السياسية العربية نشأة الأحزاب السياسية إلى يومنا هذا، لذلك يصعب القول: إن موجة تأسيس الأحزاب والتطور الذي لحقها أفرز لنا أحزاب يمين-يسار، ومن ثم شعبية اليمين وشعبوية اليسار.

3. وجد ممارسو السلطة وحكام الأنظمة السياسية العربية في الشعبوية أحد مصادر الشرعية الجديدة إلى جانب الدين والتقاليد والأيديولوجيا؛ مما أفسح لهم في المجال لاحتكار تمثيل الشعب عبر خطاب يتفاعل معه مباشرة من دون وسطاء، يسمح للزعيم السياسي ادعاء تمثيل إرادة الشعب وحمل همومه، وبالنتيجة سعيه إلى حيازة السلطة بشكل منفرد يؤدي في الأحيان كلها إلى تحويل الأنظمة السياسية العربية إلى أنظمة يصعب فيها إقرار النظام الديمقراطي.

4. أثبتت الأنظمة السياسية العربية أن عجزها عن الانتقال إلى الديمقراطية يعود إلى عوامل تتعلق بطبيعة المجتمعات العربية التقليدية وطبيعة السلطة فيها، وانطلاقاً من ملاحظتنا خلال هذه الورقة وجدنا أن الشرعية ما زالت تستند على الأشكال التقليدية القديمة، مع المزج بين الشرعية العقلانية دون أن يكون الهدف إقرار الديمقراطية. وفضلاً عن هذا المزج، فالشعبوية أسهمت في الإجهاز على الديمقراطية داخل هذه الأنظمة.

المراجع

(1) Max Weber, Le savant et le politique (Paris: Plon, 1959), p 126-127.

(2) من خلال استعراض الأدبيات الحديثة نسبياً عن الشعبوية، سجل "رودوين" ما لا يقل عن اثنتي عشرة خاصية مذكورة ترتبط بالشعبوية، منها: التمرکز حول الشعب؛ ومناهضة النخبوية؛ وتجانس الشعب؛ والديمقراطية المباشرة؛ والاستقطاب؛ ونزعة للإقصاء؛ وإعلان الأزمة؛ ولغة مبسطة؛ ونمط الاتصال المباشر؛ وصورة الأجنيبي؛ ومركزية الزعيم؛ وعلاقة وساطة فضفاضة بين الزعيم والأتباع، انظر:

- تاكيس س. باباس، الشعبوية والديمقراطية الليبرالية: تحليل نظري مقارنة، ترجمة عومرية سلطاني، (بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2021)، ص 64.

(3) Pierre Rosanvallon, Le siècle du populisme, histoire, théorie, critique (Paris: Seuil, 2020), p 16.

(4) Steve Babson, Contemporary Pundits Need a Refresher on Populism's History, Available: <https://rb.gy/t9bnn>, accessed 29-05-2023.

(5) Steve Babson, op cit.

(6) حسن أوريد، الشعبوية أو الخطر الداهم، (بيروت: المركز الثقافي للكتاب، 2023)، ص 52.

(7) Pierre Rosanvallon, Le siècle du populisme, op cit, p 136.

(8) أوريد، نفس المرجع، ص 57.

(9) تاكيس س باباس، الشعبوية والديمقراطية الليبرالية، مرجع سابق، ص 74.

(10) Cas Mudde and Cristóbal Rovira Kaltwasser, Populism A Very Short Introduction, (Oxford University Press), Available: <https://rb.gy/4i1hs>, accessed 27-05-2023. p 1.

(11) Ibid., p 9.

(12) Cas Mudde and Cristóbal Rovira Kaltwasser, op cit, p 10-11.

(13) Ibid., p 11-12.

(14) ناديا أوريناتي، أنا الشعب: كيف حولت الشعبوية مسار الديمقراطية، ترجم عماد شيحة، (بيروت: دار الساقي، 2020)، ص 15.

(15) عزمي بشارة، "الشعبوية والأزمة الدائمة للديمقراطية"، سياسات عربية، العدد 40، (2019)، ص 8.

(16) Guy Hermet, Les populisme dans le monde, une histoire sociologique XXI- XX siècle, (Paris: Fayard, 2001), p 54.

(17) Ibid., p 54.

(18) Catherine Colliot Hélène, Florent Guénard, peuples et populisme, (Paris: Puf, 2014), p 8.

(19) Alain de Benoist, Le moment populiste, droit- gauche c'est fini, (Paris: Guillaume de Roux, 2017), p 116.

(20) عزمي بشارة، الشعبية والأزمة الدائمة للديمقراطية، مرجع سابق، ص 8.

(21) نفس المرجع ص 8-9.

(22) حسن أوريد، الشعبية، مرجع سابق ص 74.

(23) نفس المرجع.

(24) Alain, Le moment , op cit, p 118.

(25) عبد الحسين شعبان، "الشعبوية والديمقراطية"، ويتفكرون، العدد 13، (2019)، ص 15.

(26) Alain, Le moment , op cit., p 119.

(27) Le Robert, Dictionnaire des synonymes nuances et contraires, (Paris, 2005), p 896.

(28) ناصيف نصار، منطق السلطة، مدخل إلى فلسفة الأمر، ط 3 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2018)، ص 13.

(29) هذه الفكرة التي تعود إلى ماكس فيبر وردت في محاضرة ألقاها حسن طارق على طلبة ماجستير القانون الدستوري وعلم السياسة بكلية الحقوق السويسي، (الرابط: 14 نوفمبر/ تشرين الثاني 2018).

(30) طارق، نفس المرجع.

(31) عبد الإله بلقزيز، الدولة والسلطة والشرعية، (بيروت: منتدى المعارف، 2013)، ص 72.

(32) يعود هذا المفهوم وتقسيماته إلى رقية المصدق؛ إذ وظفته معياراً لتحليل مدى احترام مسألة سمو الدستور من عدمها وقد نقلنا عنها هذا المفهوم وأسقطناه على هذا المحور وفق محاضرة لها بتاريخ 25 أكتوبر/ تشرين الأول 2018، انظر على سبيل المثال كتابها: متاهات التناوب، (الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 1996). و:

Les Labyrinthes de la transition démocratique. (Casablanca: Annajah Aaljadida, 2001).

(33) محموددة الأفرید وعبد الکریم با سماعیل، "تأثیر المحاصصة الطائفية على البناء الديمقراطي، حالة العراق بعد 2004"، منشورات جامعة ورقلة، (2021)، ص 209.

(34) تتمثل هذه المفاهيم التي اشتغل عليها العروي ضمن مسار مشروعه الفكري في كل من: مفهوم الأيديولوجية، ومفهوم الحرية، ومفهوم الدولة، ومفهوم التاريخ.

(35) عبد الله العروي، الأيديولوجية العربية المعاصرة، ط 1 (بيروت: 1970)، ص 45.

(36) Guy Hermet, Les populisme dans le monde, op cit.

(37) Hermet, Les populisme, p 322-323.

(38) Ibid., p 322-323.

(39) نقلاً عن بشارة، الشعبوية، مرجع سابق، ص 29.

(40) حوار الرئيس مع قناة النهار في برنامج "موعد مع الرئيس"، الجزء الأول، (تاريخ الدخول: 21 يناير/ كانون الثاني 2022)، على الرابط الآتي: <https://www.youtube.com/watch?v=4B9aBY6cYic&t=1212s>

(41) نفس الرابط.

(42) حسن أوريد، الشعبوية، ص 298.

(43) لتراجع: محمد الأمين مشبال، الخطابة السياسية عند عبد الإله بنكيران، (تطوان: منشورات باب الحكمة، 2022).

(44) مفردة "بانضي"، أي المحتال والكذاب وهو تعبير دارج في العامية المغربية تحريف للكلمة الفرنسية "Les bandiers"، وتعني رجال العصابات.

(45) رقية المصدق، هل آلت الممارسة السياسية والدستورية إلى النفق؟ (الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، 2018)، ص 62.

(46) مهدي العرش ومحمد الصحبي الخلفاوي، "الرئيس يريد": تناقضات نظام البناء القاعدي ومخاطره، ورقة بحثية، المفكرة القانونية، الرابط الإلكتروني: <https://rb.gy/xzrgp>، (تاريخ الدخول: 29 مايو/ أيار 2023)، ص 24.

(47) المرجع نفسه، ص 68.

(48) المرجع نفسه، ص 69.

(49) حسن أوريد، الشعبوية، ص 345.

(50) المرجع نفسه، ص 346.

(51) Pierre Rosanvallon, La démocratie inachevée, Histoire de la souveraineté du peuple en France (Paris: Gallimard, 2000), p 406.

(52) Ibid., p 406.

(53) Pour plus de détails voir, Pierre Rosanvallon, Le bon gouvernement (Paris: seuil, 2015).

(54) Bernard Manin, Principes du gouvernement représentatif (Paris: Champs Flammarion, 1995), p 248.

(55) Dominique Rousseau, Radicaliser la démocratie: Propositions pour une refondation, (Paris: Seuil, 2015), p 11.

(56) ناديا أوريناتي، أنا الشعب، ص 47.

(57) "الديمقراطية المقيدة: العائلات الثلاث"، هو عنوان اختاره روزنفالون لأحد محاور دراسته؛ إذ يرى أن الديمقراطية المقيدة تتميز بتغليب إحدى عناصرها على الأخرى مما يحتمل معه خطر الانقلاب على الديمقراطية نفسها، وهذه الحالة بالنسبة له تخلق ثلاث عائلات ديمقراطية: 1- ديمقراطية الحد الأدنى (La démocratie minimaliste)، والتي تختزل الديمقراطية في إقامة دولة القانون، وقد نظّر لها كل من كارل بوبر وجوزيف شومبتير. 2- الديمقراطية الجوهرانية (La démocratie essentialiste)، والتي تتأسس على فضح عيوب الديمقراطية الشكلانية، إذ تتطابق بشكل أساسي مع إرساء نظام اجتماعي شامل، باعتبارها شكلاً مجتمعياً لا نظاماً سياسياً، وهو التصور الذي تتبناه العقيدة الشيوعية ويندرج ضمن رؤية طوباوية للاجتماعي، وقد كان أول من تزعم هذا التصور إيتيان كابييه ثم كلود ليفر بعده. 3- الديمقراطية الاستقطابية (La démocratie polarisée)، والتي تدخل الشعبوية ضمن خانتها أشرنا إليها أعلاه. للاستزادة راجع:

Rosanvallon., Le siècle, op cit, p 159-166.

(58) Ibid., p 165.

(59) Chantal Mouffe, Pour un populisme de gauche (Albin Michel, 2018), p 23.

(60) Ibid., p 17.

(61) ce qui concerne les éléments de radicaliser la démocratie, voir chapitre 3, Ibid.

(62) عزمي بشارة، الطائفة، الطائفية، الطوائف المتخيلة، (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة سياسات، 2018)، ص 472.

الطبقات الهيكلية للتضخم في اقتصاد ريعي تابع: إيران أنموذجاً

The Structural Layers of Inflation in a dependent rentier economy: Iran as a Model

* مجدي عبد الهادي - Magdy Abdel-hadi

ملخص

تبحث الدراسة الجذور الهيكلية لحالة التضخم في الاقتصاد الإيراني، والتي تجعله حساساً للتأثيرات الخارجية؛ بشكل تدفع معه العوامل الغارضة باتجاه ارتفاع معدلات التضخم بوتيرة متسارعة، وتفترض أن العوامل النقدية، خلافاً للأكاديمية التقليدية التي عادةً ما تقدمها باعتبارها صلباً وأساس ظاهرة التضخم، لا تعدو أن تكون عوامل ثانوية لا تلعب سوى دور هامشي يجسد ويفاقم آثار السمات والديناميات الهيكلية الكامنة الموجودة في الاقتصاد بالفعل؛ ما يعكس أهمية التعامل مع التضخم في الاقتصادات المتخلفة خصوصاً - بمنهجية وسياسات مختلفة، انطلاقاً من تحليل هيكلي لتطور التشكيل الاقتصادي الاجتماعي ونمط نموه، وتظهر الدراسة تعدد روافد وطبقات التضخم في الاقتصاد الإيراني؛ بشكل يستلزم سياسات اقتصادية متعددة المستويات، تبدأ من المشكلات الهيكلية الأعمق التي تتطلب تغييرات اقتصادية جذرية، وصولاً إلى مشكلات السطح الاقتصادي والمظهر النقدي المألوفة التي تعالج عادةً بسياسات التوازن الاقتصادي الكلي التقليدية.

الكلمات المفتاحية: تضخم، ركود، النقوديون، الهيكليون، تبعية، ريع، المرض الهولندي، إيران.

Abstract:

The study examines the structural roots of inflation in the Iranian economy, which make it sensitive to external influences, allowing incidental factors to raise inflation rates at an accelerated pace. Contrary to the traditional academy orientation, which usually presents monetary factors as the core and basis of the inflation phenomenon, the study supposes that they are just secondary factors that play a marginal role that embodies and exacerbates

* مجدي عبد الهادي، طالب دكتوراه وباحث في الاقتصاد ومترجم.

Magdy Abdel-hadi, Phd Candidate, Economics Researcher & Translator.

the effects of underlying structural features and dynamics that already exist in the economy. That reflects the importance of dealing with inflation, especially in underdeveloped economies, with a different methodology and policies based on a structural analysis of the development of the socio-economic formation and its growth pattern. The study shows the multiplicity of tributaries and layers of inflation in the Iranian economy that requires multi-level economic policies, starting from the deeper structural problems that require radical economic changes down to the familiar ones of the economic surface and monetary appearance, which are usually addressed by traditional macroeconomic balance policies.

Keywords: Inflation, Recession, Monetarists, Structuralists, Rent, Dependency, Dutch disease, Iran

مقدمة

بسقوط "منحنى فيليبس" أواسط السبعينات، انتهت يوتوبيا الاقتصاديين الكينزيين عن اقتصادات مستقرة تمتلك الحكومات ناصيتها بالاختيار ببساطة ما بين توليفات مختلفة من التضخم والبطالة، وسقطت معه هيمنة الكينزية على الفكر الاقتصادي والسياسات المالية والنقدية؛ ليعاني العالم حالة مزدوجة من تزامن التضخم والبطالة؛ وليصبح الاثنان أهم وأبرز موضوعات النظرية الاقتصادية الكلية بكاملها، أدباً وسياسة.

وهكذا لم تعد المسألة ببساطة اختياراً تبادلياً بين تضخم وبطالة أو رواج وركود، بل أصبح حتمياً التعامل معها باعتبارها مشكلات مستقلة جزئياً، وإن تزامنت وتشابكت محركاتها وخلفياتها. ومن هذا المنطلق اكتسبت قضية التضخم مكانتها المركزية في الفكر الاقتصادي منذ ذلك الحين، بل لا نبالغ إن قلنا: إنها أصبحت القضية الاقتصادية الأولى بنظر أغلب خبراء وحكومات العالم؛ نظراً لخطورتها الخاصة على أي أداء اقتصادي من أي نوع، فضلاً عن مخاطرها السياسية والاجتماعية، باعتبارها فسخاً لتعاقد نوعي كامل بين كل حكومة وشعبها، هو تعاقد العملة الوطنية.

لكن ضمن ذلك الاتجاه العالمي للتضخم، وتقلبه بين معدلات منخفضة ومعتدلة في أغلب الفترات وعبر معظم الدول، اختصت بعض الدول بمعدلات تضخم مرتفعة ومستمرة، وتأتي في مقدمتها إيران ذات الخبرة التضخمية الطويلة التي قاربت نصف قرن، بمعدلات تضخم مرتفعة نسبياً كمتوسط عام للفترة، مع تقلب شديد بين معدلات معتدلة أحياناً إلى شديدة الارتفاع أحياناً أخرى، بشكل يجعلها إحدى حالات الدراسة المهمة والدالة في فهم قضية التضخم في العالم الثالث، خصوصاً مع كونها بلداً متوسطاً نموذجياً، يصح -بل ويجب- إخضاعه للمعايير الهيكلية والاستحقاقات التنموية التقليدية (بعيداً عن البلدان الصغيرة ذات التقييمات المختلفة)، مع انطباق السمات والأوضاع النوعية الخاصة بالدول العالمية، المختلفة جوهرياً عن نظيرتها في الدول الصناعية المتقدمة، ذات المشاكل المختلفة تماماً، مهما تشابهت في المظاهر والأعراض.

والفرضية الأساسية العامة، الأولى، التي تنطلق منها هذه الورقة، هي أن التضخم

في البلدان المتخلفة له جذور أكثر هيكلية من نظيره في البلدان المتقدمة، بل هي هيكلية بالأساس، وما العوامل النقدية في أغلبها سوى مجرد مظاهر وامتدادات لتلك الجذور الهيكلية نفسها، ما يقودنا إلى الفرضية الفرعية، الثانية ترتيباً، وهي أن ثنائية التبعية والريعية المهيمنة على أغلب تلك الاقتصادات المتخلفة هي الجذر التاريخي والإطار الهيكلي لحالة التضخم المزمنة التي تعانيها، وما العوامل المؤسسية ذاتها سوى نتاج فرعي بالأساس لهذه الثنائية.

وتتخذ الورقة من إيران عبر نصف القرن الماضي نموذجاً تطبيقياً للفرضيتين، فما تعانيه من تضخم مزمن، ومفرط أحياناً، طوال فترة بهذا الطول، هو شيء لا يمكن اختزاله، وفقاً للفرضية الأولى، في مجرد عدم كفاءة السياسات النقدية؛ فلا يمكن أن تستمر بالمستوى نفسه من ضعف الكفاءة خمسة عقود إلا بوجود أسباب أعمق من أخرى هيكلية ومؤسسية، خصوصاً أنها على كل أهميتها تظل مجرد سياسة نوعية واحدة ضمن سياسات كلية أخرى؛ فلا تمثل وحدها وبحد ذاتها متغيراً مستقلاً تماماً يكفي لتفسير قائم بذاته لظاهرة مزمنة وبهذا الحجم، بل إنه ليستلزم هو نفسه تفسيراً أسبق وأعمق؛ الأمر الذي لا يمكن فهمه سوى في إطار الطابع النوعي والتطور التاريخي للاقتصاد الإيراني بمجمله؛ ما يقودنا للفرضية الثانية المتعلقة بطابع التبعية والريعية وانعكاساتها المؤسسية.

استوجب هذا مراجعة بنيوتاريخية للاقتصاد الإيراني، لاستكشاف الديناميات الهيكلية والمؤسسية الدافعة لحالة التضخم على المستويين المناظرين، أي مستوى التنظيم الاجتماعي للإنتاج بطريقة تكونه التاريخية ضمن موقع طرفي تابع لم ينجز مهمة التصنيع المستقل لامتلاك ناصية تجديده الاجتماعي الذاتي، ثم تعمق تشوّه ذلك التنظيم الإنتاجي بما أصابه من انحراف ريعي نتاج المرض الهولندي الذي أصاب الاقتصاد نتاجاً للطفرة النفطية أواسط السبعينات، والتي تحولت لمسار لعنة الموارد على المستوى الآخر، مستوى الإطار المؤسسي، بتعزيزها الانحرافات المؤسسية لدولة الريع (محدودة التمويل الضريبي) والتخصيصات (التي توزع العوائد لشراء الولاء وتعزيز المشروعات)؛ بما رتبته من آثار سلبية على السياسات من تفكك لترباطها الدينامي الضروري، فضلاً عن انحرافها عن أكفأ الاختيارات الاقتصادية والاجتماعية من منظور المصلحة العامة طويلة الأجل.

وهكذا تبدأ الدراسة -أولاً- بخلفية نظرية موجزة عن الاتجاهات الفكرية الأساسية في تفسير التضخم، مع عرض سريع للاتجاهات العامة والنتائج الأساسية لبعض الدراسات السابقة عن التضخم في الحالة الإيرانية، تلحقها -في ثانياً- بخلفية تاريخية موجزة عن المسار العام للتضخم في إيران خلال نصف القرن الأخير، ثم تعرّج سريعاً -في ثالثاً- على الرافد النقدي للتضخم في إيران، لتدخل بعدها -في رابعاً- في التحليل البنوي التاريخي للتضخم في إيران عبر ثلاث طبقات مترابطة، فتناقش التبعية الطرفية باعتبارها خلفية سوسيواقتصادية للتضخم التاريخي في الاقتصاد الإيراني، ثم تحلل تعمق الطابع الريعي لذلك الاقتصاد باعتباره أساساً للتضخم الهيكلي به؛ مع إصابته بالمرض الهولندي واتخاذ مسار لعنة الموارد، الناتج عن هيمنة النفط على الصادرات والاقتصاد الإيراني بعمومه، وتتم تلك الطبقات الهيكلية بتعريض سريع على السمات المؤسسية المفاقمة للتضخم، الناتجة بدورها عن البعدين التبعي والريعي المذكورين، لتنتهي الورقة بخاتمة عن ضرورة تجاوز الحلول النقدية والمؤسسية الميكروية التقليدية، فضلاً عن النظرة الجزئية عموماً، كحلّ حصرية لمشكلة التضخم في البلدان المتخلفة، والاتجاه إلى الحلول الهيكلية الإستراتيجية الشاملة التي تعالج مشكلة التضخم ضمن إطارها الأوسع، وهي مشكلة تخلف الاقتصاد الإيراني نفسها، بمحوريها الأساسيين، التبعية والريعية.

أولاً: خلفية نظرية ودراسات سابقة

(أ) التضخم من النقوديين إلى الهيكليين (1)

تتوزع الخطوط النظرية الأساسية في تفسير التضخم على، كما تنطلق من، مكوناته نفسها، فإذا كانت مكوناته، التي تمثل أنواعه كذلك، هي: التضخم النقدي، والتضخم المدفوع بالطلب، والتضخم المدفوع بالعرض أو التكلفة، والتضخم الهيكلي، فضلاً عن أن التضخم نفسه والتوقعات باستمراره يخلق المزيد من التضخم؛ فإن هذه الخطوط هي: الصدمات النقدية، وصدمات الطلب الكلي، وصدمات العرض الكلي، والعوامل السياسية/المؤسسية، والعوامل الهيكلية.

فأما أولها الخاص بالصدمات النقدية فهو أقدمها، والذي يتجذر تاريخياً في "النظرية الكمية في النقود" التي تعود إلى ديفيد هيوم وديفيد ريكاردو وإرفينج فيشر وألفريد

مارشال، وعاود الظهور بصورته الحديثة عبر "المدرسة النقدية"، المعروفة بمدرسة شيكاغو، بقيادة ميلتون فريدمان، والفكرة العامة لهذا الخط هي ارتباط تغيرات المستوى العام للأسعار بتغيرات كمية النقود، والتي أعاد فريدمان صياغتها بقوله الشهير: إن "التضخم دوماً وفي كل مكان هو ظاهرة نقدية"، تنتج عن التوسع في إصدار النقود بأكثر من نمو الناتج الحقيقي، ويكفي دلالة على قدم وتجزر هذا الخط في مسألة التضخم، فضلاً عن مضمونه النقدي، أن نعرف أن أول استخدام للمصطلح في ستينات وسبعينات القرن التاسع عشر، كان يتعلق أساساً بالتوسع في العملة، وليس الارتفاع في الأسعار الذي ربما ينشأ عن ذلك التوسع النقدي، فالعملة هي التي كانت تتضخم، وليس الأسعار.

وتنتهي كافة صياغات النظرية الكمية في النقود لذات الخلاصة المذكورة، مهما اختلفت صياغاتها، لطردية العلاقة بين كمية النقود والمستوى العام للأسعار، سواء في معادلة التبادل ليفشر التي تفترض ثبات حجم الناتج الحقيقي وسرعة تداول النقود، أو في معادلة الأرصد النقدية، المعروفة بمعادلة كامبريدج، التي سعت لإدخال فكرة الطلب على النقود؛ فأعادت صياغته كمقلوب لسرعة تداولها، واستنتجت تحدد المستوى العام للأسعار، التي اعتبرته تمثيلاً لقيمة النقود، عند تحقق التوازن بين الطلب على النقود والعرض منها.

ولا يختلف مضمون المدرسة النقدية الحديثة كثيراً، وإن بقدر من التعميق والتفصيل لمكونات التحليل، فالطلب على النقود، كما ينعكس في نسبة الرصيد النقدي إلى الدخل، يتحدد بتكلفة الاحتفاظ بالنقود بالمقارنة بعوائد الأصول البديلة، وفي ضوء المستوى الحقيقي لدخل وثروة الفرد، ولم يعد إجمالي كمية النقود هو المتغير الأساسي موضع النظر لفهم تحركات الأسعار ببساطة، بل متوسط كمية النقود بالنسبة لوحدة الإنتاج، ولتأخذ العلاقة الاتجاه الجدلي التبادلي بين الاثنين، مع التأكيد على حيادية أثر النقود على مستويات الناتج والأسعار في الأجل الطويل، خلافاً لأثرها في الأجل القصير.

وتؤيد مدرسة التوقعات العقلانية، بقيادة روبرت لوكاس، الموقف النقدي الفريدماني جزئياً، بتأكيداها على عدم فاعلية أو تأثير أية سياسة نقدية على الناتج الحقيقي، وانعكاس التوقعات في الأسعار، مع بناء الفاعلين الاقتصاديين توقعات صحيحة

غالبًا -على أساس خبرات الماضي والمعلومات المتوافرة في الحاضر- تلغي الآثار المستهدفة لتلك السياسة، كما تتفق مع المدرسة النقدية على أن نمو عرض النقود ينتج عن عجز القطاع المالي الممول من البنك المركزي، وضمن هذا "الإطار النقدي السيء"، يرى توماس سيرجنت ونيل والاس أن قيود الموازنة العامة تعطينا فكرة عن المسار المستقبلي للتضخم، الذي يصبح حتميًا مع سيطرة السياسة المالية على السياسة النقدية.

وبالطبع يرتبط الخط الثاني، المتعلق بصدمات الطلب، بالمدرسة الكينزية بالأساس؛ حيث يتجاوز كمية النقود تفسيرًا وحيدًا للتضخم، إلى الاختلالات بين العرض والطلب الحقيقيين، عندما يتجاوز الطلب الكلي العرض الكلي عند مستوى التشغيل الكامل؛ ومن ثم ظهور الفجوة التضخمية، بل وحتى قبل الوصول إلى ذلك المستوى، حيث تبدأ بوادر التضخم، التي وصفه كينز بالتضخم الجزئي أو شبه التضخم، بالظهور مع تراجع مرونة الجهاز الإنتاجي بالاقتراب من مستوى تشغيله الكامل، وظهور الاختناقات مع ارتفاع تكاليف عناصر الإنتاج بزيادة الطلب عليها مقابل المعروض منها.

ولا ينكر التحليل الكينزي الرافد النقدي للتضخم، بل يستوعبه كمرحلة ضمن تحليله الأشمل؛ حيث يظهر الأثر التضخمي لكمية النقود بعد وصول الاقتصاد القومي إلى مرحلة التشغيل الكامل؛ ليظهر ما يُعرف بالتضخم الكامل أو المفتوح، عندما يتناسب ويتزامن التغير في كمية النقود مع التغير في حجم الطلب الفعال؛ ففائض الطلب الكلي في هذه المرحلة، بعد استنفاد كامل إمكانات الطاقة الإنتاجية القائمة، يمول غالبًا، وفي معظمه، بفائض سيولة خلقتها السلطة النقدية وحقنته الحكومة في الأسواق.

أما الخط الثالث، خط صدمات العرض، فقد ظهر في السبعينات مع ما عُرف وقتها بالتضخم الجديد، الناتج في جوهره عن عوامل عرض ترفع التكلفة، خصوصًا من جهة مدخلات الإنتاج، كتجاوز أجور العمال النقدية لإنتاجيتهم الحقيقية تحت ضغط نقاباتهم، و/أو رفع الشركات ورجال الأعمال لأسعارهم، خصوصًا ذوي الأوضاع الاحتكارية منهم؛ لينتج عن الاثنين تحديدًا ما يعرف بـ"حلزون الأجور والأسعار"، وينضم لهم أي ارتفاع في تكاليف المواد الخام والمواد الغذائية، سواء لأسباب حقيقية أو تجارية، واختناقات الإنتاج والنزاعات الصناعية، والرفع الضريبي غير الكفء.

ويؤكد هذا الخط على الطابع الاستطراقي للتضخم، من خلال انتقالات الآثار التضخمية لارتفاع تكاليف الإنتاج بين القطاعات من خلال العلاقات التشابكية فيما بينها؛ حيث ترفع كافة حلقات الإنتاج من أسعارها، ليس لنقل عبء ارتفاع تكاليف الإنتاج عنها فحسب، والحفاظ على فوائدها في مستوياتها السابقة، بل للحفاظ على مستويات دخولها الحقيقية من أجور وأرباح بما يتماشى مع الأسعار الجديدة، وهو الأمر الذي تزداد إمكانيته في حالات سيادة الاحتكارات وقوة النقابات في الاقتصاد.

ويحاول "التوليف النيوكلاسيكي الجديد"، الناتج عن جمع تحليلي بين الكينزية والنيوكلاسيكية، تعميق التحليل، الكينزي بالأساس حد تسميته بالاقتصاد الكينزي الجديد، بالجمع بين خطي الطلب والعرض السابقين، بالتأكيد على أهمية صدمات العرض المحتملة في تفسير مستوى النشاط الاقتصادي الحقيقي، مع استمرار الدور المفتاحي للطلب، وضمه العوامل النقدية، في حركة دورات الأعمال، بمكوّنيها من تضخم وركود، مع استيعاب افتراضات تحليلية كجمود الأسعار والأسواق غير التنافسية وأهمية التوقعات.

وضمن نموذج IS-LM-PC، يجعل التحليل المذكور من مستوى الأسعار متغيراً داخلياً، فيما تعتمد العلاقات السلوكية الأساسية له على القرارات الأساسية لقطاعي الشركات والأسر التي تتضمن توقعات عن المستقبل بطبيعة الحال، فيربط منحني الـ IS نمو الناتج المتوقع بسعر الفائدة الحقيقي (كتعبير عن الطلب الكلي)، ويربط منحني العرض الكلي ومنحني فيليبس تضخم اليوم بالتضخم المتوقع وفجوة الناتج (كتعبير عن العرض الكلي بالطبع)، دامجاً الاحتكار في التحليل، ومؤكداً على أهميته في خلق الاختلالات السعرية والاختناقات العينية.

ويضم الخط الرابع، الخاص بالعوامل السياسية والمؤسسية، بعضاً من العوامل غير الاقتصادية لتفسير التضخم؛ انطلاقاً من هيمنة القوى السياسية والمصالح المتضاربة على القرارات الاقتصادية والاجتماعية، وليس بتصور أي مخطط تقني متجرد، فيربط "الاقتصاد السياسي الجديد" التضخم باعتبارات سياسية من نوع توقيت الانتخابات وأداء السياسيين وأولوياتهم وعدم الاستقرار السياسي، واعتبارات مؤسسية كفضية استقلالية البنك المركزي الشهيرة، فضلاً عن عجز الموازنة المزمّن نفسه كنتاج لتأثيرات اللوبيات والقوى السياسية المهيمنة، بما لديها من أولويات ومصالح، فيما

اتجه فرعه النابع من "مدرسة الاختيار العام"، وبخلفية نيوكلاسيكية غالباً، إلى اعتبار الدولة "جهازَ تحصيل ريع أنانيّاً"، يستخدم التضخم أداة لحل الصراعات التوزيعية ضمن نطاق نفوذه، والسياسة النقدية وسيلة لخلق الثروة بما يساعدها على الحفاظ على السلطة.

وتتلون بعض تحليلات "البوست كينزيان" (أو ما بعد الكينزية) للتضخم كذلك بطابع الاقتصاد السياسي، بمعناه الضيق المذكور؛ حيث ترى أن النقود ليست سوى متغير تابع يزداد عرضه في الاقتصاد تبعاً لنمو المعاملات وحاجات الفاعلين الاقتصاديين، فيما ينتج التضخم أساساً عن الصراعات بين العمل ورأس المال، وعن تجاوز المطالبات الدخلية للشركات والعمال، من خلال الأسعار والأجور، لمستوى الناتج الحقيقي، فضلاً عن توقعاتهم الدافعة لمواقفهم وممارساتهم في الاقتصاد بالطبع، وضمن هذا التحليل، لا تتسم توقعات الناس بالعقلانية بالمعنى النيوكلاسيكي، كما يدرك الناس اتساع مساحة عدم التأكد وصعوبة توقع المستقبل بدقة.

وأخيراً، يأتي الخط الخامس، الخط الهيكلية، الذي تبلور أساساً ضمن دراسات أوضاع الدول المتخلفة، كذا جزئياً ضمن تفسيرات جانب العرض التي نشأت مع سقوط منحنى فيليبس في الدول المتقدمة في أواسط السبعينات، وهو خط يؤكد على اختلاف أوضاع الدول المتخلفة عن الدول المتقدمة، من جهة ضعف وتخلف جهاز الإنتاج؛ ومن ثم ضعف مرونته جوهرياً؛ بشكل يجعل سياسات مكافحة التضخم التقليدية كالتقليص النقدي وسياسة الموازنة سياسات تكبح النمو، بدلاً من أن تدفعه، كما يشير إلى أن التضخم في تلك البلدان يدخل جزئياً في باب التكلفة الطبيعية للنمو السريع الذي تحتاجه تلك البلدان، خصوصاً مع حاجاتها الأعلى للاستثمار في البنى التحتية والقدرات الإنتاجية طويلة الأجل.

وينطبق التحليل كذلك على الدول المتقدمة، بل إن أول إشارة له كانت في تحليل تشارلس شولتز لاتجاهات التضخم في الولايات المتحدة، في ورقته المعنونة "Recent Inflation in the United States" الصادرة عام 1959، عندما أشار إلى وجود خلل هيكلية ناشئ أساساً عن تغير بنیان الطلب، مع عدم قدرة بنیان العرض على مجاراة ذلك التغير، فتغيرات الطلب الناتجة عن تغيرات الأذواق وخلافه، مع عدم وجود طاقات عاطلة كافية لمجاراة الزيادة في الطلب، أو على العكس عدم

إمكانية خفض الأجور لمجابهة الانخفاض فيه؛ ينتج عنه كله تغيرات سعرية تنتقل عبر العلاقات التشابكية، ضمن التأثير الاستطراقي المذكور سابقاً؛ بما ينتج موجة تضخم في كافة جنبات الاقتصاد.

وبالطبع لا يقتصر الاختلال الهيكلي المتعلق بالدول المتخلفة على تلك الحدود الأقرب للكينزية، فهي تتسع لتشمل السمات الغالبة على الاقتصادات الطرفية التابعة؛ بإشكالات اعتمادية تجديدها الاجتماعي على الخارج، كذا كافة حالات الريعية؛ لذلك يتناول التحليل أيضاً الحالات الخاصة من الركود التضخمي، الذي ينتج فيه التضخم ضمن حالة من الركود، وتتراوح تفسيراته ما بين صدمات العرض في التحليلات النيوكلاسيكية وأزمات التراكم الرأسمالي في التحليلات الماركسية، فضلاً عن الركود الريعي بكافة أشكاله وتنظيراته من نمط فسخ الموارد والمرض الهولندي ولعنة موارد وما شابه، التي ينتظمها جميعاً تحليل عام عن اختلالات هياكل الأسعار والدخول والإنتاج الناتجة عن هيكل علاقات مختل كمياً وكيفياً بالخارج؛ بسبب هيمنة الموارد الطبيعية على الصادرات.

كما يضيف التحليل النمو السريع لقطاع الخدمات في تلك الدول؛ بسبب النمو السكاني والهجرة الداخلية؛ بشكل يجعله قطاعاً تضخمياً، وكذلك الصراعات الاجتماعية كتعبير عن، ونتيجة لـ، التضخم، المرتبطة بمحاولات تغيير الحصص النسبية في الدخل القومي وردود الفعل عليها، والتي تزداد بشكل خاص خلال فترات النمو الاقتصادي السريع واشتداد وتيرة الحراك الاجتماعي؛ حيث يصبح التضخم نفسه أحياناً وسيلة لإعادة توزيع الدخل وتعزيز السلطة السياسية.

وكما نرى، تتداخل العوامل والخطوط عملياً في التحليل والممارسة، فالهيكلي يقود إلى السياسي، الذي بدوره يؤثر فيه ويعززه، والطلب والعرض يتفاعلان فيمهدان الأرض لفجوة تضخمية أو ركودية، أو يدفعان لصدمة سيولة نقدية تفاقم مستوى الأسعار بالمعنى الكمي الكلاسيكي، ولعل هذه إحدى أكبر صعوبات دراسة التضخم، وهي التداخل بين العوامل، حد استحالة فرز تأثيراتها المستقلة بدقة؛ لهذا سنعتبر تحليلات التضخم المذكورة نوعاً من الدرجات اللونية على منحني طيفي واحد، تتراوح ما بين قطبين، أحدهما القطب النقدي البحث، والآخر القطب الهيكلي الصّرف، وما بينهما توليفات ودرجات وسيطة، خصوصاً أنه لا أحد تقريباً، باستثناء الأكثر شططاً من الفريقين، ينكر التداخل والتشابك فيما بينها جميعاً.

(ب) التضخم في إيران بين النقوديين والهيكليين

وعلى أساس هذا التقسيم القطبي، ما بين نقدي وهيكلية، نصنّف العينة التي سنتناولها من الدراسات السابقة حول التضخم في إيران، مع التأكيد على غلبة التداخل في التفسيرات والتحليلات؛ فمن النادر التأكيد الاستقطابي المطلق على النقدية أو الهيكلية؛ انطلاقاً من تعقد ظاهرة التضخم نفسها في الواقع.

وبالبدء بالدراسات التي مالت لأولية العوامل الاسمية والنقدية في تفسير التضخم في إيران، نجد كما المتوقع، دراسة لصندوق النقد الدولي أنجزها أولين ليو وأولومويوا إيديديجي (2000)(2)، عن الفترة 1989-2000، تخلص إلى أن التضخم ظاهرة نقدية في إيران، فيشترك فائض عرض النقود مع النمو النقدي الجديد ليعملا كمحدد رئيسيين للتضخم، كما أن التضخم المرتفع يدفع لتحويل محفظة الأصول من العملة المحلية إلى العملات الأجنبية؛ ومن ثم إضعاف الطلب الحقيقي على النقود والدفع لمزيد من انخفاض سعر الصرف في سوق الصرف الموازي، ويشير التحليل الإمبريقي للدراسة إلى أن تخفيف الرقابة على سعر الصرف، عند مستوى معين من القيود التجارية والموقف النقدي، يمكن أن يؤدي إلى ارتفاع معدل التضخم مؤقتاً.

وتأكيداً على الرافد النقدي للتضخم في إيران، حلّلت دراسة كريم إسلام لويان وعلي دارفيشي (2007)(3)، للفترة 1959-2002، العلاقة طويلة الأجل بين التضخم ومحدداته الأساسية من ائتمان بنكي وسعر صرف السوق السوداء وناتج قومي إجمالي حقيقي وأسعار واردات، ووجدت أنه بينما يؤثر الناتج الحقيقي سلباً على المستوى العام للأسعار في الأجلين القصير والطويل، فإنه ليس للائتمان البنكي وسعر صرف السوق السوداء أثر عليه في الأجل القصير، فيما يؤثران عليه مع أسعار الواردات إيجابياً في الأجل الطويل، فيرتب ارتفاع بمقدار 1٪ في الائتمان البنكي ارتفاعاً في التضخم بحوالي 0.5٪ في ذلك الأجل؛ ما يحض ادعاء الحكومة الإيرانية بعدم تأثير الائتمان البنكي إيجابياً على معدل التضخم.

وانطلاقاً من خلفية نيوكلاسيكية، انتهت دراسة مصيب بهلوني ومحمد رحيم (2009)(4)، التي غطت الفترة 1971-2006، إلى أن التضخم المتوقع هو أهم مؤثر على التضخم الحالي، والذي يتأثر بالتحديات الهيكلية وتكاليف الصفقات والقيود على

الأسواق ووجود أسواق موازية، خصوصاً لسوق الصرف، ويليهِ على الترتيب عوامل مثل التضخم المستورد وسعر الصرف والسيولة، واقتُرحت الدراسة تبني بعض توصيات النظرية الهيكلية، مثل تغيير جهاز الإنتاج وتوزيع الدخل، لخفض التضخم، فضلاً عن توصياتها بضبط السيولة من خلال استقلالية البنك المركزي، وضرورة استقرار سعر الصرف لآثاره المدمرة على الاقتصاد.

وفي ذات الإطار، ركزت دراسة أمير كيا ومحبوبة الجعفري (2020) (5) للفترة 1984-2016، على أثر سعر النفط والتوقعات الرشيدة، وتوصلت إلى غلبة التوجه المستقبلي للفاعلين الاقتصاديين وعقلانية توقعاتهم واهتمامهم بالتجاوب مع السياسات الحكومة، بحيث يغيرون ممارساتهم بالتفاعل مع تغيرات الإنفاق الحكومي ومعدل التضخم المتوقع، وأن السياسة النقدية في إيران كبلد منتج للنفط هي مصدر التضخم في الأجل الطويل، بما في ذلك ارتفاع المعروض النقدي وسعر الفائدة، فيما مصادره في الأجل القصير سعر الفوائد الأجنبية وتوحيد سعري الصرف الرسمي والسوقي.

ووصلت دراسة حميد رضا غورباني (2020) (6)، التي غطت الفترة 1970-2011، إلى أن التحكم في عرض النقود هو العامل الرئيسي في السيطرة على التضخم في إيران، وأن السياسة النقدية مع محاولاتها المعقولة، عجزت عن خفض التضخم إلى رقم واحد بدلاً من رقمين، كما أكدت على وجود علاقة بين عجز الموازنة والتضخم، ومصادر الدخل الحكومي كعائدات النفط وضرائب الدخل.

أما الدراسات التي مالت للتفسيرات الأكثر عينية من صدمات طلب وعرض وصولاً إلى التفسيرات السياسية/المؤسسية والهيكلية، انطلاقاً من القناعة بأن التضخم في إيران ليس مجرد ظاهرة نقدية، فنجد منها دراسة محسن بهماني (1995) (7) للتضخم خلال الفترة 1959-1990، التي انتهت إلى أن التضخم في إيران هو أساساً نتاج انخفاض سعر صرف الريال الإيراني في السوق السوداء والتضخم المستورد.

كما استهدفت دراسة يزدان نغدي وآخرين (2011) (8)، التي غطت الفترة 1979-2008، اختبار مدى انطباق وفاعلية نموذج P^* على التضخم الإيراني، بما يعنيه من كونه نقدياً بالأساس، وانتهت إلى عدم انطباقه ومعه النظرية الكمية في النقود على الاقتصاد الإيراني، وعدم قدرتهم على تفسير التضخم به، وعدم قدرة النموذج على

توقع المسار المستقبلي للتضخم؛ بما يعني أن التضخم في إيران ليس ظاهرة نقدية. وقدمت دراسة محمد ميرباقرى (2014) (9) مسحاً لديناميات التضخم في إيران منذ عام 1990، باختبار العلاقة التفاعلية بين نمو النقود والنمو الاقتصادي ومعدل التضخم في الأجلين القصير والطويل، وانتهت إلى أن التضخم في إيران ليس ظاهرة نقدية، بل مدفوعاً بالتكلفة بالأساس في الأجل الطويل، ومنها الضرائب غير المباشرة المرتفعة وأسعار المواد الخام المستوردة وتكاليف العمل المتزايدتان، كما أكدت الدراسة ما تؤكده النظرية الاقتصادية والخبرة التاريخية من أن النمو الاقتصادي يلعب دوراً إيجابياً في خفض التضخم.

وفي دراسة لأثر الحكومة وعدم الاستقرار السياسي على التضخم عبر الفترة 1959-2010، لسيد مرتضى وآخرين (2014) (10)، تبين عدم كفاية النموذج النقدي البحت لتفسير التضخم، مقابل النموذج غير النقدي/السياسي، بما يعني اعتماد أثر المتغيرات النقدية على السياق السياسي، كما أكد على أهمية المتغيرات الحكومية والسياسية كنظام الحكم والتغيرات الوزارية والأزمات الحكومية، فضلاً عن إيجابية العلاقة بين عدم الاستقرار السياسي والتضخم، ومن ذلك أن كثرة التغيرات الوزارية تؤدي لارتفاع التضخم باستمرار، خصوصاً مع تغيير سياسات الاقتصاد الكلي بشكل متكرر. وبخصوص أثر أسعار النفط على التضخم، خلصت دراسة توفيق نزاريان وأشكان أميري (2014) (11)، عن الفترة 2003-2013، إلى الأثر طويل الأجل، بدرجة أكبر منه قصير الأجل، لأسعار صادرات النفط على التضخم، خصوصاً مع الاعتماد المتزايد للاقتصاد الإيراني على الواردات؛ بشكل يؤثر معه تغير أسعار النفط على سعر الصرف ومن ثم على مؤشر أسعار الواردات، وتلعب السياسة النقدية بالطبع دوراً في نقل تلك الآثار، وإن كان ذلك لا يعني جدوى الاعتماد على السياسة النقدية وحدها بمعزل عن التغيرات في سوق النفط.

وبدراسة ذات العلاقة، وجدت دراسة حميد دفاري وعلي رضا كماليان (2018) (12)، التي غطت الفترة 2003-2015، أن لأسعار النفط أثراً غير خطي على التضخم، وبينما وجدت العلاقة معنوية بين انخفاض أسعار النفط ونمو التضخم، فإن العلاقة غير معنوية بين ارتفاع الأولى ونمو الأخير.


وفي دراسة شاملة لأثر العديد من المتغيرات الاقتصادية الكلية على التضخم، شملت

حجم السيولة وسعر الصرف غير الرسمي وعجز الموازنة والبطالة والنمو الاقتصادي وسعر الفائدة وعدم التأكد بخصوص التضخم، لماجد بابائي وآخرين (2018م) (13)، بالتطبيق على الفترة 1951-1974، خلص الباحثون إلى الأثر الإيجابي لكافة المتغيرات، باستثناء الأثر السلبي للنمو الاقتصادي، خصوصاً خلال الفترة 1968-1974؛ بما يثبت وجود حالة من التضخم الركودي، كما أكدوا دور الصدمات في أسعار النفط في حركة التضخم في الاقتصاد.

ثانياً: نظرة في مسار التضخم في إيران عبر نصف قرن

يكشف المسار التاريخي للتضخم في إيران عن مشكلة عميقة متأصلة في الاقتصاد، بشكل جعله مشكلة شبه مزمنة منذ أكثر من نصف قرن، فبدءاً من أواسط الخمسينيات تقريباً مال التضخم للتصاعد كاتجاه تاريخي عام، مع تقلبات شديدة في معدلاته تعكس حالة عدم الاستقرار العامة للبلد والاقتصاد، وكما نرى في الشكل (1) بتاليه، تجاوز المعدل العام للتضخم في إيران متوسطه لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ولمجموعة الدول "المتوسطة/منخفضة الدخل" طوال معظم الفترة منذ أوائل ثمانينات القرن الماضي، كما يظهر بالخطين باللون الرمادي.

الشكل (1): معدلات التضخم في إيران 1960-2021 (14)



وقد بلغ المتوسط السنوي للتضخم لكامل الفترة بالرسم حوالي 15.9٪ (15)، فيما يرتفع إلى حوالي 21٪ إذا اقتصرنا على آخر ثلاثين عامًا وحدها، مقابل متوسط 8٪ لدول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وقد وصل لقممه التاريخية عند معدلات بلغت حوالي 28٪، عامي 1977 و1988، و36.6 و39.9٪، عامي 2013 و2019 على التوالي، فيما بلغ أعلى قممه بحوالي 49.7٪، عام 1995، ومنذ بدأ اتجاهه التصاعدي أوائل السبعينات، لم ينخفض عن 4.4٪، عام 1985، و7٪ تقريبًا، عامي 1990 و2016 (16).

وفي رصد تحقيقي مقارنة لمساري التضخم والنمو خلال الفترة 1972-2012، يوجز حسين الصالحي (2015) الاتجاهات العامة للمتغيرين، مع تفسيرات تاريخية بأحداث وأوضاع كل حقبة، في الجدول (1) بتاليه.

جدول (1): اتجاهات تطور التضخم والنمو في إيران 1972-2012 (17)

الحدث	متوسط معدل النمو	متوسط معدل التضخم	الحقبة الزمنية
زيادة عوائد النفط مع طففته، وزيادة إيرادات الحكومة، وتغير الأنماط الاستهلاكية للمجتمع، وزيادة الصادرات.	4.29 %	13.45 %	1972-1978
الثورة الإيرانية، الحرب مع العراق، غياب الاستثمار الخاص، هبوط عوائد النفط والنتائج الإجمالية وظهور عجز مالي ضخم	- 9 %	18.92 %	1979-1989
انتهاء الحرب، وزيادة الاقتراض الخارجي والإنفاق المدني، وتضاعف عرض النقود، وتبني سياسات مالية ونقدية توسعية.	6.44 %	22.41 %	1990-1994
انخفاض النمو مع انخفاض أسعار النفط وعوائده، وأزمة في سداد الديون الأجنبية، وارتفاع عجز الموازنة.	3.26 %	49.38 %	1995-1999

الحقبة الزمنية	متوسط معدل التضخم	متوسط معدل النمو	الأحداث
2004-2000	% 14.12	% 5.49	ميل توسعي مستمر ، وارتفاع لعوائد النفط، وانخفاض لعجز الموازنة.
2007-2005	% 14.16	% 6.85	زيادة مستمرة في عوائد النفط.
2012-2008	% 22.73	% 2.32	هبوط عوائد النفط، وخفض الريال الإيراني.


وبنظرة خاطفة على الجدول، نجد أن معدلات التضخم تجاوزت دوّمًا معدلات النمو، مع ضرورة الإشارة إلى كون المتوسطات تخفي التقلبات الشديدة جدًّا في معدلات النمو السنوية، التي تراوحت ما بين معدلات نمو بحوالي 23٪ أحيانًا، ومعدلات نمو بالسالب وبقيم مقاربة أحيانٍ أخرى، كما يظهر بشكل منطقي في المتوسط العام للنمو لفترة الحرب مع العراق، فيما الملاحظة الثانية هي التكرار في تقلب أسعار النفط ووضع الموازنة العامة؛ بشكل يؤكد دورهما المعتبر في التأثير على التضخم طوال الفترة.

ومن الجدير بالإشارة هنا، أن سلة سلع مؤشر أسعار المستهلك، التي يُحسب على أساسها معدل التضخم المذكور، تتكون أساسًا من (18): 29٪ إسكان ومياه وكهرباء وغاز وما شابه، و28.5٪ أغذية ومشروبات، وحوالي 12٪ نقل، و6٪ مفروشات ومعدات منزلية وما شابه، و6٪ ملابس وأحذية، و5.5٪ رعاية صحية. والملاحظة الأساسية على هذا التركيب للمؤشر، هي الانخفاض النسبي لمجموعة سلع الأغذية والمشروبات عما يفترض أن تكون عليه في بلد أقرب لانخفاض الدخل؛ ومن ثم أرجحية ارتفاع الحصة الفعلية لهذه النوعية من السلع في إنفاق العائلات؛ ما يجعل المؤشر أقل تعبيرًا عما تعانيه الغالبية العظمى من الشعب من تضخم فعلي، بشكل يجعله أميل للانحياز لأسفل، أي لإعطاء أرقام تضخم أقل من الواقع، كما أن الدعم الحكومي لكثير من تلك السلع بسلة المؤشر، رغم إيجابيته النسبية من جهة التخفيف عن كاهل المواطنين، إلا أنه يشوش صورة التضخم من جهة حجمه ونطاقه الحقيقيين؛ ومن ثم دقة سياسات معالجته وسبل علاجه، وإن كان ذلك يفقد بعضًا من أهميته النسبية، مع هذه المستويات شديدة الخطورة من التضخم.


ثالثاً: الرافد النقدي في التضخم الإيراني

لا يعني التأكيد على أهمية التفسير الهيكلي للتضخم عمومًا، وفي سياق البلدان المتخلفة خصوصًا، وأن التضخم في إيران أكثر من مجرد ظاهرة نقدية، إنكار دور العامل النقدي بالكلية، فبالقطع أفرطت الحكومة الإيرانية في الإصدار النقدي، فقد نمت المعروض النقدي بمعدلات عالية ومتقلبة جدًا، كثيرًا ما تجاوزت 30 وحتى 40٪ في بعض السنوات، وكان أقل نمو سنوي فيه منذ أوائل ستينات القرن الماضي هو 11.9٪، سنة 2008، كما يظهر بالشكل (2)؛ وهو ما انعكس في نمو نسبة ذلك المعروض إلى الناتج المحلي الإجمالي طوال معظم الفترة، باستثناء فترة ما بعد الحرب مع العراق وتبني برنامج الإصلاح الاقتصادي في التسعينات، ليعاود النمو المتسارع مرةً أخرى بدءًا من عام 2004، كما يظهر بالشكل (3) لاحقًا.

شكل (2): معدل النمو السنوي للمعروض النقدي بمعناه الواسع في إيران 1960-2016 (19)



شكل (3) تطور نسبة المعروض النقدي بمعناه الواسع إلى الناتج المحلي الإجمالي في إيران 1960-2016 (20)



وبالطبع تدعم التقديرات القياسية التأثير الإيجابي لنمو السيولة على التضخم خلال معظم الفترة، خصوصاً ما يميل منها للتفسير النقدي البحت، التي اعتبرت التضخم في إيران نقدياً بالأساس، ومن أبرزها وأوسعها نطاقاً، دراسة كريم لويان وعلي دارفشي (2007) سألقة الذكر (21)، التي غطت كامل الفترة 1959-2002، وحتى الدراسات التي لا تميل لهذا التفسير، تعترف بدور نمو السيولة في ارتفاع التضخم، بل وقدم بعضها تقديرات قياسية كمية لحجم مساهمتها في التضخم (22).

مع ذلك، لا يمكن ولا يوجد أي أساس بالطبع لافتراض كون ذلك النمو في المعروض النقدي هو السبب الوحيد للتضخم، ناهيك عن كونه السبب الأعمق له، خصوصاً مع ما سلف سرده من دراسات أكدت عدم حصريّة العامل النقدي، كذا، وهو الأهم، يظل السؤال الغائب عن أذهان المؤكدين على الطبيعة النقدية الحصرية للتضخم، في البلدان المتخلفة خصوصاً، هو ما الذي يدفع الحكومات ابتداءً للإفراط في الإصدار النقدي؛ فالإكتفاء بالتفسيرات الأقرب للشخصانية، من سوء السياسات وفساد الحكومات إلى آخره مما يدخل في باب التفسيرات السياسية والأخلاقية تقريباً، يحتجز التفكير عملياً عن محاولة فهم الخلفيات الهيكلية الأكثر عمقاً والسمات النوعية لاقتصادات تلك الدول، التي تدفع حكوماتها لهذا الإفراط

النقدي، فضلاً عن انحيازه الأيديولوجي الكامن، بميله الثابت للتأكيد على ضرورة تنحي الحكومات عن أي دور في إدارة الاقتصادات، وترك الملاعب بالكامل للقطاع الخاص، إلى آخره مما نعرف من مبادئ هي أقرب لأصولية -ليبرالية- منها لموقف علمي.

رابعاً: الطبقات غير النقدية للتضخم في الاقتصاد الإيراني

(أ) الطبقة الأولى: التبعية الطرفية كقاعدة سوسيواقتصادية للتضخم التاريخي

لم يكن الالتحاق المتأخر لإيران، كغيرها من الدول العالمانية اليوم، بالرأسمالية الحديثة طبيعياً على أساس تطور تلقائي للبنى والديناميات المحلية؛ ما جعله انتقالاً مشوهاً، فاستدخال العلاقات الرأسمالية عنوة في البلاد الطرفية التي تأخرت عن ركب الرأسمالية الأول (إنجلترا وغرب أوروبا) والثاني (ثلاثي الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا واليابان)، قد عكس دينامية التطور الاجتماعي الطبيعية، التي تسبق ضمنها قوى الإنتاج علاقات الإنتاج، بل وتجذبها خلفها وتوفر الحوافز الاجتماعية والدوافع السياسية لتغييرها بالقوى المحلية، لينتج عن ذلك الانعكاس في الآلية، من استباق علاقات الإنتاج لقوى الإنتاج، أن تحول "التأخر الكمي" البحث إلى "تخلف هيكلية" جيوتاريخية، أي تموضع ضمن نظام عالمي بموقع طرفي وحالة تابعة، وليس مجرد تأخر بمنطق النسبة والتناسب.

هذا التخلف الهيكلي، يحدث عندما تنعكس آلية التطور الاقتصادي الاجتماعي المفترضة، بحيث يتحقق الانتقال من تشكيل اقتصادي اجتماعي إلى آخر بطريقة مخالفة للمفترض، تسبق ضمنها علاقات الإنتاج (المفروضة من الخارج) قوى الإنتاج (المحلية الموروثة)؛ لتختل مع، وبسبب، ذلك الانعكاس في الآلية الأساسية، كافة ديناميات عمل التشكيل الاقتصادي الاجتماعي وتشوه اتجاهات تطوره؛ فتسبق السمات "النوعية" للهيكل الإنتاجي إمكاناته "الفنية"، وتتجاوز أنماط الاستهلاك (بمكوناتها المستوردة والمستحدثة) أنماط الإنتاج (المحلية التي إن اكتسبت الشكل الحديث جـداً، فإنها لم تمتلك بعد إمكانات تجديدها ذاتياً) كمّاً وكيفاً؛ ما ينتج عنه اختراق الفضاء السوقي المحلي من الخارج، ولا يملك رأس المال المحلي، الضعيف الوليد، السيطرة على سوقه المحلية، ويفقد مع كل ما سبق السيطرة على شروط تجديده الاجتماعي الذاتي المستقل.

كانت إحدى أبرز نتائج هذا الانفصال، بالإدماج القسري بالنظام الرأسمالي من خلال إدخال علاقات إنتاج لا تتوافر قوى الإنتاج الضرورية لها، أن انفصل نمط الاستهلاك عن نمط الإنتاج القائم، خصوصاً مع الانفتاح على الأسواق الخارجية، حيث دخلت أنواع جديدة من السلع، خصوصاً من خلال طلب الطبقات العليا ذات القدرة الشرائية الأكبر، والتي تحاول بقية الطبقات اللحاق بها بأثر التقليد في حدود إمكانياتها؛ ما كانت نتيجته ارتفاع "المتوسط النوعي للاستهلاك"، بالمقارنة بـ "المتوسط النوعي للإنتاج" المحلي؛ نتج عن هذا فجوة تجارة مزمنة، سواءً بالاستيراد المباشر للسلع الاستهلاكية النهائية، أو بالاستيراد غير المباشر لها من خلال استيراد السلع الإنتاجية والوسيلة الضرورية لعمل الجهاز الإنتاجي المحلي لإنتاج ذات السلع، وسد الفجوة بين نمط الاستهلاك ونمط الإنتاج المحليين.


كذا يتجلى ذات الانفصال المذكور بين نمطي الاستهلاك والإنتاج -على مستوى المالية العامة- في عبء مالي مزمّن لتمويل تطوير البنية التحتية الضرورية لتلبية المتطلبات الأكبر لعلاقات الإنتاج الجديدة الأكثر تطوراً؛ بما تشمله من دوائر تبادل أوسع ومستويات تحضر أعلى، دونما أساس إنتاجي محلي كاف لتمويلها ضريبياً؛ بما يتضمنه ذلك من آثار تضخمية، سواءً من جهة حجم الإنفاق العام، أو من جهة طريقة تمويله بالإيراد العام (المرجح ميله للطرائق التضخمية).

وبالتوازي مع، وكذلك بسبب، هذا الاختلال في مستوى التطور بين قوى الإنتاج وعلاقات الإنتاج؛ يحدث اختلال مماثل بين "نطاق الإنتاج" المحلي المتخلف و"نطاق التبادل" الأكثر تطوراً بارتباطه بالخارج؛ تنشأ عنه "فجوة تشغيل" هيكلية في سوق السلع، تعبّر عنها من جهة "فجوة بطالة" في سوق العمل نتاج ضعف الطلب على قوة العمل، ومقابلها من جهة ثانية "فجوة تجارة" في نطاق التعاملات الخارجية؛ تتكون من الفارقين الكمي والكيفي بين العرض والطلب المحليين؛ يغلب على أولهما، "الكمي"، السلع الاستهلاكية الضرورية لسد قصور العرض، وعلى ثانيهما، "الكيفي"، السلع الإنتاجية الضرورية لتجديد وعمل الجهاز الإنتاجي.

وبالطبع، يتسق وجود هذه الفجوة التجارية الهيكلية مع تثبيت وإدامة الموقع الطرفي التابع ضمن تقسيم العمل الدولي، لدولة تخصصت في السلع الأولية والتقليدية محدودة التصنيع حتى الحرب العالمية الثانية؛ ولتصبح دولة عجز تجاري منذ أواسط

القرن التاسع عشر تقريباً؛ حدّ اضطرارها للاقتراض وخفض العملة الوطنية، وهو اتجاه العجز الذي استمر لعقود، وإن بوتيرة منخفضة؛ لانخفاض حجم التجارة الخارجية نفسه نسبياً، ومعه درجة اندماج إيران في الاقتصاد العالمي، وإن انعكس الوضع على العملة الوطنية، الكَران Karan وقتها، بانخفاض مستمر طوال القرن التاسع عشر، بما وصل حسب بعض التقديرات إلى ما يوازي 75٪ تقريباً انخفاضاً للقيمة الخارجية للعملة (أو 410٪ بالحساب العكسي كما ورد بالمصدر (23))، كما تظهر عيّنة منه بالشكل (4)، والذي يعكس بذاته تدهور الموقع الدولي وشروط التبادل التجاري وحصة الإنتاجية من الاقتصاد العالمي، وضمنه حتى التضخم المحلي.

شكل (4) تطور قيمة الكَران الإيراني مقابل الجنيه الإسترليني 1860-1890 (24)



وكما وصفه شارل عيساوي (25)، الأب المؤسس لدراسات اقتصادات الشرق الأوسط، لم يختلف النمط المسيطر على تجارة إيران عن السائد على مستوى بلدان الشرق الأوسط، اللهم إلا مع فوارق بسيطة، بسبب الموقع الجغرافي والصراع البريطاني-الروسي مع التركيب السياسي والاجتماعي، هي ما أدت لأن يصبح اندماجها في الأسواق التجارية والمالية الدولية أقل بكثير من دول كمصر وسوريا وتركيا؛ ما جعلها لا تمتلك سكباً حديدية مثلاً حتى الحرب العالمية الأولى، وعملياً حتى الكساد العالمي الكبير؛ ولعل هذا ما يفسر عدم تفعيل النمط الطرقي التابع لميول التدهور الكامنة به بشكل كبير متسارع في ذلك الحين، أي تباطؤ نمو وبروز خسائره الكمية وقصوراته الكيفية.

ومع الفشل المتوقع في هذا السياق عن تطوير صناعة وطنية، بل وركود براعمها تحت ضغط المنافسة الصناعية الأوروبية منذ أواسط القرن التاسع عشر (26)، تستمر فجوتا التشغيل والتجارة المذكورتان، ومعهما -أولاً- استمرار استباق الطلب الكلي للعرض الكلي (كما يتمظهر في الأهمية النسبية للسلع الصناعية في هيكل الواردات (27)؛ بسبب عدم المرونة الهيكلية لجهاز الإنتاج المحلي، وثانياً: ظهور بواذر التضخم المستورد عبر قناة الواردات السلعية والعجز التجاري المزمّن؛ لتعمل جميعها كمصادر للمديونية التاريخية للاقتصاد الطرفي التابع، تلك المديونية التي تخصم زمنياً بالتدريج من قيمة العملة الوطنية والدخول الحقيقية، ما يتجلى ميكروياً في تفارق الكفافين الاجتماعيين، الفعلي والمفترض، كما يظهر في فجوة الأسعار والأجور؛ ومن ثم اتجاهات الفقر (28)، ويتجسد في أرضية تاريخية لاتجاه عام لارتفاع المستوى العام للأسعار في المدى الطويل، وهو ما نسميه بـ "التضخم التاريخي" المرتبط بالتبعية، والذي يمثل الحاضنة الأعمق لـ "التضخم الهيكلية"، المرتبط بالرعية، والتي تنتقل إليها حالاً.


(ب) الطبقة الثانية: رعية الموارد كمحفز للتضخم الهيكلية

تتعدد الأدبيات حول انطباق حالة المرض الهولندي على إيران، كإحدى أبرز الدول المصدرة للنفط منذ أوائل القرن العشرين، وهي الحالة المعروفة بتأثير الفوائض المالية للقطاعات التصديرية الاستخراجية، المتمحورة حول موارد طبيعية كالنفط والغاز غالباً، على مسار التغير الهيكلية للاقتصادات، بالدفع للاقتراب من سمات نمط النمو المعروف بـ "فخ الموارد" (29)؛ حيث يرتفع سعر الصرف ويزداد الإنفاق الحكومي ويتضخم قطاع الخدمات وتزداد ممارسات السعي للريع وتتنفخ جيوب الفساد؛ بفضل التدفقات الإيجابية من الخارج (30)، أما الأثر الأهم على الإطلاق، وضمن سياق مناقشتنا الحالية بالأخص، فهو انخفاض جاذبية القطاعات السلعية الإقتصادية من صناعة وزراعة، لصالح القطاعات الاستخراجية الرعية والقطاعات غير الإقتصادية كالعقارات والخدمات؛ ما ينتج عنه تقلص القطاعات السلعية وتراجع التصنيع الإنتاجي؛ أي بالمجمل، فيما يتصل بالأثر على التضخم، حالة يمتلك فيها الاقتصاد فوائض كبيرة تتدفق من الخارج، مقابل جهاز إنتاجي محلي يتقلص وتراجع مرونته الإنتاجية المحلية وقدرته التنافسية التصديرية.

كذا ومن خلال تأثيره على التغير الهيكلي للاقتصاد، يؤثر المرض الهولندي بشكل دائم على كل من (31): (1) متوسط إنتاجية العمل؛ بتقليل حوافز الاستثمار في رأس المال البشري وفي الأنشطة متصاعدة الإنتاجية؛ ومن ثم يضعف من مرونة العرض المحلي، و(2) السياسة المالية؛ بتحويل الضرائب من القطاعات غير المرتبطة بالموارد إلى قطاعات الموارد الطبيعية؛ ما يعزز الطابع الريعي للدولة نفسها، و(3) تفاوت التوزيع؛ بتحويل الثروة من القطاعات الأخرى إلى قطاعات الموارد؛ فيضعف الحوافز الاستثمارية في تلك القطاعات، و(4) الديمغرافيا؛ بتشجيع التحضر؛ ومن ثم زيادة الضغط على البنى التحتية الحضرية والخدمات العامة والاضطرابات بالتحضر..، وكما نرى، فكلها عوامل تؤثر على جانبي العرض والطلب الكليين، على الأول بالسلب وعلى الثاني بالإيجاب، أغلب الوقت؛ بشكل يشدد مفاعيل التضخم هيكلياً في الاقتصاد.

وقد تراوحت حصة عوائد النفط من الدخل القومي الإيراني حول متوسط 22٪ طوال الفترة 1960-2010، وبقيمة بلغت 52٪ منه عام 1974، فترة الطفرة النفطية أواسط السبعينات، التي تصل بعض التقديرات فيها لاقتراب قطاعي النفط والخدمات من نسبة 75٪ من الناتج المحلي الإجمالي، فظلت صادرات النفط تمثل حوالي 80٪ من إجمالي الصادرات منذ ذلك الحين؛ ليصبح الاقتصاد الإيراني منذ أواخر السبعينات اقتصاداً مفرط الاعتمادية الاستيرادية، ضمن بيئة محمية بالتمويل بعوائد النفط (32)، والذي تفاوتت درجته منذ ذلك الحين، لكن ظل الاتجاه الغالب مهيمنًا، كما يظهر في تقديرات اتجاه مؤشر المرض الهولندي بإيران خلال الفترة 1978-2008، الموضح بشكل (5)، والذي أظهر تحليله تأثير ذلك الاتجاه بالقطاع المالي وسياسات الموازنة تجاه العوائد النفطية؛ ما يؤكد دعم الإطار المؤسسي والسياق السياسي لمسار لعنة الموارد والدولة الريعية، وإن بتحسن عن فترة ما قبل الثورة.

شكل (5): اتجاه مؤشر المرض الهولندي في إيران 1978-2008 (33)




وقد تفاوتت التقديرات من جهة آثار المرض الهولندي على القطاعات السلعية في إيران، فبينما تميل الأدبيات السائدة لغلبة التأثير الأكبر على التصنيع، أكد بعضها الآخر للتأكيد أثره المعتبر على الزراعة، ربما تجاوز أثره على الصناعة التحويلية (34)؛ حد لعبه دوراً في نشوء فجوة غذائية بمقدار الثلث تقريباً، كافحت الحكومة الإيرانية للتغلب عليها، وهو القطاع ذو الأثر الجوهري على كامل عملية التنمية، وعلى رأسها الصناعة التحويلية وتنافسية الاقتصاد، فضلاً عن التضخم بشكل مباشر بالطبع، عبر قناة "سلة السلع الأجنبية"، المكونة في معظمها من الغذاء والأساسيات، سواء بأسعارها المحلية، أو بتعويض قصور العرض منها بالاستيراد من الخارج.

وكنموذج من بداية الطفرة النفطية، أي قبل أن تمارس مزيداً من التأثيرات الأعمق على بنيتي الاقتصاد والمجتمع الإيرانيين، تشير تقديرات للنمو القطاعي غير النفطي، قبل وبعد الطفرة النفطية خلال الفترتين 1962-1972 و 1973/1978 (35)، إلى تراجع نمو الزراعة والصناعة التحويلية بعد الطفرة، مقابل ارتفاع معدلات نمو قطاعي البناء والخدمات عما قبلها، وضمن رصد مقارن للتغيرات التراكمية في أسعار القطاعات الرئيسية بين نفس الفترتين، سجل قطاع البناء والتشييد أسرع نمو نسبي في الأسعار في الفترتين، وتحولت أسعار السلع الصناعية من الانخفاض مقابل السلع الزراعية، والارتفاع مقابل الخدمات قبل الطفرة، إلى الانخفاض مقابل جميع القطاعات الأخرى بعدها، وبالمثل تباطؤ ارتفاع أسعار السلع الزراعية بعد الطفرة، بما يؤكد التراجع النسبي للقطاعين السلعيين الأساسيين، فيما كانت الخدمات تصعد


ببطء قبل الطفرة (لطبيعة النمط التابع غير الموازية لنمو الصناعة المشار إليها في القسم السابق)، لتتسارع بشكل كبير بعدها (هنا بسبب الدفع المالي والتخصيصي الريعي المكتسب بالمرض الهولندي).

وعبر كامل الفترة 1975-2015، حقق قطاع الخدمات (VS) أكبر نمو في القيمة المضافة بين قطاعات الاقتصاد، تلاه قطاع الصناعة بدون النفط (VI)، ثم قطاع النفط (VO)، وأخيراً قطاع الزراعة (VA)، كما يظهر بالشكل (6) بتاليه، الذي يُظهر ضعف القيمة المضافة لقطاعي الزراعة والنفط، ومعاناة الاقتصاد من تضخم غير منتج لقطاع الخدمات؛ تفسره بالطبع الفوائض المالية التي حققتها الموارد النفطية في الاقتصاد، عبر طريقة التوظيف الريعية التي انتهجتها الحكومة، وعلى نطاق زمني أوسع، يؤكد الشكل (7) ذات النمط الاتجاهي، من زاوية الحصص النسبية في القيمة المضافة، حيث احتلت الخدمات المرتبة الأولى بصعود حصتها النسبية منذ أواسط الثلاثينات حتى أوائل الألفية، فيما استمرت الزراعة بهبوطها التقليدي في المرحلة الأولى، ثم الهبوط الناتج عن الأثر السلبي للمرض الهولندي منذ أواسط الثمانينات، وركدت الصناعة التحويلية منذ أواسط السبعينات مع بداية الطفرة النفطية.

شكل (6): القيمة المضافة للقطاعات الرئيسية في إيران 1975-2015 (36)



الشكل (7): تطور الحصص النسبية للقطاعات غير النفطية في إيران 1935-2005 (37)




وبنظرة سريعة في هيكل الاقتصاد حاليًا، كتجسيد لنهاية هذه الاتجاهات، نجده يؤكد الهيكل العام المعتاد لاقتصادات ريعية الموارد، فعلى مستوى التكوين القطاعي لم تتجاوز الصناعة التحويلية يومًا نسبة 20٪ من الناتج المحلي الإجمالي، ولم تعرف أي اتجاه حقيقي للصعود المستقر منذ ستين عامًا (38)، بل مجرد تقلبات دورية تتضمن قليلًا من التحسن الذي يعود جزئيًا للتراجع النسبي لصادرات النفط تحت ضغط العقوبات، أي لأسباب حسابية غالبًا، أما الزراعة فمستقرة عند متوسط عام 12٪ تقريبًا من الناتج المحلي الإجمالي منذ ما يقرب من عقدين، بعد مرحلتين من الهبوط -الطبيعي وفقًا لمنطق التغير الهيكلي- حتى أواسط السبعينات، ثم الصعود بالتزامن مع، وربما بسبب، تراجع الاستثمارات في القطاعات الأخرى إبان الثورة والحرب مع العراق (39)، فيما تستحوذ الخدمات على أكثر من نصف الناتج المحلي الإجمالي منذ أواخر السبعينات، بعد صعودها الانفجاري مع الطفرة النفطية من أقل من 32٪ إلى 58٪ من الناتج خلال أقل من عقد من الزمن (40).

وبهذا انتهى النمط بإيران إلى اقتصاد "شبه صناعي"، يحتل على "مؤشر التعقيد الاقتصادي"، الذي يقدر درجة تنوع الاقتصاد قطاعيًا وسلعيًا كمؤشر على درجة تطوره، المرتبة 118 من إجمالي 128 دولة غطاها المؤشر على مستوى العالم، والمرتبة قبل الأخيرة على مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (41)؛ الأمر

الذي يدعمه استمرار الترابط الكبير بين نمو القطاعين النفطي وغير النفطي حتى الوقت الحالي؛ أي تبعية مجمل نمو وأداء الاقتصاد الإيراني لنمو وأداء القطاع النفطي، كما يظهر بالشكل (8) الآتي.

شكل (8): نمو الناتج المحلي الإجمالي النفطي وغير النفطي في إيران 2000-2015 (42)



جعل كل هذا من إيران ما وصفه الاقتصاديون بـ"تجسيد نموذجي للجنة الموارد"، التي تحدث عندما تؤدي وفرة الموارد لسوء الأداء الاقتصادي، خصوصاً مع وجود سياق سياسي شعبي يميل لاستخدام عوائدها بشكل ريعي، لا إنتاجي، يعزز تأثيرها المَرَضِي على الاقتصاد، كما تجلّى في طفراتها خصوصاً، في السبعينات وأواسط الثمانينات وحتى أوائل الألفية وصولاً إلى عام 2012 (43)، لتعزز هذه الريعية السمات الهيكلية للتبعية الموروثة التي ناقشناها سابقاً؛ وتفاقم ذات الديناميات المجذرة للتضخم الهيكلي في قلب الاقتصاد الإيراني.

فانخفاض معدل التراكم الرأسمالي في القطاعات المنتجة، وغلبة القطاعات الخدمية والريعية منخفضة التكوين الرأسمالي على الاقتصاد؛ مع تعزز ميل المستثمرين الإيرانيين للمجالات الخفيفة إنتاجياً، سريعة الربحية سهلة التسييل، لا يضعف بمجموعه فقط إمكانات نمو القدرات الإنتاجية الإجمالية، ومعها درجة مرونة العرض المحلي، بل إنه ليزيد صافي الفجوة الهيكلية بين الطلب الكلي والعرض الكلي، بزيادته الفجوة

بين رأس المال العامل (الذي يمول الأجور فالطلب) ورأس المال الثابت (الذي يحدد نمو الإنتاجية فالعرض).

وتؤدي هذه الفجوة بين الطلب الكلي والعرض الكلي إلى تعزيز فجوة التجارة، أي زيادة الاستيراد؛ بما يستتبعه من تضخم مستورد وتدهور للعملة المحلية، وتؤدي تلك الفجوة التجارية بذاتها إلى انشقاق ما بين الأجور (ذات الأساس المحلي) والأسعار (ذات المكون العالمي)؛ فيزداد الفقر وتقل -أولاً- المدخرات التي يمكن توجيهها لزيادة القدرات الإنتاجية، ومعها -ثانياً- القدرات الضريبية التي يمكن أن تمتصها الحكومة؛ فيزداد العبء المالي عليها؛ ومن ثم اضطرابها للتمويل التضخمي كلما تراجعت الإيرادات النفطية لأي سبب، سوقي أو سياسي؛ ما ينتج الرافد النقدي للتضخم، الذي هو في أصله هيكلياً، حتى وإن لم تسمح المساحة ولا نطاق الورقة بمناقشة الفجوة المالية نفسها كفجوة هيكلية متجذرة هي الأخرى في التشكيل الاقتصادي الاجتماعي، ولا تفعل الموارد النفطية سوى التغطية العرضية المؤقتة عليها.

(ج) الطبقة الثالثة: التعزيز المؤسسي للتضخم الهيكلي-الريعي

ومما له دلالة في هذا الصدد، التأثيرات السياسية لنمط النمو الريعي المذكور، كما تشبّتها الخبرة التاريخية لعدد من التجارب الأخرى، فالفوائض المالية التي تتوفر للحكومة تدفعها لزيادة الإنفاق العام، خصوصاً على القطاعات غير التجارية كالبنية التحتية والإسكان والنقل، كما فعلت الحكومة الإيرانية (44) منذ ذلك الحين؛ بما حفز بالضرورة زيادة لاحقة في الإنفاق الخاص؛ ما كانت نتيجته بمجموعه ارتفاعاً في إجمالي الإنفاق القومي (بما يرتب تفاقمًا للتضخم بسبب ارتفاع الطلب الكلي بمنطق شبه كينزي تقليدي)، ترتفع ضمنه الأسعار النسبية للسلع غير التجارية؛ بما يعزز التشوه الهيكلي نفسه في الحوافز الاستثمارية عبر القطاعات (ومن ثم يفاقم الدينامية الهيكلية لارتفاع التضخم الريعي التقليدي للمرض الهولندي).

ولعل المفارقة الأساسية على المستوى السياسي/المؤسسي في إيران، هو استمرار جوهر سياسات ما قبل الثورة، على المستوى السوسيواقتصادي، فلم تحاول السلطة الجديدة جدّياً تغيير الهيكل الاقتصادي، الريعي التابع سالف الوصف، والاتجاه إلى

عملية تصنيع جادة، كما يظهر في هيكل الاقتصاد سالف الذكر، بل استمرت في الاعتماد على عوائد النفط مصدرًا للإيرادات العامة والنقد الأجنبي من جهة، وعلى استيراد جزء معتبر من الغذاء والأساسيات من جهة أخرى (45)؛ ما كانت له نتيجتان مهمتان، أولاهما: استمرار، بل وتفاقم، تشوهات الهيكل الاقتصادي ونمط نموه المذكورين، وثانيتهما: إعادة إنتاج الإطار المؤسسي على صورة لا تختلف جوهريًا، من زاوية سوسيوسياسية، عما كان قبل الثورة، أي إطارًا سياسيًا ريعيًا رعوياً، متشبعًا بطبائع وميول النمط الريعي غير الإنتاجية بالأساس.

والسياق السياسي عامل مهم في تعزيز أو تثبيط آثار المرض الهولندي، فضلًا عن تحديد اتجاهه ما بين زيادة الرفاهية الوطنية أو الوقوع في لعنة الموارد، وتمثل الأنظمة الشعبوية التي تعتمد التوزيع السياسي للعوائد أبرز الأطر المؤسسية للعنة الموارد، فلتلك الفوائض إغراؤها المزدوج لأغلب الحكومات، خصوصًا في الدول المتخلفة محدودة التصنيع، فتميل الحكومات لأن تصبح أقل اعتمادًا على الضرائب، والتحول لسياسات "رعوية"، توزع من خلالها عوائدها على الناس، باسم الرفاهية العامة أو العدالة الاجتماعية وما شابه؛ بشكل يدعم موقفها السياسي بصيغ تعزز الاستبداد وتقلل المساءلة والشفافية؛ فتعمق الفساد بأنواعه الهيكلية والمؤسسية (46)؛ فتكون نتيجته حالة فقدان ثقة عامة في كفاءة الحكومة؛ ما يعزز الميل للتهرب الضريبي، في سياق من جمود وضعف النظم الضريبية للدول المتخلفة عمومًا؛ والذي يضطر الحكومة بدوره لمزيد من الاعتماد على التمويل التضخمي في فترات قصور الموارد والإيرادات العامة، وتشير تقديرات مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي إلى عدم تجاوز المطالبات الضريبية المتاحة للحكومة الإيرانية نسبة 7.٪ فقط من الناتج المحلي الإجمالي، وأن حوالي نصف الاقتصاد المحلي القادر على أداء الضرائب معفى منها (47).

من جهة أخرى، تزيد الموارد النفطية، فترات وفرتها، من مشاركة الحكومة في كافة القطاعات، لكن بثمان كفي معتبر، هو فقدانها قدرتها على صنع السياسات والإدارة الفعالة لممارسات الفاعلين الاقتصاديين؛ ومن ثم المتغيرات الاقتصادية الكلية، بما فيها التضخم بالطبع.

وهكذا، دعم السياق السياسي غير التنموي التوجه بطفرة الموارد النفطية في إيران مسار "الثلاثي الريعي" DRR، أي ثلاثي "المرض الهولندي والدولة الريعية ولعنة

الموارد" (48)؛ ما كرس إطاراً مؤسسياً معززاً للركود والتضخم، من خلال ثلاثة روافد أساسية، أولها: "التوجه السياساتي العام" المعزز للتوجه الربيعي لا الإنتاجي/ السلعي/ الصناعي في الاقتصاد، وثانيها: ثنائية "العجز المالي/ الإفراط النقدي" لتعويض القصورات المالية للتشكيل الاقتصادي-الاجتماعي ولتعزيز استقرار النظام السياسي، فيما ثالثها: "العجز السياساتي التقني" عن إدارة المتغيرات الاقتصادية الكلية؛ كأثر جانبي للطابع المؤسسي نفسه الذي غالباً ما يصيب الدولة الريعية بالرخاوة، فضلاً عن آثاره الاقتصادية التثبيطية نفسها.

خاتمة: تشخيص وتوصيات

بجمع أجزاء الصورة معاً؛ يمكن تشخيص الصورة الكلية للتضخم في إيران، باعتباره في كتلته الصلبة وقلبه الأساس، عبارة عن -أولاً- "تضخم كامن في ركاب ركود تاريخي"، أي فجوة تشغيل سلبية بسبب استباق أنماط الاستهلاك لأنماط الإنتاج، وانفصال نمو رأس المال العامل عن نمو رأس المال الثابت؛ ومن ثم، بالمجمل، تجاوز الطلب الكلي للعرض الكلي محدود المرونة؛ ما هو بمجموعه نتاج لحالة التبعية الطرفية والعجز عن إنجاز التحول الصناعي والوصول لحالة التجديد الاجتماعي المستقل والنمو الاقتصادي الذاتي.

هذا التضخم الكامن، عززه -ثانياً- المرض الهولندي بـ "تضخم هيكلية ريعية"، نتج عن فوائض مالية ريعية رفعت من الطلب الكلي، فيما زادت من ضعف مرونة العرض الكلي؛ لتزيد من الفجوة المنتجة لانفلات الأسعار، وتعززها بمفاقمة التضخم المستورد.

وأدامت الاثنين، تضخم التبعية وتضخم الريعية، -ثالثاً- "بنية مؤسسية ريعية" ذات شبكات مصالح وأطر سياسات تهمل التصنيع المستقل، كما تنتج بذاتها مزيداً من التضخم "نقدي الطابع" عبر روافده المالية والنقدية التقليدية؛ لتعيد بدورها الكرة التضخمية، وتخلق مزيداً من الحوافز المدمية لاستمرار التضخم عبر التوقعات المستقبلية والاستطراد القطاعي.

يعني ما سبق، من تحليل تجريدي عام لظاهرة التضخم في سياقها الكلي الهيكلي في إيران، ضرورة تجاوز النظرة النقودية الضيقة للتضخم كمجرد نتاج لسوء

السياسة النقدية وعدم الاستقلال المؤسسي للبنك المركزي، بما تعنيه من حلول تقنية ومؤسسية جزئية، إلى التعامل مع التضخم كمجرد عرض لظاهرة أعمق، هي ظاهرة العجز الإنتاجي والركود الصناعي ضمن حالة التخلف الاقتصادي في كليتها، بما تعنيه من ضرورة الانتقال إلى إستراتيجيات أكثر عمقاً واتساعاً ذات طابع تنموي شامل، تستهدف إنجاز الاستحقاق التاريخي المهمل: التحول الصناعي.

ما يعني تطبيقياً، أولاً: التعامل مع ظاهرة التضخم ضمن سياقها الأشمل من البنى الاقتصادية والاختلالات الكلية ذات الصلة، بسياسات هيكلية تستهدف الاقتصاد العيني أساساً قبل النقدي؛ وثانياً: بناء حزمة سياسات متعددة المستويات، للتعامل مع كل نوع (طبقة أو مستوى) من التضخم في سياق السياسات الهيكلية المذكورة، فـ (1) طبقة/ مستوى التضخم التاريخي الناتج عن حالة التبعية ستعالج ضمن سياسات تصفية حالة التبعية عموماً، والتي ستستهدف بطبيعة الحال تعميق التصنيع المستقل وتعزيز القدرة الإنتاجية وتقليص الفجوة التجارية وتحرير السوق المحلية وضبط أنماط الاستهلاك المحلية، فيما ستعالج (2) طبقة التضخم الريعي ضمن سياسات مواجهة حالة الانحراف الريعي عموماً، والتي ستمحور بالأساس حول الإدارة الإنتاجية للفوائض النفطية (بالصناديق السيادية وما شابه) وبالتأثير التفضيلي بالسياسات المالية والنقدية في هياكل الأسعار والتكاليف والأرباح لصالح القطاعات الإنتاجية والاتجارية على حساب القطاعات الريفية والخدمية، وتبقى السياسات النقدية والمؤسسية التقليدية لمعالجة (3) طبقة التضخم النقودي التقليدية، باستهدافها تقليص تبعية السياسة النقدية للسياسة المالية واستقلالية البنك المركزي؛ لتقليل الميول للتمويل التضخمي والإفراط النقدي.

والخلاصة المنهجية العامة، والتوصية الأساسية، التي تنتهي إليها الورقة، هي ضرورة توسيع أفق البحث والسياسة الاقتصاديين في الدول المتخلفة، بالتعامل مع "المشكلات النوعية" ضمن سياقاتها العامة وبنائها الكلية؛ فلا جدوى من التركيز على عرض ظاهري كحرارة مرتفعة أو التهاب جلدي، دونما وعي أشمل بالمرض الذي يسببه، وهكذا هو الأمر يخضوض المشكلات الاقتصادية في البلدان المتخلفة بالأخص، التي لم تنجز اقتصاداتها التغير الهيكلي التاريخي، ولم تصل بها بعد لمرحلة الاقتصادات الحديثة القادرة على النمو المستقل والتجديد الذاتي، فهذه

الاقتصادات تعاني مشكلة جوهرية أساسية هي التخلف، متجسداً في فشل التحول الصناعي قبل أي شيء آخر، وما كافة المشكلات الأخرى سوى أعراض له.

المراجع

- (1) تم الاعتماد في هذا القسم على المراجع التالية بالأساس:
 - رمزي زكي، مشكلة التضخم في مصر.. أسبابها ونتائجها مع برنامج مقترح لمكافحة الغلاء، (القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1980م)، ص 35-101.
 - Jalil Totonchi, "Macroeconomic theories of inflation", International conference on economics and finance research, (Vol. 4. No. 1, 2011), pp. 459-462.
 - Alexander Barta et al., "Inflation in economic theory", Exploring Economics, 2021 (Viewed in 20/8/2022): <https://cutt.us/kVpFd>.
 (2) Olin Liu; Olumuyiwa S Adedjei, "Determinants of Inflation in the Islamic Republic of Iran: A Macroeconomic Analysis", IMF Working Papers 2000/127,(International Monetary Fund, 2000).
 (3) Karim Eslamloueyan; Ali Darvishi, "Credit Expansion and Inflation in Iran: An Unrestricted Error Correction Model", Iranian Economic Review, (Vol.12, No.19, Spring 2007), pp. 105-126.
 (4) Mosayeb Pahlavani; Mohammad Rahimi, "Sources of Inflation in Iran: An application of the ARDL Approach", International Journal of Applied Econometrics and Quantitative Studies, (Euro-American Association of Economic Development, vol. 9(1), 2009).
 (5) Amir Kia; Mahboubeh Jafari, "Forward-looking agents and inflation in an oil-producing country: Evidence from Iran", Journal of Asian Economics, (Elsevier, vol. 69(C), 2000).
 (6) Hamidreza Ghorbani Dastgerdi, "Inflation Theories and Inflation Persistence in Iran", Zagreb International Review of Economics and Business, (vol.23, no.2, 2020), pp.1-20.
 (7) Mohsen Bahmani-Oskooee, "Source of Inflation in Post-Revolutionary Iran", International Economic Journal, (Volume 9, Number 2, Summer 1995),

pp. 61-72.

(8) Yazdan Naghdi et al., "Money and Inflation in Iran: Evidence from P* Model," Journal of Economics and Behavioral Studies, (AMH International, vol. 3(5), 2011), pp. 311-316.

(9) Mohammad Mirbagherijam, "Survey the Dynamic of Inflation in Iran Since 1990", International Journal of Academic Research in Business and Social Sciences, (Human Resource Management Academic Research Society, International Journal of Academic Research in Business and Social Sciences, vol. 4(6), June 2014), pp. 210-224.

(10) Seyed Morteza Khani Hoolari et al., "The Effect of Governance and Political Instability Determinants on Inflation in Iran," MPRA Paper 55827, (University Library of Munich, Germany, revised Mar 2014).

(11) Rafik Nazarian; Ashkan Amiri, "Asymmetry of the Oil Price Pass – Through to Inflation in Iran", International Journal of Energy Economics and Policy, (Vol. 4, No. 3, 2014), pp.457-464.

(12) Hamid Davari & Alireza Kamalian, "Oil Price and Inflation in Iran: Non-Linear ARDL Approach," International Journal of Energy Economics and Policy, (Econjournals, vol. 8(3), 2018), pp. 295-300.

(13) Majid Babaei et al., "How Fluctuations in Macroeconomic Indicators Affect Inflation in Iran", Journal of Money and Economy, (Vol. 13, No. 3, Summer 2018), pp. 267-289.

(14) Inflation, consumer prices (annual %) - Iran, Islamic Rep., World Bank: <https://data.worldbank.org/indicator/FP.CPI.TOTL.ZG?contextual=aggregate&locations=IR>

(15) Development of inflation rates in Iran, WorldData: <https://www.worlddata.info/asia/iran/inflation-rates.php>.

(16) Inflation, consumer prices (annual %) - Iran, Islamic Rep., World Bank: <https://data.worldbank.org/indicator/FP.CPI.TOTL.ZG?contextual=aggregate&locations=IR>

(17) Hossein Salehi, The history of stagflation: A review of Iranian stagflation, (Master Thesis, Texas Tech University, August, 2015), p. 35.

- (18) Iran Inflation Rate, Trading Economics: <https://tradingeconomics.com/iran/inflation-cpi>.
- (19) Broad money growth (annual %) - Iran, Islamic Rep., World Bank: <https://data.worldbank.org/indicator/FM.LBL.BMNY.ZG?locations=IR>.
- (20) Broad money (% of GDP) - Iran, Islamic Rep., World Bank: <https://data.worldbank.org/indicator/FM.LBL.BMNY.GD.ZS?locations=IR>.
- (21) Karim Eslamloueyan; Ali Darvishi, "Credit Expansion and Inflation in Iran: An Unrestricted Error Correction Model", Iranian Economic Review, (Vol.12, No.19, Spring 2007), pp. 105-126.
- (22) Armesh, Hamed et al., "Causes of Inflation in the Iranian Economy.", International Review of Business Research Papers, (Vol. 6. No.3. August 2010) pp. 33-33.
- (23) M.H. Malek, "Capitalism in nineteenth-century Iran", Middle Eastern Studies, (Vol. 27:1, 1991), p 72.
- (24) Ibid, p 72.
- (25) Charles Issawi, "Iranian Trade, 1800-1914", Iranian Studies, (Vol. 16, No. 3/4, Studies on the Economic and Social History of Iran in the Nineteenth Century (Summer - Autumn, 1983)), pp. 239.
- (26) M.H. Malek, "Capitalism in nineteenth-century Iran", p 75.
- (27) Ibid, p. 74.

(28) مجدي عبد الهادي، "مقاربات نظرية في الاقتصاد السياسي للفقر في مصر"، مجلة بحوث اقتصادية عربية، (الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، مصر، السنة (27)، العدد (82)، نوفمبر/ تشرين الثاني 2020م)، ص 226-227.

(29) كنفيز لنمط نمو التصنيع التنافسي، "يعود نمط نمو فح الموارد إلى طول الاعتماد على صادرات السلع الأولية، بما يؤدي إلى تأخير مرحلة التصنيع كثيف العمالة (محرك التحولات الأساسي في النمط النقيض)؛ وهو ما يؤدي إلى اتجاهات مناقضة لاتجاهات نمط التصنيع المذكور، أهمها: اتجاه التنويع الإنتاجي لسلع أو مصادر دخل أولية أخرى، وبطء أو تراجع التصنيع والتحضر (ومعهما تأخر التحول السكاني وبطء انخفاض معدل الإعالة بتناجيهما)، وتأخر نقطة انقلاب سوق

العمل (أي تزايد فائض العمل الريفي مع تزايد السكان دون استيعاب المدن له وتزايد تفاوت الدخل والتوترات الاجتماعية)، وعادةً ما يرتبط بهذا النمط دولة أوليغارشية، تعمل على نشر السعي للربح، وتعزيز المصالح الفئوية على حساب السياسات المتناسكة، وفرض سياسة حماية تحمي الاحتكارات الصناعية دون أن تنميها لغياب المنافسة؛ فتكون النتائج النهائية لهذا النمط: انتقال الموارد إلى القطاعات المحلية غير التجارية محدودة الكفاءة، وتزايد اعتماد الاقتصاد على السلع ذات التنافسية والعوائد المتناقصة، وتزايد هشاشته واعتماده على الخارج، كذا تزايد التفاوت وبطء تراكم رأس المال المادي والاجتماعي والبشري، فضلاً عن تزايد البطالة وتشوه توزيع الدخل والأصول الاجتماعية لصالح الأقليات المسيطرة سياسياً؛ ومن ثم تزايد الفقر والتهميش الاقتصادي والاجتماعي؛ وبالتالي تفاقم الانقسامات الاجتماعية والتوترات السياسية"، انظر:

- مجدي عبد الهادي، "النزاعات في الوطن العربي...بين الجذور الهيكلية والعجز المؤسسي"، المستقبل العربي، (مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، العدد 471، مايو/ أيار 2018)، ص 21 و22.

(30) Somayeh Mardaneh, "Inflation Dynamics in a Dutch Disease Economy", Iran. Econ. Rev., (Vol.19, No.3, 2015), p. 303.

(31) Edouard Mien; Michaël Goujon, "40 Years of Dutch Disease Literature: Lessons for Developing Countries", Comparative Economic Studies, (Association for Comparative Economic Studies (ACES), Nov 2021), <https://doi.org/10.1057/s41294-021-00177-w>).

(32) Somayeh Mardaneh, "Inflation Dynamics in a Dutch Disease Economy", p. 299-300.

(33) Yadollah Dadgar & Zeinab Orooji, "Dutch Disease, Rentier State, and Resource Curse: A Characteristic Triangle and Ultra Challenge in the Iranian Economy," Iranian Economic Review (IER), (Faculty of Economics, University of Tehran, Tehran, Iran, Vol. 24(1), Winter 2020), p. 139.

(34) Somayeh Mardaneh, "Inflation Dynamics in a Dutch Disease Economy", p. 319.

(35) Ahmad Jazayeri, "Prices and Output in Two Oil-Based Economies: The Dutch Disease in Iran and Nigeria", IDS Bulletin, (Institute of Development Studies, Sussex, Vol. 17 no4, 1986), p. 17.

(36) Dadgar; Orooji, "Dutch Disease, Rentier State, and Resource Curse", p. 145.

(37) Hadi Salehi Esfahani; M. Hashem Pesaran, "The Iranian Economy in the Twentieth Century: A Global Perspective", Iranian Studies, (Vol. 42:2, 2009), p. 191.

(38) Iran Manufacturing Output 1960-2022, Macrotrends: <https://www.macrotrends.net/countries/IRN/iran/manufacturing-output>.

(39) Iran: GDP share of agriculture, TheGlobalEconomy: https://www.theglobaleconomy.com/Iran/Share_of_agriculture.

(40) Iran: Share of services, TheGlobalEconomy: https://www.theglobaleconomy.com/Iran/Share_of_services.

(41) Ricardo Hausmann et al., The Atlas of Economic Complexity: Mapping Paths to Prosperity, the Massachusetts Institute of Technology Press, (Cambridge, Cambridge MA, 2014), p. 66.

(42) World Bank Group, Iran Economic Monitor, Fall 2016: Towards Reintegration, 2016, p 2.

(43) Egtesad Online, "Legacy of Dutch Disease in Iran's Economy", 15 Jan 2020: <https://cutt.us/QHzQn>.

(44) Ahmad Jazayeri, "Prices and Output in Two Oil-Based Economies", p. 20.

(45) M. H. Pesaran, "The System of Dependent Capitalism in Pre- and Post-Revolutionary Iran", International Journal of Middle East Studies, (Vol. 14, No. 4, Nov., 1982), p. 518.

(46) مجدي عبد الهادي، "الاقتصاد السياسي للفساد في إيران"، مجلة الدراسات الإيرانية، المعهد الدولي للدراسات الإيرانية RASANA، المملكة العربية السعودية، السنة (3)، العدد (9)، أبريل/ نيسان 2019.

(47) Hossein Salehi, "The history of stagflation: A review of Iranian stagflation", p. 42.

(48) Dadgar; Orooji, "Dutch Disease, Rentier State, and Resource Curse", p. 138-147.

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والشمول المالي والتنمية في إفريقيا: الاقتصاد السياسي للتحويل الرقمي في السودان نموذجاً

Information and Communication Technology, Financial Inclusion and Development in Africa: The Political Economy of Digital Transformation in Sudan as a Model

*Khaled Othman Al-Feel - خالد عثمان الفيل

ملخص

تقدم هذه الدراسة مقارنة نقدية لبعض تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومدى تأثيرها على تقليل معدلات الفقر وعدم المساواة في الدول النامية عامة وإفريقية خاصة؛ حيث تجادل الدراسة بأن السؤال المركزي الذي ينبغي الاهتمام به في التعامل مع هذه التطبيقات يجب ألا يقتصر على فاعلية هذه التطبيقات في تنفيذ الخدمات، بل أن يشتمل أيضاً على تحليل الأثر الاجتماعي والاقتصادي لها على التنمية المتوازنة وعلى حياة الفقراء والفئات الهشة في المجتمع بالإضافة إلى تحليل أثرها على بنية علاقات السلطة والقوة في المجتمع وسلاسل القيمة في القطاع الخدمي المعين.

كلمات مفتاحية: السودان- إفريقيا- الشمول المالي- التحويل الرقمي- الدفع عبر الموبايل- تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

Abstract:

This study presents a critical approach to some information and communication technology applications and their impact on reducing poverty and inequality rates in developing countries in general and African ones in particular. In fact, it includes an analysis of the apps' social and economic impact on

* خالد عثمان الفيل، باحث في مركز تأسيس للدراسات والنشر، متخصص في دراسات التنمية والاقتصاد السياسي.

Khaled Othman Al-Feel, Researcher at the (Tassees) Center for Studies and Publishing, specializing in development studies and political economy.

balanced development and the lives of the poor and vulnerable groups in society, in addition to the structure of power and authority relationships the society, as well as the value chains within a specific service sector.

Keywords: Sudan, Africa, financial inclusion, digital transformation, mobile payment, information technology, communication technology.

مقدمة

تتصف نتائج التحول الرقمي والتكنولوجي على المستوى العالمي، بكونها خليطاً من الإيجابيات والسلبيات، فبينما تقرر الدراسات الاستشرافية بأن التحول الرقمي سيخلق عشرات الملايين من الوظائف في الفترة الممتدة من 2020 - 2030، لكنه في نفس الوقت سيمحو وظائف كاملة كانت قائمة، وأنه ما لم يتم إعادة تدريب القوى العاملة لكي يكونوا قادرين على امتلاك المهارة والمعرفة اللازمة لهذه الوظائف الرقمية الجديدة، فإن الأثر الكلي لهذا التحول سيكون سلبياً. ففي تقرير حديث لمجموعة بوسطن الاستشارية حول أثر التحول الرقمي على الوظائف في الدول المتقدمة، نجد أن هذه الدول ستعاني من نقص معتبر في القوى العاملة حيث ستُخلق فرص عمل كثيرة ستحتاج إلى من يستغلها. في ألمانيا على سبيل المثال قد يصل هذا النقص إلى 3 ملايين عامل بحلول 2030، أما في أميركا فقد يتجاوز هذا النقص 17 مليون وظيفة. في نفس الوقت، فإن هذا التحول سيتسبب في فقدان أعداد كبيرة من القوى العاملة لوظائفهم، وفي بعض البلدان مثل أميركا قد يخسر 11 مليون عامل وظائفهم بسبب عمليات "الأتمتة automation". التحدي الأكبر الذي تفرضه هذه التحولات في سوق العمل يكمن في عدم التوافق والتشابه بين الوظائف التي ستختفي والوظائف التي سيوجدتها التحول التكنولوجي. فالوظائف التي ستختفي سيكون غالبها في المجال الإداري المكتبي أو الوظائف المرتبطة بتقديم الأطعمة أو الخدمات، أما الوظائف التي سيزيد الطلب عليها هي المهن المتعلقة بالحاسوب والعلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات بالإضافة إلى الوظائف التي تتطلب تفاعلاً إنسانياً رحيماً بما في ذلك الرعاية الصحية أو الخدمات الاجتماعية أو التدريس (1).

ويمكننا القول بأن التكنولوجيا بوصفها "ابتكارات مزعزعة disruptive innovations" فهي بصورة مستمرة تخلق رابحين وخاسرين كنتيجة للتحولات الاقتصادية-الاجتماعية التي تصاحبها، كما تخلق فجوات واضطرابات لا تكون نتائجها إيجابية بالضرورة، بل ربما تزيد الأوضاع سوءاً أو على الأقل تخلق تحديات جديدة كما رأينا في تأثيرها على سوق العمل، وهو ما يفرض على الدول أن تتجهز لهذه التحولات بصورة

سريعة. وقد جادل البعض، مثل بول ماسون، بأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة ستكون هي نهاية الرأسمالية كما نعرفها كما جادلوا أنها ستفتح عصر ما بعد الرأسمالية الذي تسود فيها أنماط الاقتصاد التشاركي وذلك لأن هذه التكنولوجيا، بسبب اتصافها بعدم المحدودية والوفرة، تقوم بخلق تناقض جوهري بين الوفرة والندرة، وهذه الأخيرة هي السمة التي يقوم عليها اقتصاد السوق الرأسمالي. غير أن النقاد من الباحثين قالوا: إن هذه الحجج تهوّن كثيراً من قدرة الرأسمالية على التكيف وإعادة إنتاج نفسها، كما أن كثيراً من منتجات التكنولوجيا الحديثة هي في واقع الأمر لا تتصف بالوفرة المطلقة وأن استدامة الإنتاج فيها يعتمد في الأساس على استدامة الرأسمالية نفسها(2). لذلك فالتساؤل حول المستفيدين من هذه التكنولوجيا وتطبيقاتها والأثر الاجتماعي والاقتصادي لها على الأفراد والمجتمعات خصوصاً في الدول النامية ما زال تحدياً قائماً مثلها مثل باقي منتجات الرأسمالية.

في هذا الدراسة لن يركز البحث كثيراً على مناقشة الإطار القانوني أو العوامل المؤثرة على نجاح تبني تكنولوجيا معينة أو نجاح تطبيقها، وإنما سيركز البحث على مناقشة الأثر النهائي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على طبيعة سوق العمل بالإضافة إلى الأسئلة المتعلقة بأثرها على الشمول وعلى توزيع المنافع الاقتصادية بين أصحاب المصلحة. خصوصاً، أن أكثر ما يميز مجال تقنية المعلومات والتكنولوجيا هو ربطه بين البنية التحتية والعامل البشري، فعلى خلاف باقي القطاعات الأخرى مثل التعدين أو الزراعة أو التصنيع، فإن الاتصالات تتطلب كلا من الاستثمار في البنية التحتية الثقيلة واستيعاب السكان لهذه البنية التحتية. لذلك، على عكس القطاعات السابقة، تتطلب التنمية عبر قطاع الاتصالات التأثير في المواطنين ليصبحوا "عملاء/ مستخدمين" كما تتطلب تحويل المناطق الجغرافية المختلفة إلى "أسواق مقروءة"، بتعبير جيمس سكوت(3). ومما يشجع على أهمية هذا التناول النقدي ضعف الدراسات التي تغطي هذا الجانب في تحليل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. على سبيل المثال، فإن الدراسات التي ناقشت تحدياً موضوع الدفع عبر الموبايل والشمول المالي وتقاطعتهما مع التنمية قليلة جداً مقارنة بالدراسات التي ناقشت الترتيبات التشريعية أو عوامل نجاح انتشار تكنولوجيا معينة. فحسب المسح الذي قام به الباحث Minjin Kim وآخرون على 54 دراسة أكاديمية من الدراسات التي ناقشت خدمة الدفع عبر الموبايل وأثرها على الشمول المالي والتنمية التي صدرت في العام

2018(4)، فإن عدد الدراسات التي ناقشت "أثر هذه الخدمة على الشمول المالي والتنمية هي 9 دراسات فقط من أصل 54 دراسة، بينما بلغ عدد الدراسات التي ركزت على منهجية تنفيذ/ تقديم الخدمة Delivery 22 دراسة، أما عدد الدراسات التي ركزت على عوامل نجاح وانتشار الخدمة فقد بلغت 20 دراسة. وحتى داخل هذه الدراسات التسع التي ناقشت "الأثر" كانت الدراسات التي ناقشت أثر هذه التكنولوجيا على الأفراد (وليس الاقتصاد بصورة كلية) دراستين فقط، وحتى في هاتين الدراستين لا يوجد تحليل لتأثير هذه الخدمات في أنماط وشبكات العمل غير الرسمي والتغيرات التي حدثت في شبكة علاقات السلطة والقوة في المجتمع جرّاء تطبيق تلك الخدمات التقنية وبالتالي لم تتم الإجابة على سؤال التوزيع والمستفيد النهائي بصورة نقدية كافية. ولا نقول ذلك لنفني وجود دراسات نقدية لتجارب الدفع عبر الموبايل، ولكننا فقط نشير إلى شح هذا النوع من الدراسات في مقابل الدراسات الأخرى التي ركزت على النواحي "التقنية والوظيفية".

بناءً على ما سبق، تأتي أهمية هذه الورقة من خلال مساهمتها في ملء الفجوة في الأدبيات الحديثة، وذلك من خلال التركيز على الاقتصاد السياسي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وللشمول المالي عبر الموبايل. حيث ستركز هذه الورقة بصورة رئيسية على استكشاف محورين رئيسيين: أولاً: تحليل ورصد للمبادرات التي تهدف لتوظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ICT لمجابهة تحديات التنمية والشمول المالي سواءً في إفريقيا أو في السودان ومعرفة "أثر" هذه المشاريع على التنمية العادلة وعدم المساواة. ثانياً: معرفة الظروف والشروط الموضوعية التي إذا توافرت يمكن لهذه التكنولوجيا أن تقلل من عدم المساواة أو تلك التي تجعلها تعمق/ تزيد من عدم المساواة.

أولاً: تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: أفق جديد للتنمية في إفريقيا

تزداد أهمية الحديث عن التنمية الاقتصادية والفقر عند ذكر القارة الإفريقية، تلك القارة التي تعاني الكثير من الفقر والأزمات؛ حيث أصدرت الأمم المتحدة تقريراً في أواخر العام 2019 نصت فيه على أن العالم اليوم به 736 مليون شخص يعيشون في فقر مُدقع، وأن 413 مليون شخص من هؤلاء هم من سكان إفريقيا (5). مع ذلك، فقد

شهدت السنوات الأخيرة تغيرات جوهرية في وسائل الاتصال بين إفريقيا والعالم، وذلك أن عدد المستخدمين للإنترنت في إفريقيا قد قفز إلى 150 مليون شخص، كما قفز عدد المستخدمين للهواتف المحمول بدوره ليصل إلى 700 مليون شخص. شجع هذا التحول السريع في وسائل الاتصال والزيادة الكبيرة في أعداد المستخدمين للإنترنت والهواتف المحمول كثير من السياسيين والصحفيين والأكاديميين على التحدث عن ثورة تنموية تغذيها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إفريقيا، وكيف أن هذه الثورة ستقوم بربط الأفراد والشركات الإفريقية بشكل متزايد بالشبكات العالمية، وهو ما سيساعد بدوره، في مزيد من التفاعل وخلق الوظائف من خلال هذه الاتصال (6).

كتوظيف لهذه الثورة التقنية والتطبيقات التكنولوجية في التعامل مع هذا التحدي العالمي للفقر، وخصوصاً في إفريقيا، بدأ الخطاب التنموي للمؤسسات العالمية والدولية يتركز حول أهمية توظيف الاتصالات والتكنولوجيا في مكافحة الفقر والتهميش في القارة الإفريقية. وفي سياق الأدبيات المتنامية حول أهمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تعزيز التنمية الشاملة للجميع، تزايد الجدل بأن انتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إفريقيا يمكن الاستفادة منه من قبل صانعي السياسات من أجل معالجة متلازمة السياسات العامة والمشاريع التنموية المهمشة للفقراء exclusive development.

يتركز الخطاب الصادر من المؤسسات الدولية التنموية ومن كثير من الأدبيات التنموية على قدرة هذه البنية التحتية الرقمية في ربط الاقتصادات الإفريقية بالعالم وتمكين الشركات الإفريقية من الدخول في سلاسل القيمة المضافة في قطاع الخدمات والاستعانة بمصادر خارجية للأعمال Business Process Outsourcing (BPO)؛ الأمر الذي نُظر إليه باعتباره سيؤدي لخلق المزيد من الوظائف وفرص العمل للفقراء في قاع الهرم الاقتصادي. كما تمت الإشارة إلى دور هذه التكنولوجيا في تمكين القادة الافارقة المتعلمين ومساعدتهم في بناء تطبيقات إلكترونية ومنتجات مناسبة مع السوق الإفريقية. بالإضافة إلى مساعدة هذه التكنولوجيا للحكومات الإفريقية في مكافحة الفساد الإداري وزيادة القدرة الضريبية وتطوير المؤسسات الحكومية القديمة وزيادة الإنتاجية والفعالية في القطاعين العام والخاص، بالإضافة

إلى الحديث المتكرر عن قدرة هذه التكنولوجيا على زيادة الشمول المالي (7). هذا الخطاب التنموي تلقاه عدد من الحكومات الإفريقية بترحيب كبير وأطلقت فعليًا عددًا من المشاريع القائمة على التكنولوجيا بهدف خلق الوظائف للشباب العاطل، وبغرض تطوير بنية اقتصاداتها من الاعتماد على المواد الخام للمشاركة الفاعلة في سلاسل القيمة المضافة العالمية لقطاع الخدمات. في هذا السياق يمكننا أن نذكر مبادرة الحكومة الكينية لتطوير قطاع Business Process Outsourcing (BPO) الذي توقعت الحكومة الكينية أن يخلق 20 ألف وظيفة ويسهم بـ114 مليون دولار في الناتج الإجمالي المحلي (8).

في المقابل، تطرح أدبيات أخرى مقاربات أكثر نقدية لواقع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأثرها على التنمية الشاملة في إفريقيا. تتمحور هذه الأدبيات حول سؤال ما إذا كان هذا الاتصال بين إفريقيا وبين العالم عبر التكنولوجيا الحديثة يخلق تضييقًا حقيقيًا لإفريقيا في الفوائد الاقتصادية للأسواق العالمية أو هو عبارة عن عملية إدماج ذات آثار سلبية على العمالة الإفريقية. تؤكد هذه الأدبيات على أن ثورة التقنية الحديثة تُحدث تغييرًا هيكليًا في علاقات العمل في إفريقيا لكنها تؤكد في نفس الوقت أن هذا التغيير لا يكون دائمًا في صالح الفئات المهمشة أو الفقيرة، كما تسلط هذه الأدبيات الضوء على انتقائية عمليات الإدماج التي تحدث بسبب هذه التقنيات التكنولوجية (هذه الانتقائية التي تتزامن فيها آليات الدمج مع آليات التهميش والاستبعاد؛ الأمر الذي يعمق الفقر وعدم المساواة في شرائح معينة من المجتمع) (9)، وميلها إلى التركيز على كمية فرص العمل مع عدم التركيز على الأسئلة المتعلقة بجودة العمل واستمراريته وأثره الاجتماعي على الفئة العاملة في إفريقيا (حيث إن كثيرًا من شركات الاتصالات تعتمد على عمالة مؤقتة للوصول إلى أكبر قدر من المستخدمين المحليين، وبعدها تقوم بإلغاء دور هذه العمالة دون توفير أي بدائل عمل لها كما فعلت الشركات الكبرى في رواندا) (10).

كما تسلط هذه الأدبيات الناقدة الضوء على القدرة التنظيمية المحدودة للعمال والشركات الإفريقية للدفاع عن مصالحهم داخل سلاسل القيمة العالمية مما يعني أن القضية المركزية ليست هي مجرد وجود الاتصال من عدمه مع العالم الخارجي وإنما طبيعة علاقات السلطة والقوة الحاكمة لذلك الاتصال ومخرجاته (11). وأخيرًا،

تناقش الأدبيات الناقدة أثر هذه التقنيات على إعادة إنتاج حالة العمالة غير الرسمية Informal Workers في أشكال/ أنماط جديدة -حيث وجدت بعض الدراسات مثلاً أنه في كل 8 عمال في القطاع غير الرسمي، يوجد 7 منهم ذوو عقود واتفاقات غير رسمية مع شركات تجارية رسمية(12)- وعلى طبيعة العمل، وقيمتها وطريقة توزيع المنافع الاقتصادية فيه بين شرائح العمال. وسنكتشف بشيء من التفصيل طبيعة هذا الجدل حول دور التكنولوجيا الرقمية في مكافحة الفقر في المبحث القادم الذي نركز فيه على قضية "الشمول المالي عبر الدفع عبر الموبايل" وطريقة تعامل تلك الأدبيات معه.

ثانياً: الشمول المالي عبر الهاتف المحمول: هل هو علاج لمشاكل الفقر في إفريقيا؟

بحسب البنك الدولي، فإن الشمول المالي Financial Inclusion يعني، بصورة عامة، أن الأفراد والمجموعات والشركات تستطيع استخدام الخدمات المصرفية والبنكية مثل فتح حساب ادخار وإيداع المال فيه، والقدرة على إجراء التحويلات البنكية بين الحسابات، والقدرة على استخدام الحساب البنكي في دفع الرسوم الحكومية أو في شراء الاحتياجات الفردية، ومثل القدرة على الاقتراض من البنوك لتمويل الاحتياجات الفردية أو لتمويل المشاريع والشركات. في هذا السياق، ينتشر في وسط الأدبيات التنموية الصادرة عن المؤسسات الدولية التمويلية الخطاب المُحتفي بالشمول المالي آليةً رئيسية وناجحة في محاربة الفقر والشرائح المهمشة في إفريقيا، ويُعتبر أيضاً أهم العناصر المساعدة على التنمية الاقتصادية. ولا يختلف الأمر كثيراً في أدبيات المؤسسات المالية/ النقدية في العالم العربي، فبحسب صندوق النقد العربي، فإن الشمول المالي يُقصد به توفير الحصول على جميع الخدمات المالية لكل أفراد المجتمع بسهولة ويسر وبأسعار ميسورة من خلال قنوات رسمية تتسم بالمسؤولية والاستدامة(13). وقد جادل كثير من الدراسات التي تنتجها تلك المؤسسات بأن تحقيق الشمول المالي له تأثيرات إيجابية على الأفراد من خلال تمكين المرأة، وزيادة مدخرات الأفراد، ومساعدتهم في بدء وتوسيع أعمالهم وتشجيعهم على الاستثمار في التعليم. هذه الآثار الإيجابية للشمول المالي ليست حصرية على الأفراد، فقد أشارت دراسات أخرى إلى أن توفير الخدمات المصرفية يمكن أن يقلل من عدم

المساواة في الدخل وتحقيق العدالة الاجتماعية بين الأفراد والشركات (14). لذلك لم يكن من المستغرب في اجتماعات مجموعة البنك الدولي-صندوق النقد الدولي في عام 2015؛ ذلك التعهد الذي صدر من تلك المؤسسات بإعلانهم عن هدف عالمي جديد للتنمية هو تحقيق الشمول العالمي لكل مواطني العالم قاطبة بحلول 2020 (15). أضف إلى ذلك، فأجندة 2030 أو ما يُعرف بأهداف التنمية المستدامة Sustainable Development Goals، التي وقّعت عليها كل دول العالم في 25 سبتمبر/أيلول 2015، تعتبر أن الشمول المالي هو محرك رئيسي لتحقيق 7 أهداف من أصل 17 هدفاً تُشكّل أهداف التنمية المستدامة. ولو تأمل القارئ في الوثيقة الرسمية لأجندة 2030 فيسكتشف أن 16 غاية (من أصل 169 غاية) ذات علاقة مباشرة بتحقيق الشمول المالي وتوسيع الخدمات البنكية والمصرفية لكل البشر (16).

التحدي الرئيسي الذي واجه هذه المؤسسات في تحقيق نسب عالية من الشمول المالي في العديد من الدول ذات الدخل المنخفض Low-income countries في إفريقيا وآسيا هو ضعف المؤسسات المصرفية والبنوك، مع الضعف في البنية التحتية من طرق وجسور. هذا الوضع المؤسسي جعل كثيراً من المؤسسات الدولية والحكومات الإفريقية تسعى لتحقيق هذا الشمول المالي عن طريق الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة والبنية التحتية لشركات الاتصالات في بلادها أو ما يعرف بخدمة الدفع عبر الموبايل Mobile Payment (17)، خصوصاً بعد انتشار عدد حاملي الموبايل في إفريقيا. على سبيل المثال، ففي ديسمبر/كانون الأول من العام 2016، بلغ عدد خدمات الدفع عبر الموبايل النشطة (التي تقدم الخدمات المصرفية والبنكية للمواطنين) أكثر من 140 خدمة تعمل في 39 بلداً إفريقياً، وبلغ عدد حسابات المستخدمين لهذه الخدمات أكثر من 277 مليوناً في دول إفريقيا (18).

بالتالي، أصبح كثير من الأدبيات التنموية يتحدث عن خدمة الدفع عبر الموبايل كابتكار جديد لمجابهة تحديات الفقر في إفريقيا. وفي العام 2016، كان التقرير السنوي للبنك الدولي يحمل في غلافه الخارجي صورة عدد من الشباب الإفريقي الذي يحمل هواتف ويناقش التقرير أثر الدفع عبر الموبايل على التنمية الاقتصادية في القارة الإفريقية وينصح التقرير بأهمية تشجيع القطاع الخاص وشركات الاتصالات وتهيئة المناخ للسوق حسب آليات التنافس (19).

في مقابل هذه الأدبيات ظهرت مجموعة دراسات نقدية حول الشمول المالي نفسه وحول تجارب تحقيق هذا الشمول عبر وسائل الدفع عبر الموبايل في إفريقيا؛ حيث ركزت هذه الدراسات على أن السؤال المركزي ليس هو "الوصول" لمصادر التمويل عبر الشمول المالي، ولكن السؤال المركزي هو عملية الأمولة **Financialization** نفسها بمعنى "كيفية" هذا الوصول "والأثر الاجتماعي والاقتصادي" المترتب عليه للفقراء والمهمشين. كما نادى هذه الأدبيات بالبعد عن النظر الوظيفي للشمول المالي الذي يقتصر في تحليله على سؤال الفاعلية والنجاعة في تنفيذ الخدمات، ودعت في المقابل إلى بذل مزيد من الاهتمام لمعرفة المستفيد حقيقةً من هذا الشمول، ومعرفة الآثار الاجتماعية لهذه التقنيات الحديثة على بنية علاقات السلطة والقوة في المجتمع وسلاسل القيمة في القطاع المالي. في هذه الأدبيات ظهرت ثلاثة خطوط متداخلة ويصعب الفصل بينها في المناقشة النقدية لتجارب الشمول المالي عبر الدفع عبر الموبايل:

1. تسليع الشمول المالي وتسببه في زيادة سيطرة/احتكار القطاع الخاص للخدمات

حيث ركز عدد من الدراسات على توظيف شركات الاتصالات والتكنولوجيا لخطاب الشمول المالي ودوره في مكافحة الفقر في تسويق منتجاتها والحصول على الدعم المادي والقانوني لتلك المنتجات، بمعنى أن قصص نجاح تجارب الدفع عبر الموبايل تمثل نصف الحقيقة، أما النصف الثاني فهو كونها خدعة تسويقية لمنتجات تلك الشركات، مع التأكيد على صعوبة الفصل بين هذين الجزئين من الحقيقة وعلى تبعات النصف الثاني على الأول (20). وكمثال على توظيف هذه الشركات لخطاب الشمول المالي، تذكر هذه الدراسات تجربة تعامل شركات الاتصالات في رواندا مع شبكة تجار الرصيد Airtime Agents وكيف أن هذه الشركات تتعامل مع هؤلاء التجار كحل وسيط مؤقت يربطهم بالمستخدمين وبمجرد أن يكتمل هذا الربط ستتخلي هذه الشركات عن هؤلاء التجار من دون أن تسهم في ربطهم بنشاطات اقتصادية رسمية أو أن تطور من مهاراتهم بحيث يكونون قادرين على التأقلم مع سوق العمل في المستقبل. تنطلق هذه الدراسات من هذه التجارب لتطالب بأن ما ينبغي النظر إليه ليس هو كمية الوظائف والفرص التي سيوفرها الدفع عبر الموبايل والشمول المالي وإنما في نوعية وجودة هذه الفرص (21).

المثال الثاني، يتعلق بزيادة نفوذ هذه الشركات، حيث كشف كثير من التجارب، خصوصاً في حالة سيطرة هذه الشركات على سلسلة القيمة المضافة لخدمة الدفع عبر الموبايل، أنها تقوم باستبعاد ليس فقط بقية شركات الاتصالات من الخدمة، بل حتى بقية المؤسسات المصرفية والبنكية. فعلى سبيل المثال، في خدمة الدفع عبر الموبايل في كينيا المعروفة بـ "إم-بيسا M-PESA"، كانت الخدمة حصرًا على عملاء شركة الاتصالات الكينية Safaricom وتم استبعاد عملاء بقية شركات الاتصالات الأخرى من الخدمات التي تقدمها إم-بيسا M-PESA لأكثر من 7 سنوات(22). أضف إلى ذلك، فقد اشتكت البنوك في كينيا للحكومة من أن شركة الاتصالات الكينية Safaricom (التي تمتلك خدمة "إم-بيسا M-PESA") أخذت حصة البنوك في سوق الخدمات المصرفية والبنكية وأنها بتوسّعها قد تهدد أرباح تلك البنوك؛ حيث اشتكت جمعية كينيا المصرفية للحكومة قائلة: "you do not allow innovation to outsmart regulation" كإشارة إلى كيفية توسع نفوذ خدمة إم-بيسا وتغولها على الحصة السوقية للبنوك(23).

2. تعميق مشكلة الاقتصاد غير الرسمي في إفريقيا

تركز هذه الدراسات على طبيعة التفاعل بين تقنيات الشمول المالي الحديثة وبين بنية الاقتصاد غير الرسمي Informal في إفريقيا، التي توظف نسبة كبيرة من صغار التجار والعُمال في إفريقيا؛ حيث يمكن أن تقوم هذه التقنيات بزيادة فاعلية ومرونة بنية الاقتصاد غير الرسمي، كما يمكن أن تقوم هذه التقنيات بهدم وتعطيل تلك البنية وسحب القيمة والمنافع الاقتصادية من صغار التجار/العمال لصالح الفاعلين الجدد (شركات الاتصالات)(24). فبالإضافة لما ذكرناه من ممارسة شركات الاتصالات في رواندا مع تجار الرصيد، وكما سنرى في هذه الدراسة عند مناقشتنا لخدمة الدفع عبر الموبايل في السودان، سنجد أن محاولات شركة الخدمات المصرفية الإلكترونية في السودان EBS لتطبيق خدمة دفع عبر الموبايل بنموذج عمل مركزي قد أسهمت في سحب النفوذ والمنافع الاقتصادية من شبكة تجار الرصيد (التي تحتوي على 50 ألف عامل/ تاجر تقريبًا) ذات الطبيعة غير الرسمية مما عمّق من مشكلة العمالة غير الرسمية في ذلك القطاع وقلل من فرص الدخل المتاحة لهؤلاء التجار/العمال. لذلك

تشير الدراسات إلى أن خدمة الدفع عبر الموبايل قد لا تسهم في معالجة مشكلة القطاع غير الرسمي في الاقتصاد الإفريقي، بل قد تعمل على تعميمها.

3. مخاطر امتلاك الشركات التجارية لقاعدة بيانات المستخدمين دون رقابة

تساءل بعض هذه الدراسات حول الأثر الاجتماعي والاقتصادي لامتلاك شركات الاتصالات لقاعدة البيانات التي تصدر عن هؤلاء الفقراء وكيفية استخدامها، حيث تجادل بأنه وفي حين أسهمت هذه التقنيات الحديثة في ربط الفقراء بالمؤسسات المالية، فإنها في ذات الوقت أسهمت في ربطهم بحزمة جديدة من التكاليف والمخاطر مثل تطبيقات المقامرة وممارسات النهب عبر "الإقراض المفترس predatory lending" والتي تستهدف هؤلاء الفقراء بعد الوصول لقاعدة بياناتهم وتحليلها، كما تركز هذه الدراسات على الظروف اللازمة لحماية هؤلاء المستخدمين وطبيعة التشريعات المساعدة على تحقيق تلك الحماية(25). في هذا الإطار، توجد دراسات تتبع تطور خطاب المؤسسات الدولية وتحالفاتها الجديدة مع المؤسسات الخيرية، مثل مؤسسة بيل غيتس، وتجادل بأن السمة الرئيسية المميزة لمبادرات تحقيق الشمول المالي عبر تكنولوجيا الموبايل هو ما يمكن أن نطلق عليه "عملية تسليع لطبقة جديدة من المستهلكين commodification of a new class of financial consumer عبر قاعدة بيانات هؤلاء المستهلكين التي تُمكن المؤسسات المالية وشركات الاتصالات من معرفة ومن ثم تقسيم/ تصنيف ومن ثم التحكم في "مجموعات المستخدمين ذوي المخاطر العالية"، وهو ما يساعد الرأسمالية العالمية على الدخول في أسواق جديدة مع تلافي أي مخاطر في هذه الأسواق. وبالتالي يكون التركيز على جني الأرباح وليس على التمكين الاقتصادي الحقيقي للفقراء والمستهلكين في تلك الدول النامية(26).

من ناحية استخدام شركات الاتصالات لقاعدة بيانات المستخدمين وإصدار تقارير شفافية واضحة تبين كيف تستخدم هذه الشركات هذه البيانات، فإن التقارير تشير إلى أن عدد تقارير الشفافية التي تصدرها شركات الاتصالات في إفريقيا ضعيفة جداً، خصوصاً إذا علمنا أن هناك أربع شركات اتصالات فقط في إفريقيا ملتزمة بإصدار تقارير شفافية، وحتى ضمن هذه الشركات التي تصدر تقارير شفافية نجد أن

شركة إم تي إن MTN -أكبر شركة اتصالات في إفريقيا والتي تعمل في 20 دولة إفريقية- لا تنشر هذه التقارير للعامة. أما شركة فودافون Vodafone فإن إفصاحها عن تلك التقارير محدود بسبب الأحكام القانونية في بعض البلدان التي تعمل فيها والتي تحظر نشر مثل هذه المعلومة. أما من حيث إحصاءات توظيف هذه الشركات لبيانات المستخدمين ومشاركتها مع الحكومات، فإن شركة Millicom قد كشفت أن عدد المطالبات بكشف بيانات المستخدمين التي وصلتهم من خمس حكومات إفريقية قد ارتفعت من 5.000 مطالبة في العام 2015 إلى قرابة الـ7.000 مطالبة في العام 2016، أما شركة Orange فقد كشفت أن عدد المطالبات التي وصلتها من 20 حكومة إفريقية قد ارتفعت من 22.9301 مطالبة في العام 2014 لتصل إلى 67.7182 مطالبة في العام 2016(27).

كما تركز بعض الدراسات على التغيرات التي ستحدثها هذه البيانات في قدرات الدول النامية المؤسسية، وفي طبيعة العلاقة بين الفرد والدولة، وبين الدولة والشركات، وبين العميل/المستخدم والشركات الخاصة ومن سيصبح أكثر قوة ونفوذاً في هذه العلاقة. على سبيل المثال، بينما مكنت تطبيقات الهاتف مزارعي الريف الكيني من معرفة السعر الرسمي اليومي في مزاد مومباسا للشاي، في نفس الوقت نجد أن المسؤول عن تلك الخدمة أصبح يمتلك معلومات عن كل ما يريد مزارعو الشاي في كينيا شراءه أو بيعه في زمن ومكان محدد، هذه البيانات مهمة جداً لشركات المبيدات ولسلطة الضرائب. وفي هذه الحالة نجد أن تطبيقات الهاتف قد أحدثت تغييرات هيكلية في العلاقة بين المزارع وبين الشركات والدولة، لكنها في ذات الوقت فتحت مزيداً من التساؤلات حول المستفيد الأكبر من هذه التغيرات: هل هو فعلاً المزارع الكيني (أو الإفريقي بصورة عامة) أم هي الشركات أم كلاهما؟(28)

تبحث هذه الورقة في المشاريع والمبادرات التي تنطلق من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمعالجة تحدي اقتصادي/تنموي معين في السودان. وذلك أن السودان قد شهد في السنوات الماضية اهتماماً متزايداً بريادة الأعمال المتمحورة عبر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تحت دعم كبير من المؤسسات العالمية والسفارات الدولية. على سبيل المثال لا الحصر، فابتداءً من العام 2013، شهد السودان كثيرًا من المبادرات والأنشطة المتعلقة بريادة الأعمال في مجال تقنية

المعلومات، مثل: مسابقة "مشروعي" التي يمولها المركز الثقافي البريطاني بالخرطوم، ثم انطلاق منصة "249startups" وشراكتها مع شركة حَجَار (إحدى أكبر الشركات التجارية في السودان) والسفارة الهولندية، ومسابقة Startup Weekend Khartoum العالمية في نسختها المحلية في الخرطوم بدعم من عدة شركات في القطاع الخاص، والأنشطة التي قامت بها خرطوم مجتمع Startup Grind Khartoum، وأنشطة مجتمع الابتكار وريادة الأعمال Innovation & Entrepreneurship Community، ومسابقة Get In The Ring، وختامًا بالحدث الكبير الذي نال كثيرًا من الاهتمام وهو الأسبوع العالمي لريادة الأعمال Global Entrepreneurship Week. أضف إلى ذلك ظاهرة ظهور منصات إخبارية متخصصة في موضوع تكنولوجيا المعلومات مثل منصة Biz Sudan وهي عبارة عن موقع متخصص في أخبار مجال ريادة الأعمال في السودان، ثم ظهور شركات متخصصة في إصدار تقارير للمستثمرين عن واقع التكنولوجيا الرقمية في السودان فظهرت شركة Sudan Digital التي تصدر تقريرًا سنويًا عن واقع التكنولوجيا الرقمية في السودان بالإضافة إلى أعمالها الأخرى في تطوير التطبيقات الرقمية. وبالرغم من أن السياق السوداني شهد تغيرات جوهرية تحت تأثير التكنولوجيا، إلا أن هذه التغيرات لم تحظ بالقدر الكافي من التغطية البحثية ولا الصحفية، ولكننا في هذه الورقة سنركز على مشروعين رقميين كان لهما عميق الأثر في الواقع السوداني في السنوات الماضية: أولهما: خدمة الدفع عبر الموبايل التي أطلقها البنك المركزي في العام 2016، وثانيهما: تطبيق "ترحال" لحجز التاكسي الإلكتروني (النسخة السودانية من أوبر).

ثالثًا: التعامل مع بنية لا مركزية بسياسة مركزية: تجربة الشمول المالي عبر "خدمة الدفع عبر الموبايل"

كما ذكرنا سابقًا، فإن تحقيق نسبة عالية من الشمول المالي وتوفير الخدمات المصرفية والمالية لا تزال واحدة من التحديات الرئيسية في العديد من البلدان النامية، ولاسيما البلدان الواقعة في إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى. في الواقع، فإن نسبة الشمول المالي في إفريقيا، والتي تبلغ 34٪، هي الأصغر مقارنةً بجميع البلدان النامية الأخرى التي يصل متوسط النسبة فيها إلى 54٪ (29). في السودان، على سبيل المثال، فإن نسبة البالغين الذين يمتلكون حسابات بنكية لا تتجاوز 15٪ من السكان، و8٪ فقط

من البالغين السودانيين قد قاموا بإيداع أموالهم (ولو لمرة واحدة) في مؤسسة مالية رسمية (مثل البنك) (30). وكما ذكرنا في المبحث الثالث، فإن هذا القصور في تحقيق الشمول المالي وضعف المؤسسات المصرفية والبنوك في العديد من الدول النامية، جعل عدداً مُعتبراً من هذه الدول يسعى لتحقيق هذا الشمول المالي المفقود وتقديم الخدمات البنكية عن طريق الاستفادة من البنية التحتية لشركات الاتصالات في بلادها (31). سنقوم في هذا المبحث بعرض وتقييم تجربة بنك السودان المركزي في تحقيق الشمول المالي في السودان عبر "خدمة الدفع عبر الموبايل".

تاريخ وتطور سياسات الدفع عبر الموبايل في السودان والخدمات المنافسة لها

خدمة الدفع عبر الموبايل، التي أُطلقت من قبل رئيس جمهورية السودان، في مطلع سبتمبر/أيلول للعام 2016، هي خدمة يتم فيها حفظ النقود في حساب بنكي إلكتروني مربوط برقم الموبايل، وهي متاحة لكل شخص يحمل شريحة موبايل (بغض النظر عن نوعه). تهدف الخدمة إلى الاستفادة من الانتشار الكبير لشركات الاتصالات في تحقيق أكبر نسبة من الشمول المالي في السودان. فقد بلغ عدد شرائح الموبايل الفاعلة لشركات الاتصالات أكثر من 28 مليون شريحة، وتغطي هذه الشركات أكثر من 84٪ من المساحة السكانية في السودان؛ الأمر الذي جعلها الشريك الإستراتيجي لتنفيذ خدمة الدفع عبر الموبايل والمساعدة في الوصول لأعداد كبيرة من المواطنين الذين لا يمتلكون حسابات بنكية (32).

من المهم الآن أن نتحدث عن الخدمة الموازية لخدمة الدفع عبر الموبايل والتي تمثل الخدمة المُنافسة لها، ألا وهي خدمة "تحويل الرصيد". والصفقتان الرئيسيتان اللتان جعلتا من خدمة تحويل الرصيد خدمة موازية ومنافسة لخدمة الدفع عبر الموبايل هما أن خدمة تحويل الرصيد تقدم عدداً من التسهيلات التي تقدمها خدمة الدفع عبر الموبايل وبالتالي فهي تعمل بديلاً لها، والأهم من ذلك أنها تعمل خارج النظام المصرفي في السودان وخارج لوائحه وسياساته. وقد استطاعت هذه الخدمة أن تخلق كتلة نقدية كبيرة خارج النظام المصرفي معروفة في المراجع الاقتصادية بـ"النقود الطائرة (33) (Airtime Money) إشارةً إلى أنها نقود تتحرك خارج النظام المصرفي.

خدمة تحويل الرصيد

خدمة تحويل الرصيد هي خدمة تقدمها شركات الاتصالات لمستخدميها، وتتيح هذه الخدمة لكل حامل شريحة موبايل أن يقوم بتحويل جزء من الرصيد الموجود على شريحته لصديق أو قريب له لكي يقوم هذا الصديق باستخدام الرصيد في اتصالاته في حالة كان لا يملك رصيداً ولا يستطيع أن يقوم بشحن شريحته عن طريق شراء كروت شحن الرصيد المعروفة.

تاريخياً، فإن خدمة تحويل الرصيد أطلقها عدد من شركات الاتصالات في إفريقيا بغرض تيسير عملية شحن الرصيد في المناطق البعيدة ولكن غياب وجود نظام مصرفي فعّال للقيام بالتحويلات المالية لتلك المناطق البعيدة، بالإضافة لسهولة وسرعة وانتشار خدمة تحويل الرصيد، كل ذلك، جعل الناس يستعملون تلك الأرصدة الموجودة في الموبايلات كبديل للتحويلات المالية عن طريق النظام المصرفي. فيقوم الشخص الذي يريد إرسال الرصيد، والذي يكون غالباً من سكان المدن الرئيسية، بشراء كروت شحن الرصيد من أي متجر للقيام بتغذية رصيد موبايله Cash in. ثم يقوم ذلك الشخص بتحويل الرصيد إلى شخص من أقاربه أو شخص تربطه معه التزامات مالية، والذي يكون بدوره من سكان الريف غالباً والذي يقوم بتحويل ذلك الرصيد إلى عملات نقدية عن طريق عملية تحويل الرصيد لنقود Cash out عند أقرب تاجر تحويل رصيد مقابل نسبة معينة من أصل المبلغ الذي تم تحويله. كل هذه الأموال التي يتم تداولها في خدمة تحويل الرصيد تعتبر أموالاً متحركة خارج النظام المصرفي ولا تمتلك البنوك السيطرة عليها أو مراقبتها والإشراف عليها(34). انتشار هذه الممارسة جعل "الرصيد" يحل محل العملة النقدية في عدد من المناطق في الدول الإفريقية مثل مصر وساحل العاج ونيجيريا والسودان وأوغندا وغانا وغيرها(35).

خدمة تحويل الرصيد وإصدار "النقود الطائرة Airtime Money"

بعد أن أوضحنا جيداً ما هي خدمة تحويل الرصيد وكيف تعمل، ننتقل للحديث عن مصطلح "النقود الطائرة Airtime Money" (سنطلق عليه AM اختصاراً) وهو مصطلح يشير إلى مجموع الأرصدة الموجودة في شرائح الموبايلات وغير المرتبطة

بالنظام المصرفي والتي يمكن أن يتم مُبادلة قيمتها نقدًا عن طريق خدمة تحويل الرصيد. والسودان من أكثر الدول الإفريقية التي تنتشر فيها خدمة تحويل الرصيد بين المواطنين، فوفقًا لدراسة حديثة صادرة من البنك الدولي، فإن السودان هو البلد الثاني إفريقياً، بعد كينيا، في حجم الأموال المُتداولة في تحويل الرصيد، وأكثر من 80٪ من المواطنين يستعملون خدمة تحويل الرصيد في تحويل أموالهم (36). أما بخصوص حجم الأموال المُتداولة (خارج القطاع المصرفي) عبر خدمة تحويل الرصيد، فهناك تضارب في الآراء حول تحديد حجم كتلة الـ AM داخل شرائح تحويل الرصيد، فقد قدرتها بعض الجهات بأنها تقارب الـ 30 مليار دولار، بينما تؤكد مصادر أخرى أن قيمة الـ AM الموجودة في شرائح تحويل الرصيد في العام 2012 كانت قيمتها 57 مليار جنيه سوداني، وأنها قفزت لتصبح 160 مليار جنيه سوداني (37).

العلاقة بين خدمة الدفع عبر الموبايل وبين "النقد الطائرة Airtime Money"

بغض النظر عن حجم الأموال المُتداولة عبر خدمة تحويل الرصيد، فهذه كتلة نقدية كبيرة وهي تتحرك خارج النظام المصرفي الرسمي، وبالتالي لا يمتلك بنك السودان المركزي أي قدرة على مراقبة حركة هذه الأموال أو الإشراف عليها. لذلك ترى الحكومة السودانية (متمثلةً في بنك السودان ووزارة المالية والتخطيط الاقتصادي والهيئة القومية للاتصالات التابعة لوزارة الاتصالات والتكنولوجيا) أن خدمة تحويل الرصيد في السودان أصبحت خدمة مالية/ تمويلية في المقام الأول وليست مجرد خدمة تواصلية أي لا تندرج ضمن إطار خدمات الاتصالات والإنترنت، وبالتالي فلا يمكن أن تدار بواسطة شركات الاتصالات (38). وما دامت هذه الخدمة مالية بامتياز وأصبحت تتحكم في شريحة معتبرة من حركة المال في المجتمع السوداني فلا بد أن تدخل هذه الأموال الشبكة الرسمية للقطاع النقدي الذي يدار بواسطة الحكومة السودانية متمثلة في بنك السودان المركزي. وتعتبر خدمة الدفع عبر الموبايل هي البديل الذي اقترحه بنك السودان ووزارة المالية لمعالجة هذه الأزمة.

من الجدير بالذكر، أن التوجه الرسمي لسياسات بنك السودان المركزي منذ بدايات خدمة الدفع عبر الموبايل، أي منذ 2009 وما تلاها من السنوات، هو عدم وضع سقف أو إيقاف خدمة تحويل الرصيد، والتركيز على هدفين رئيسيين: التنافس و"التشغيل

البيني "Interoperability" (39) من جهة، وتطوير سياسات الرقابة وتنظيم العمل من جهة أخرى (40). وبالتالي فلم يكن لدى البنك المركزي مانع من أن تستمر خدمة تحويل الرصيد، لذلك فحتى ذلك الوقت لم تتخذ الحكومة أي إجراءات للتضييق على خدمة تحويل الرصيد. وسبب ذلك في رأي كاتب هذه الدراسة هو أن واضعي السياسات الاقتصادية اعتقدوا أن مجرد تفعيل خدمة الدفع عبر الموبايل وانخفاض تكاليف استخدامها، مقارنة بتكاليف خدمة تحويل الرصيد، سيكون كفيلاً بجذب اهتمام المواطنين من خدمة تحويل الرصيد لصالح خدمة الدفع عبر الموبايل. ففي الوقت الذي تبلغ فيه تكلفة تحويل الأموال عبر خدمة تحويل الرصيد متوسطاً قدره 10٪ من أصل المبلغ الذي يتم تحويله، تبلغ تكلفة خدمة الدفع عبر الموبايل متوسطاً قدره 1٪ من أصل المبلغ الذي يتم تحويله (41).

لكن الأيام أثبتت أن هذا الافتراض كان يحمل الكثير من التقليل من فاعلية خدمة تحويل الرصيد (وهو ما سنناقشه بالتفصيل لاحقاً)، وهو ما حمل الحكومة السودانية على البدء في إجراءات موسعة للتضييق على هذه الخدمة. فبعد فشل كل المحاولات التي قام بها بنك السودان المركزي في تحقيق الانتشار المُراد لخدمة الدفع عبر الموبايل، اتخذ البنك عدداً من المبادرات الرسمية لمحاصرة خدمة تحويل الرصيد والتضييق على شبكة وكلاء/تجار تحويل الرصيد (المنافس الأول والأخير لخدمة الدفع عبر الموبايل كما أوضحنا سابقاً) أهمها أن بنك السودان المركزي والهيئة القومية للاتصالات قد أعلنوا، في نوفمبر/تشرين الثاني 2017، عن سياسة جديدة لتحديد سقف مالي للتحويل عبر خدمة تحويل الرصيد، هذا السقف مقداره 1000 جنيه سوداني في اليوم لكل وكيل/تاجر يعمل بتحويل الرصيد (42). ولأن قرار تحديد السقف لن يكون له أي تأثير ما لم يتم ضبط عدد الشرائح التي يمكن أن يمتلكها المستخدم الواحد (إذ غياب هذا الضبط يمكن للمستخدم أن يمتلك عدداً لا نهائياً من الشرائح وهذا ما يجعل تحديد سقف مالي غير فعال)، ولأن هذا الضبط لا يمكن أن يتم ما لم تكن هناك قاعدة بيانات شاملة لكل المستخدمين لشرائح شركات الاتصالات، لأجل كل ذلك بدأت وزارة الاتصالات والهيئة القومية للاتصالات حملة إعلامية كبيرة لتشجيع المواطنين على تسجيل شرائحهم بأرقامهم وهوياتهم الوطنية. وحددت وزارة الاتصالات والتكنولوجيا تاريخ الأول من يناير/كانون الثاني للعام 2018 تاريخاً نهائياً سيتم بعده قطع الخدمة عن أي شريحة غير مُسجلة.

بعد كل هذه القرارات والسياسات وحتى شهر فبراير/ شباط من العام 2018 لم ينجح بنك السودان المركزي في تحقيق الانتشار المطلوب لخدمة الدفع عبر الموبايل، أو بتعبير وزيرة الاتصالات والتكنولوجيا في مخاطبتها للمنتدى الاقتصادي السابع في فبراير/ شباط 2018: "لم يبرح هذا المشروع مكانه"، ومن تفاعل خيراً بما تم إنجازه في المشروع مثل المدير العام لشركة EBS قال: إن "الخدمة حققت أداءً دون الطموحات" (43). ومناقشة أسباب هذا القصور الذي لازم محاولات انتشار خدمة الدفع عبر الموبايل منذ تدشينها في سبتمبر/ أيلول 2016 وحتى فبراير/ شباط 2018 هو ما سنناقشه الآن.

تقييم إستراتيجية بنك السودان المركزي في نشر خدمة الدفع عبر الموبايل

حتى ندرك بصورة دقيقة لماذا لم تنجح خدمة الدفع عبر الموبايل حتى مع تخفيضها للتكاليف التي يدفعها المواطن في أي عملية تحويل من 10٪ من قيمة المبلغ المُحوَّل (كما هي الحال في خدمة تحويل الرصيد) لتصبح 1٪ في خدمة الدفع عبر الموبايل، علينا أولاً أن نفهم المميزات التنافسية Comparative Advantages لخدمة تحويل الرصيد والخصائص الرئيسية لنموذج العمل Business Model الخاص بتلك الخدمة، وكيف أن هذه المميزات والخصائص قد جعلت خدمة تحويل الرصيد خدمة تتصف بعدم المركزية في طريقة عملها.

الميزة التنافسية الأولى لخدمة تحويل الرصيد والتي حققت لها فاعلية كبيرة في الانتشار هي سهولة الدخول والعمل فيها كوكيل، فالأمر لا يتطلب منك سوى جهاز موبايل وشريحة ورأسمال تشتري به الرصيد الذي ستاجر به، ولست بحاجة للحصول على حساب بنكي ولا لأي نوع من المعرفة، هذا من جهة الوكيل/ التاجر. أما من جهة المستخدم، فإن الخدمة تتصف أيضاً بسهولة والوضوح.

الميزة الثانية المهمة، هي "ثقة" كل من الوكيل/ التاجر والمواطن/ المستخدم في سرعة وكفاءة خدمة تحويل الرصيد؛ فهناك ثقة كبيرة عند كل من المستخدم أو الوكيل/ التاجر في إمكانية حصوله على مقابل مالي للرصيد الذي يحمله في موبايله في أي لحظة احتاج إليه. فيمكنه من خلال أي وكيل آخر أن يبيع الرصيد الذي يملكه ويستبدله بأوراق نقدية مباشرة، ولا توجد حاجة للذهاب لأي فرع بنكي

لسحب المال في أوقات الدوام اليومي كما لا توجد مخاوف من أن البنك قد لا يملك السيولة النقدية الكافية، كما لا توجد ضرورة للذهاب للصراف الآلي الذي قد يكون بدوره بعيداً عن منطقة سكن المواطن، خصوصاً أن عدد الصرافات الآلية في كل السودان هو 1045(44) (أي صرافاً آلياً واحداً لكل 46 ألف مواطن، وذلك لأن عدد سكان السودان يُقارب الـ46 مليون نسمة(45))، ولا يمكن لهذا العدد أن يقوم بتغطية جيدة لكل السودان بأي حال من الأحوال. إذن فالأسباب وراء هذه الثقة الكبيرة عند كل من المستخدمين والوكلاء/التجار هي: أولاً: سرعة وفاعلية الخدمة في استبدال الرصيد لمقابل نقدي عند أقرب وكيل، ودون الحاجة للتعامل مع مشاكل النظام المصرفي. ثانياً: انتشار خدمة تحويل الرصيد التي تصل كما ذكرنا سابقاً إلى ما يزيد عن 84٪ من سكان السودان.

وإذا تساءلنا بصورة أكثر جذرية: ما هو السبب وراء هذه السرعة والفاعلية والانتشار، فسنجد أن الإجابة تكمن في شبكة وكلاء/تجار خدمة تحويل الرصيد، فهم الذين يقومون بكل عمليات وخطوات خدمة تحويل الرصيد، وهم الذي يحققون فاعلية وانتشار الخدمة بوجودهم في كل مناطق السودان وولاياتها في ساعات الليل أو النهار. وكمثال لقوة هذه الشبكة، فإن شركة زين لوحدها قد ذكرت أن هناك أكثر من 46000 وكيل/تاجر يعملون في خدمة تحويل الرصيد التي تُقدمها شركة زين في كل ولايات السودان ومحلياته المختلفة(46). وبالتالي، فإن القوة التنافسية الرئيسية لخدمة تحويل الرصيد تكمن في سرعة وانتشار وفاعلية الخدمة التي تعتمد بدورها اعتماداً كاملاً على شبكة وكلاء/تجار هذه الخدمة.

السؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: لماذا يوجد عدد كبير من الوكلاء/التجار يعملون بخدمة تحويل الرصيد؟ وهو ما ستجيب عليه الميزة الثالثة، وهي أن عمولة وكيل/تاجر تحويل الرصيد تخضع تماماً لقانون العرض والطلب. ففي بعض المناطق قد تكون عمولة الوكيل/التاجر 5٪ من قيمة المبلغ الذي يتم تحويله من قبل المواطنين، وقد تصل إلى 20-30٪ في بعض المناطق البعيدة أو التي يكون من الخطر فيها حمل العملات النقدية مثل مناطق تعدين الذهب. غير أن المتوسط والمتعارف عليه هو نسبة 10٪ من قيمة المبلغ الذي يتم تحويله، وهذه النسبة عالية ومجزية لتجار تحويل الرصيد. وعموماً فقد كانت الكلمة في تحديد رسوم التحويل من شبكة

وكلاء/ تجار تحويل الرصيد لا في يد شركات الاتصالات ولا في يد بنك السودان المركزي، ولا يؤثر في ذلك تلك العمولة إلا قوانين العرض والطلب.

هذه المميزات والخصائص التنافسية جعلت بنية خدمة تحويل الرصيد ونموذج عملها يتصفان بعدم المركزية، ونعني بلا مركزية نموذج العمل أن التجار أو الوكلاء في خدمة تحويل الرصيد هم الذين شكلوا أساس فاعلية الخدمة وسرعتها وانتشارها في كل أرجاء السودان، ولا يوجد دور حقيقي لمالك هذه الخدمة في تحقيق هذا الانتشار. وبعبارة بسيطة، فعدم المركزية هنا يعني أن نموذج العمل الخاص بخدمة تحويل الرصيد تعتمد فاعليته وسرعته وجودته على أداء "وكلاء الخدمة"، أي شبكة وكلاء/ تجار تحويل الرصيد، وليس على "مُلاك الخدمة"، ونقصد بهم شركات الاتصالات. ثانيًا: هذا الاعتماد على "وكلاء الخدمة" في تحقيق الفاعلية للخدمة تبعه، بطبيعة الحال، إعطاء هؤلاء الوكلاء/ التجار الحق في تحديد تكاليف ورسوم خدمة تحويل الرصيد بما يتناسب معهم، ولا يتدخل "مُلاك الخدمة"، أي شركات الاتصالات، في تحديد هذه الرسوم نهائيًا، بل هو أمر عائد إلى تقدير "وكيل الخدمة" أي تاجر/ وكيل تحويل الرصيد وقوانين العرض والطلب التي تحكم السوق التجاري.

في المقابل، سنجد أن كل سياسات وإجراءات خدمة الدفع عبر الموبايل تتصف بالمركزية القابضة التي يكون لبنك السودان المركزي وشركة EBS التابعة لبنك السودان اليد العليا والحق الحصري في تحديد التكاليف وإجراءات التسجيل وغيرها، بمعنى أن بنك السودان المركزي، بوصفه مالكًا للخدمة، قد وضع خطة للتعامل المباشر بينه وبين المواطن (مستخدم الخدمة)، وتجاهل بصورة شبه تامة تجار/ وكلاء تحويل الرصيد، الذين يعملون وكلاء للخدمة ويمثلون الوسيط بين مالك الخدمة وبين مستخدم الخدمة. ويمكننا أن نلاحظ هذه الصفة المركزية وهذا التجاهل لشبكة وكلاء/ تجار تحويل الرصيد في أمرين رئيسيين: إجراءات التسجيل في الخدمة، وطريقة تحديد رسوم الخدمة.

أولاً: أوضح دليل على أن بنك السودان كان مهتمًا بالمواطن/ المستخدم فقط وتجاهل وكلاء الخدمة هو أن التحفيز أو مميزات خدمة الدفع عبر الموبايل تُقدّم للمواطن/ للمستخدم في المقام الأول. فقد قامت الخدمة بتخفيض التكاليف التي يدفعها المواطن في أي عملية تحويل رصيد من 10٪ (كما هي الحال في خدمة

تحويل الرصيد) لتصبح 1٪ من قيمة المبلغ المُحوَّل. في المقابل، هناك تجاهل بل تقليل كبير جدًا في أرباح وكلاء/ تجار الخدمة الذين. وخلاصة هذه النقطة هي ما صرَّح به نائب المدير العام لبنك الخرطوم عندما قال: "لا أعتقد أن أي شخص من الذين يعملون في خدمة تحويل الرصيد يمكن أن يدعم أو يسوِّق لخدمة الدفع عبر الموبايل الجديدة، لأنه كان يكسب سابقًا مقدار قد يصل لـ 15٪ من القيمة المُحوَّلة وفي هذا النظام الجديد يكسب ما مجموعه 3٪ من القيمة المُحوَّلة (1٪ يدفعها المواطن/ المستخدم بحسب منشور بنك السودان و 2٪ يعطيها النظام المصرفي لوكلاء/ تجار تحويل الرصيد كجزء من تكاليف تسويق الخدمة في الشهور الأولى)"(47).

ثانيًا: الطبيعة المركزية لنموذج العمل تظهر أيضًا في إجراءات التسجيل للخدمة، وذلك أن بنك السودان المركزي يمتلك الحق الحصري في إعطاء التصاريح والرخص للعمل وكيلاً لخدمة الدفع عبر الموبايل؛ الأمر الذي يزيد الصعوبة والتعقيد التي ستواجه من يريد أن يصبح "وكيل للخدمة". فمثلاً، لكي تكون "وكيلاً لتقديم خدمات الدفع عبر الموبايل للعملاء"، فلا بد أن تقدم طلبك مباشرة إلى بنك السودان المركزي(48)، وعليك قبل ذلك عشرة أمور نصَّ عليها بنك السودان المركزي باعتبارها "ضوابط الترخيص لتقديم خدمات الدفع عبر الموبايل(49). كل ذلك التعقيد سيجعل الفئة القادرة على أن تُسجَّل رسميًا كـ "وكيل لتقديم خدمات الدفع عبر الموبايل للعملاء" فئة محدودة جدًا وستكون غالبًا عبارة عن شركات الاتصالات أو كبار التجار في تحويل الرصيد، وسيصعب جدًا على البسطاء أو متوسطي الدخل الذين كانوا يعملون في خدمة تحويل الرصيد الحصول على رخصة العمل من بنك السودان.

وكما أوضحنا سابقًا فإن الطبيعة غير المركزية لخدمة تحويل الرصيد والدور الرئيسي الذي تلعبه شبكة تجار/ وكلاء تحويل الرصيد هو السبب الحقيقي وراء الانتشار الواسع والفاعلية الكبيرة لخدمة تحويل الرصيد. في المقابل، قام بنك السودان المركزي بتبني سياسة ونموذج عمل يتصف بالمركزية في إدارته لخدمة الدفع عبر الموبايل والتي لا تتناسب مع البنية الاقتصادية والاجتماعية في السودان والتي تناسب نماذج العمل ذات الطبيعة غير المركزية مثل خدمة تحويل الرصيد. هذا النموذج المركزي يقوم بتقديم حوافز الخدمة لمستخدمي الخدمة دون إعطاء وكيل الخدمة أي اهتمام أو

خوافز معتبرة، لذلك يمكن القول بأن خدمة الدفع عبر الموبايل قد تجاهلت طبقة تجار تحويل الرصيد التي تشكل أساس الفاعلية والانتشار في نموذج العمل غير المركزي لخدمة تحويل الرصيد. لذلك فإن المشكلة الهيكلية التي أعاق انتشار خدمة الدفع عبر الموبايل منذ تدشينها وحتى اليوم هي وضع خطة ونموذج عمل يتصف بطابع مركزي للتعامل مع واقع يحتاج لنماذج عمل ذات طبيعة لا مركزية؛ الأمر الذي أدى إلى تجاهل تام لأهم عناصر يمكن أن تحقق الانتشار والفاعلية للخدمة الجديدة، ألا وهم التجار الذين يمكن أن يعملوا وكلاء للخدمة الجديدة.

فشل بنك السودان المركزي في تحويل خدمة الدفع عبر الموبايل لخدمة واسعة الانتشار وسط الشعب السوداني، وفي نفس الوقت أوقف خدمة تحويل الرصيد ذات الفاعلية والنجاعة في تحويل الأموال عبر كل مناطق السودان والتي كانت في نفس الوقت توفر مصدر دخل لقراءة 50 ألف وكيل يعملون فيها من كل مناطق السودان. في ظل فشل خدمة الدفع عبر الموبايل والتضييق على خدمة تحويل الرصيد حدث أمر بالغ التأثير دفع الكثير من عامة السودانيين للتحويل للعملات الرقمية وهو أزمة شح الأوراق النقدية التي امتدت خلال عام 2018 وحتى منتصف 2019. أزمة شح الأوراق النقدية مع سياسة تجفيف السيولة التي اتبعتها حكومة المؤتمر الوطني في آخر عهدها أجبرت الكثير من الناس على اللجوء للعملات الرقمية. هذه الحاجة للعملات الرقمية، في ظل فشل خدمة الدفع عبر الموبايل والتضييق الممنهج على تحويل الرصيد، استفاد منه بنك الخرطوم (أكبر بنك تجاري في السودان) وسوّق لتطبيقه للدفع وتحويل الأموال "بنكك"، الذي أصبح هو العملة الرقمية الأولى في السوق السودانية. ولا يستغرب إنسان هذه الاستفادة الكبيرة التي حدثت لتطبيق "بنكك" بسبب أزمة السيولة وشح الأوراق النقدية، فالتاريخ والتجارب تعلمنا أن الكوارث والأزمات هي من أقوى مسببات ومحفزات تبني الحلول التكنولوجية، وهو ما رآه العالم أجمع في تبني الحلول الرقمية في التعليم والتدريس والعمل تحت ظل أزمة الكورونا. وعلى سبيل المثال أيضًا، ففي الصومال وبسبب المشكلة الأمنية في حمل النقود (وهي حالة شبيهة بما يحدث عند تجفيف السيولة) فإن نسبة السكان الذين يستعملون خدمة الدفع عبر الموبايل قفزت في ثلاث سنوات فقط من 37٪، في 2014، لتصل 73٪، في 2017، بحسب تقارير البنك الدولي (50).

الدروس المستفادة في الإدارة والسياسات العامة من تجربة الدفع عبر الموبايل

- من أهم الدروس المستفادة من تجربة السودان: خطورة اللجوء إلى الحلول والنماذج المستوردة! وذلك أننا إذا تساءلنا عن السبب الذي جعل بنك السودان يقوم بتبني نموذج عمل يتصف بالمركزية ويتجاهل شبكة وكلاء/تجار تحويل الرصيد، وما سبب اهتمام التجارب الناجحة في تحقيق الشمول المالي عبر خدمة الدفع عبر الموبايل بشبكة تجار/وكلاء تحويل الرصيد، مثل تجربة كينيا المعروفة باسم "إم-بيسا M-PESA" (51) والتي أطلقتها شركة الاتصالات الكينية Safaricom في العام 2007؟ إذا استخدمنا منهج التحليل والمقارنة، فيمكننا أن نقول: إن سبب تبني بنك السودان المركزي لنموذج عمل وخطة تشغيلية تتصف بالمركزية نابع من أن من صمّم وخطط تقنيًا لخدمة الدفع عبر الموبايل لم يكن على دراية كاملة بطريقة عمل شركات الاتصالات وبتعقيدات الواقع السوداني المحلي. فقد تعاقد البنك، في أكتوبر/تشرين الأول 2010، مع خبيرين من شركة Horus Development Finance الفرنسية لتصميم نموذج العمل الخاص بخدمة الدفع عبر الموبايل (52). وإذا طالعنا تجارب وعملاء هذه الشركة الفرنسية كما هو موجود في موقعها الإلكتروني حتى العام 2018، سنجد الغالبية العظمى من مشاريعها كانت مع بنوك مركزية أو تجارية أو مؤسسات مصرفية، ولا تمتلك هذه الشركة خبرة تذكر في تطوير خدمات الدفع الإلكتروني لشركات الاتصالات والهاتف التي تعمل في الدول النامية، على الأقل في الفترة التي قدمت فيها الإستراتيجية لبنك السودان (53). في المقابل، نجد الأمر مختلف في تجربة كينيا؛ حيث يذكر نيك هيوز Nick Hughes، المشرف على فريق العمل الخاص بخدمة الدفع عبر الموبايل "إم-بيسا M-PESA" في كينيا، أن أول وأهم قرار كان لابد لفريق عمله من اتخاذه هو "هل نشترى تطبيقًا جاهزًا أم نصمم تطبيقًا خاصًا بنا؟" وذكر أنهم عندما تفحصوا سوق البرمجيات وجدوا عدد مُعتبرًا من البرمجيات المشابهة، لكن المشكلة المركزية الموجودة في كل هذه البرمجيات أنها صُمّمت بطريقة تتوافق مع "البنية التحتية للبنوك الغربية" والتي تختلف بصورة كلية عن، أولاً: البنية التحتية لشركات الاتصالات، وثانيًا: تختلف عن طبيعة البنية التحتية للبنوك والمصارف في الدول النامية. لذلك قرر نيك هيوز

وفريق عمله ترك كل البرمجيات المتوافرة في السوق، وبناء برنامج خاص بخدمة إم-بيسا من الصفر (54).

- ضرورة الاعتماد على النماذج غير المركزية في طبيعة هذه الخدمات المالية متي ما أمكن ذلك، وذلك ليس فقط لأن هذه النماذج غير المركزية تعتبر الأكثر فاعلية في أغلب الدول النامية ذات النسب المنخفضة من الشمول المالي فقط، ولكن لأن هذه النماذج غير المركزية توفر وتوجد وظائف متعددة لشرائح واسعة من القوى العاملة في المجتمع مثلما رأينا في تجربة تحويل الرصيد التي كانت توفر مصدر دخل لأكثر من 46 ألف وكيل في مناطق السودان المختلفة. في الحقيقة، فإن مما يميز التجربة الناجحة لانتشار خدمة الدفع عبر الموبايل في كينيا المعروفة بـ"إم-بيسا M-PESA"، أنها كانت مهمة منذ مراحل التخطيط الأولى وما يليها من المراحل بشبكة تجار/ وكلاء تحويل الرصيد (55). وحتى نتلمس حجم النجاح الذي حدث بسبب هذا الاهتمام والجذب لشبكة تجار الرصيد في كينيا، فبحلول عام 2017 بلغ عدد الوكلاء/ التجار الذي يعملون لصالح خدمة إم-بيسا 130 "M-PESA" ألف وكيل/ تاجر، بزيادة 35٪ من عدد الوكلاء في سنة 2016.

- تخبرنا تجربة السودان بأن البنوك المركزية يجب ألا تخرج كلياً من إدارة خدمة الدفع عبر الموبايل وغيرها من الخدمات المالية وأن تترك التشغيل والإدارة لشركات الاتصالات أو البنوك في القطاع الخاص، لأن التجارب الإقليمية في خدمات الدفع عبر الموبايل تخبرنا بأن من يهيمن ويسيطر على الحصة الأكبر في التشغيل والإدارة، سواءً كان شركة اتصالات أم مصرفاً تجارياً، هو من سيحدد نموذج العمل Business Model الذي ستتبعه الخدمة والذي غالباً سيكون حريصاً على إبعاد المنافسين سواءً كانوا شركات اتصالات أو مصارف أخرى، مما سيضر بمبدأ تحقيق المنافسة العادلة، وبمبدأ التشغيل البيئي Interoperability الذي تحدثنا عنه سابقاً. على سبيل المثال، ففي خدمة الدفع عبر الموبايل في كينيا المعروفة بـ"إم-بيسا M-PESA"، كانت الخدمة حصراً على عملاء شركة الاتصالات الكينية Safaricom وتم استبعاد عملاء بقية شركات الاتصالات الأخرى من الخدمات التي تقدمها إم-بيسا M-PESA لأكثر من 7

سنوات. أضيف إلى ذلك، فقد اشتركت البنوك في كينيا للحكومة من أن شركة الاتصالات الكينية Safaricom التي تمتلك خدمة "أم-بيسا M-PESA" أخذت حصة البنوك في سوق الخدمات المصرفية والبنكية وأنها بتوسيعها قد تهدد أرباح تلك البنوك. في المقابل، عندما تُهيمن مؤسسة مصرفية معينة على كل خدمات الدفع عبر الموبايل، يميل نموذج العمل إلى تهميش بقية المؤسسات المصرفية المنافسة، كما ستقوم هذه البنوك بأخذ حصة شركات الاتصالات كذلك كما حدث في جنوب إفريقيا(56) وفي الهند(57).

- من الأسباب المهمة أيضاً لعدم انتشار خدمة الدفع عبر الموبايل هو انسحاب شركة زين للاتصالات من الشركات المساهمة في الخدمة. وشركة زين للاتصالات هي الشركة الأكبر والأوسع انتشاراً بين كل شركات الاتصالات، فزين تصل إلى 75.37٪ من مجمل المساحات المأهولة بالسكان، في حين أن كل شركات الاتصالات مجتمعة تصل إلى 85.2٪ من المناطق المأهولة، هذا يعني أن نسبة المناطق التي لا تصلها زين وتصلها بقية شركات الاتصالات تقدر بـ 9.83٪ فقط، مما يعني أن زين تمتلك النصيب الأكبر من ناحية التغطية(58). كما أن أغلب وكلاء خدمة تحويل الرصيد يعملون عبر شركة زين للاتصالات، حيث تمتلك زين، وحدها، أكثر من 46.000 وكيل يشتغلون في خدمة تحويل الرصيد في كل مناطق السودان(59). وعند البحث عن سبب انسحاب زين من الخدمة، وجدنا أن شركة سوداتل/ سوداني، التي هي إحدى شركات الاتصالات المنافسة لشركة زين، تمتلك 30٪ من رأس مال شركة الخدمات المصرفية الإلكترونية (EBS)، وهذه الأخيرة هي الذراع التقنية لبنك السودان المركزي، وهي المسؤولة والمحتكرة لإدارة خدمة الدفع عبر الموبايل. وجود شركة سوداتل/ سوداني كمالك وشريك في شركة EBS يضعنا أمام حالة تضارب مصالح Conflict of Interest واضحة لأن مُنفذ/مقدم الخدمة لا يمكن أن يكون هو نفسه المشرف عليها والمُنظم لسياساتها. خصوصاً إذا علمنا أن 25-30٪ من تكاليف خدمة الدفع عبر الموبايل تعود مباشرة لصالح شركة EBS. الدرس المستفاد، بالإضافة إلى التأكيد السابق على دور للبنك المركزي، هنا هو أن المؤسسة المعنية بتنفيذ أي سياسة مالية يفترض أن مستقلة وبعيدة عن أي حالات تضارب المصالح (سواءً على المستوى الفردي أو المؤسسي)، وأن تقف على مسافة واحدة من

جميع الأطراف، هذا الاستقلال هو ما سيمكّنها لاحقاً من تحقيق التعاون بين المصارف وشركات الاتصالات وبقية أصحاب المصلحة.

- هذا الاستقلال هو ما أوصت به الدراسات النقدية في مجال السياسات العامة لقطاع الاتصالات فيما يتعلق بالهيئات أو المؤسسات التي تشرف على تنظيم قطاع الاتصالات حيث أكدت على "أهمية توفير كافة الضمانات المؤسسية التي تكفل الاستقلال التام في قراراتها عن الوزارات المعنية وعن شركات الاتصالات الخاصة. وإذا نظرنا إلى العملية التنظيمية من منظور المباريات، فإن دور هذه الهيئات أشبه بدور حكم المباراة الذي يتعين عليه أن يكون محايداً، ولا ينحاز لأي من اللاعبين، وإنما يركز على تطبيق قواعد اللعبة بنزاهة وحيادية على الجميع، ويفرض العقاب على مخالف تلك القواعد. وحتى يتسنى للهيئات التنظيمية المستقلة القيام بدورها على هذا النحو، لابد من الاستثمار في بناء قدرات هذه الهيئات، وتدريب طاقمها الفني والإداري على أحدث التقنيات وأساليب التنظيم" (60).

- أخيراً، خلص التقرير الذي أصدره البنك الإفريقي للتنمية بعد ورشة عمل نُظمت في الهند حول تجارب الشمول المالي عبر الدفع بالموبايل إلى أن الحكمة المستفادة من عدد من تجارب الدول الإفريقية والآسيوية تشير إلى أن هناك أربعة شروط رئيسية لابد من توافرها إذا أردنا تحقيق الشمول المالي عن طريق خدمات الدفع عبر الموبايل وهي؛ أولاً: التنظيم والإشراف الذي يوازن بين الابتكار الذي يدعم التكنولوجيا، والمنافسة التي تعزز من مشاركة الوكلاء أو التجار العاملين في سوق الخدمات الإلكترونية، وتحقيق الشمول المالي بخدمات تضمن حماية حقوق المواطنين/ المستخدمين برسوم منخفضة. ثانياً: تحقيق شراكات مربحة لجميع أصحاب المصلحة (القطاع المصرفي والبنوك، شركات الاتصالات وبقية شركات القطاع الخاص، شبكة التجار/ الوكلاء العاملين في سوق الخدمات الإلكترونية، المواطنين). ثالثاً: العمل وفق مبدأ التشغيل البيني Interoperability لتقديم كل خدمات الدفع عبر الموبايل. وأخيراً، أن تكون خدمات الدفع عبر الموبايل منصة تهدف لتثقيف الأفراد حول أهمية الشمول المالي (61). ومن منظور تنموي، فإن المؤسسة المثالية لإدارة

وتشغيل خدمات الدفع عبر الموبايل وتحقيق شراكات مربحة لجميع أصحاب المصلحة وحثهم على تنفيذ مبدأ التشغيل البيئي يفترض أن تكون مُستقلة عن المصارف وعن شركات الاتصالات، وأن تقوم هذه المؤسسة بتحقيق التعاون بين المصارف وشركات الاتصالات وبقية شركات القطاع الخاص، والمؤسسة المناسبة للقيام بهذه المهمة هي البنك المركزي.

رابعاً: منصة "ترحال" والانتقال من الأثر السلبي للتكنولوجيا إلى خلق الوظائف الأثر الاجتماعي/الاقتصادي من الانتشار الأولي لمنصة "ترحال"

منصة ترحال هي منصة رقمية لخدمات التاكسي، مثلها مثل منصة "أوبر" و"كريم" وغيرها. بدأ تطبيق ترحال في نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 كمشاركة شبابية في مؤتمر رعاية الأعمال الريادية في التكنولوجيا الرقمية Get in the Ring Khartoum، وفي مارس/ آذار 2017، استطاع التطبيق الحصول على تمويل من برنامج SEED للأعمال الناشئة. بعد الحصول على ذلك التمويل توسع المشروع بصورة واسعة حيث تحول مقره من مجرد شقة صغيرة ليحتوي على 3 مباني ضخمة، وبلغ حجم الإنفاق على الدعاية والإعلان فقط خلال ثلاثة أعوام من التأسيس أكثر من مليون دولار. أما فيما يتعلق بعدد السائقين المشاركين في التطبيق فقد تجاوز الـ 70 ألف سائق، وبلغ عدد المستخدمين للتطبيق أكثر من 4 ملايين عميل يتوزعون على أكبر 4 مدن في السودان(62). حالياً، تسعى ترحال للتوسع في باقي الأسواق الإفريقية، تحديداً، نيجيريا وإثيوبيا وتنزانيا(63). استقبلت المنصات المعنية بريادة الأعمال في تقنية المعلومات عالمياً، مثل StartupGrind، تطبيق ترحال على أنه من "الابتكارات/ التكنولوجيا المُزعزعة Disruptive Innovation /Technology" في قطاع النقل(64)، بينما وصفته منصة Get in the Ring على أنه قصة نجاح فريدة وأن مستقبل السودان يبدو مشرقاً بوجود مثل هذه التطبيقات وكيف أنها تشكل البيئة الاستثمارية في السودان(65). لكن هذا الوصف الإيجابي للمشروع جدير بالتساؤل والتحليل عبر البحث في الأثر الاجتماعي والاقتصادي الذي أحدثه الانتشار الأولي لتطبيق ترحال. ابتداءً، يمكننا القول بأن الشريحة (داخل قطاع النقل) التي أثار عليها دخول سيارات- ترحال هي شريحة "الأمجاد(66) والتاكسي الأصفر والركشات (التوكتوك)" وذلك

لأن المستخدم/ المواطن الذي يستخدم هذه الوسائط في تنقلاته هو غالبًا الذي سيستخدم منصة ترحال. ويمكننا القول بأن أسباب الانتشار الضخم لترحال مقارنة بتلك الشريحة هي أربع مُميزات رئيسية:

أ- معالجة مشكلة الربط بين المواطن وصاحب السيارة Information Cost، فمن خلال ترحال يمكن لأي مواطن في أي مكان وفي أي زمان أن يبحث عن السائق القريب من إحداثياته المكانية ثم يطلبه.

ب- مستوى الرفاهية في سيارة ترحال مقارنة بالأمجاد أو التاكسي أو الركشة (التوكتوك).

ج- معرفة هوية السائق، بالإضافة إلى المقدرة على استعادة الممتلكات في حالة النسيان عبر بيانات السائق.

د- وجود سعر محدد سلفًا للرحلة مما يقلل احتمالية الغش أو الجدل مع السائق حول التكلفة.

كل هذه الأسباب جعلت ترحال يستحوذ على حصة كبيرة في قطاع النقل الخاص التي كانت تغطيها "الأمجاد والتاكسي الأصفر والركشات" وهو أمر يمكن ملاحظته في شوارع الخرطوم. أما من ناحية الأرقام، فمع أن هناك شحًا في توافر الأرقام من وزارة النقل، وبحسب بعض المقابلات التي قام بها الباحث يمكننا القول بأن عدد سيارات الأمجاد في ولاية الخرطوم، في سبتمبر/أيلول 2017، كان 15 ألف تقريبًا. وعندما نقارن عدد سيارات ترحال في ذلك الوقت والبالغ 3500 سيارة (67)، مقارنة بالعدد السابق يمكننا القول بأن عدد سيارات ترحال في أقل من سنة واحدة تجاوز أكثر من 23٪ من عدد الكلي لسيارات الأمجاد في الخرطوم. وهذا يعتبر نجاحًا خدميًا لترحال، لكن هناك إشكال مُتَرَتَّب على هذا النجاح. وقبل التحدث عن هذا الإشكال لابد من توضيح نقطتين: أولاً: الطلب في السوق التجاري Demand الذي تمثله الشريحة (التي تستعمل سيارات النقل الخاصة من أمجاد وتاكسي وترحال) لأي سلعة لا يزداد بمجرد زيادة السلع المتوافرة Supply في ذلك السوق، لأن القوة الشرائية في جانب الطلب محدودة. هذا يعني أن الشريحة التي تستعمل العربات الخاصة (الأمجاد والتاكسي والركشات وترحال) ولا تستعمل المواصلات العامة في

تنقلاتها هي شريحة محدودة العدد في المجتمع. ثانيًا: وقبل الزعم بأن وجود إضافة في عدد المقدمين للخدمة Supply سيؤدي إلى خفض أسعار الخدمة وفقًا لمبادئ قوانين العرض والطلب، سيتضح أن هذا لا ينطبق في هذه الحالة بسبب أن الأفراد أو المؤسسات التي تقدم السلع أو الخدمات Supply بينها فروقات كبيرة في "الميزة التنافسية Comparative Advantage" وقد ذكرنا الصفات المميزة لترحال.

هذا يعني أن كل سيارات ترحال الـ 3500 والتي تزداد باطراد يوميًا تأخذ من الحصة السوقية التي كانت تمتلكها الأمجاد والتاكسي الأصفر والركشات، وإذا أخذنا في اعتبارنا الميزة التنافسية لترحال فيمكن التنبؤ بأن منصة ترحال ستستحوذ على غالب الحصة السوقية في سوق النقل الخاص وستتقلص جدًا عوائد الأمجاد والتاكسي والركشات، وهذا ما حدث بالفعل. فبعد عام بالضبط من انطلاق المنصة وبعد انتشارها وتأثيرها على وسائل النقل التقليدية، تقدم الأمين العام للنقابة العامة لعمال النقل والطيران بطلب لوزارة الاتصالات بإغلاق التطبيق حتى يتم تقنين وضع هذه المنصة قانونيًا، وطالب أيضًا بتحقيق العدالة في المنافسة حيث يدفع السائقون في القطاع التقليدي ضرائب للدولة بينما لا يتم ذلك لمستخدمي تطبيقات النقل. وقتها رفض وزير الدولة بوزارة الاتصالات الدعوة لإيقاف التطبيق (68).

من ناحية أخرى، فإن التطبيق في مراحله الأولى قد تسبب في خلق أنماط جديدة من عدم المساواة Inequality وزاد من معدلاتها خصوصًا بين العاملين في قطاع النقل؛ حيث نجد أن أغلب العاملين في ترحال هم موظفون يعملون بوظائف عامة أو خاصة، وأنهم يعملون في ترحال كدوام جزئي، وهذا يعني أن أغلب السيارات العاملة في ترحال تتعامل معه كزيادة دخل بجانب المرتب. في المقابل، فإن سائقي الأمجاد والتاكسي الأصفر والركشات يعتمدون بصورة كلية على عوائد هذه المهن لتغطية احتياجاتهم واحتياجات أسرهم الرئيسية. هذا يعني بصورة رئيسية أن حركة المال في قطاع النقل الخاص في السودان قد شهدت، بصورة كبيرة ومتزايدة، خلال السنوات الأولى من انتشار تطبيق ترحال تغيرًا مهمًا، من عوائد مالية تخرجها شريحة من المجتمع ميسورة الحال نسبيًا (ونقصد بها أولئك الذين يستعملون النقل الخاص في تنقلاتهم) لشريحة تعتمد على ذلك المال كليًا في عيشها (ونعني بذلك سائقي الأمجاد والتاكسي الأصفر والركشات)، إلى عوائد مالية تخرجها شريحة من المجتمع

ميسورة الحال نسبياً لشريحة أخرى ذات مصادر دخل ثابتة تستعمل هذه العوائد لزيادة دخلها (ونعني بهم الموظفين الذين لهم دوام عمل، ويستخدمون سياراتهم الخاصة في ترحال).

النتيجة الطبيعية لهذه الحركة الاقتصادية هي زيادة معتبرة في أنماط عدم المساواة، والأهم من ذلك تهديد مستقبل الوظائف في قطاع النقل التقليدي! لذلك يمكننا أن نصف الفترات الأولى من انطلاق منصة ترحال بأنها كانت "تكنولوجيا مزعزعة" فعلاً في سوق النقل السوداني، ولكن كانت لها آثار سلبية على باقي العاملين بقطاع النقل في السودان تمثل هذا الأثر في إقصاء/ استبعاد السائقين التقليديين لسيارات الأمجاد والتاكسي والتوكتوك من الاستفادة من هذه الخدمة وهو ما عمق من أنماط عدم المساواة في سوق العمل السودانية وتحديداً في قطاع النقل (69).

منصة ترحال والتحول الإيجابي نحو خلق الوظائف

في الفترة الممتدة من منتصف العام 2018 وحتى بدايات 2021، شهد السودان أزمات اقتصادية مختلفة واضطرابات سياسية (تمثلت بصورة رئيسية في ثورة ديسمبر/ كانون الأول 2018 وما تلاها من أحداث في الفترة الانتقالية). هذه الأزمات السياسية والاقتصادية المختلفة وما صاحبها من أزمات في الوقود أدت إلى حدوث اضطراب في قطاع النقل التقليدي -الذي كان يعاني ابتداءً من تدهور وضعف في بنيته التحتية- وفي قدرته على تقديم خدمات كافية لعموم الناس مما جعل الكثيرين يلجؤون إلى وسائل النقل الخاصة مع ارتفاع تكلفتها وهو ما زاد في معدلات الطلب Demand على منصة ترحال وما يشابهها. أيضاً فقد انخفضت الأجور العامة في السودان وانخفضت معها فرص العمل، بالإضافة إلى ذلك أيضاً ارتفعت أسعار الوقود المدعومة من الدولة، كل تلك العوامل جعلت فرصة العمل كسائق في تطبيق ترحال من أفضل فرص العمل كسباً وعائداً مالياً. على سبيل التقدير والمثال، وبحسب بعض التقديرات والمقابلات، يتراوح مجمل الدخل الشهري لسائق ترحال الذي يعمل كدوام كامل في المدى بين 150 - 360 ألف جنيه سوداني (تعادل 335- 805 دولارات أميركية تقريباً) بحسب ساعات العمل اليومية التي يخصصها السائق في الأسبوع. حتى بعد خصم نسبة التطبيق وتكاليف الصيانة فإن صافي العائد المالي من

هذه المهنة يعتبر أعلى من مرتبات وظائف متقدمة في السلم الوظيفي مثل المهندسين والفنيين بسنوات خبرة تفوق أربعاً إلى خمس سنوات Senior Professionals. هذا الوضع المؤسسي دفع الكثير من الباحثين عن الوظائف للعمل كسائقين في منصة ترحال بدوام كامل، بل إن كثيرين من الذين يعملون في القطاع الخاص أو العام تركوا وظائفهم وبدأوا في العمل في المنصة بدوام كامل، وذلك لأن هذه الوظيفة كانت توفر لهم أضعاف المرتبات الرسمية في القطاع الخاص والعام. هذا الوضع الاقتصادي-المؤسسي أدى إلى تبني واسع Mass Adoption لنموذج عمل تطبيق ترحال ولتكنولوجيا الهواتف الذكية في تطبيقات التاكسي عموماً، وقتها استجاب سائقي التاكسي والأمجاد-الذين تضرروا سابقاً من هذا النموذج- باستبدال سيارات أخرى قابلة للعمل في تطبيقات التاكسي الرقمية بسياراتهم القديمة.

هذا الانتشار الواسع لنموذج عمل منصة ترحال أدى إلى خلق وظائف كثيرة، ففي يوم 10 سبتمبر/أيلول 2021، احتفلت شركة ترحال بإكمالها خمس سنوات منذ بدءها في العمل، وفي تلك الاحتفالية ذكر المؤسس والمدير العام لشركة ترحال أن عدد السائقين في تطبيق ترحال وحده تجاوز 70 ألف رَحَّال/سائق وأن عدد مرات تحميل التطبيق تجاوزت الثلاثة ملايين مرة (70). ويمكننا القول هنا بأنه وفي ظل وضع اقتصادي متردٍ بصورة مستمرة ونسب تضخم فاقت الـ 300٪ وفقدان العملة المحلية لقيمتها في مقابل الدولار بالإضافة إلى احتكار الفرص التجارية في السوق -في مثل هذه الأوضاع التي تتسبب في العادة في إفقار الطبقة الوسطى وتحويلها إلى طبقات فقيرة- استطاعت منصة ترحال أن تكون إحدى القنوات التي وفرت الدعم وفرص الكسب الإضافية لأفراد الطبقة الوسطى كما أنها ساعدت أيضاً بعض الأسر الفقيرة في التأقلم مع الأوضاع الاقتصادية الخائفة.

أخيراً، من المهم التأكيد على أن هذا النموذج الذي توصلت إليه منصة ترحال -باعتبارها منصة وفرت وظائف بدوام كامل للسائقين- هو بخلاف الفلسفة ونموذج العمل Business Model المتعارف عليه في منصات/تطبيقات خدمات التاكسي الرقمية؛ وذلك أن هذه التطبيقات وغيرها من التطبيقات الرقمية يقوم نموذج عملها الرئيسي بوصفها تطبيقات توفر دخلاً إضافياً extra income لمن يمتلكون وظائف أخرى ويمتلكون سيارات أيضاً، ويريدون فقط أن يكسبوا دخلاً إضافياً من نفس

المسافات التي يقطعونها كل يوم. ولذلك يسمى هذا النموذج للعمل بكونه "مشاركة الرحلة ride-sharing". وهذه هي الفكرة الرئيسية التي بنت عليها كبرى الشركات العالمية العاملة في مجال التاكسي الرقمي نموذجها العملي ابتداءً بشركات مثل Lyft وUber ثم الشركات الأخرى التي أتت لاحقاً مثل GRUB وDiDi وCareem وغيرها، كل هذه الشركات كانت تقوم على فلسفة العمل بوصفها تطبيقات توفر دخلاً إضافياً وليست تطبيقات للعمل كدوام كامل. ومما يوضح فكرة أن هذا النوع من المنصات الرقمية لم يؤسس على أن يقدم فرص عمل بدوام كامل أن الشركات التي تقدم هذه الخدمات لا توفر أي خدمات تأمين صحي أو غيرها للسائقين فيها(71). في المقابل نجد أن منصة ترحال تقوم بتقديم خدمات التأمين الصحي للسائقين ولعوائلهم(72)، وهو ما يشير إلى أن نموذج عمل الشركة نفسها قد اختلف عن باقي النماذج في التطبيقات العالمية الأخرى.

الدروس المستفادة في الإدارة والسياسات العامة من تجربة منصة ترحال في السودان

- من الآثار الإيجابية التي تسبب فيها الانتشار الواسع لتطبيق ترحال هو تغيير سلوك فئات كبيرة من المجتمع السوداني تجاه الحلول الرقمية وتطبيقات الهاتف الذكية. وذلك أن عدد مرات التحميل للتطبيق والتي تتجاوز 3 ملايين مرة تشير إلى أن مستخدمي هذا التطبيق فقط هم قرابة 7٪ من كافة السودانيين البالغ عددهم 46 مليون نسمة(73). وهذا يشير إلى أن منصة ترحال قد فتحت الباب أمام طيف واسع من التطبيقات الرقمية وفي مختلف المجالات الاجتماعية والاقتصادية والطبية والمالية؛ حيث إن هاجس التعامل مع التكنولوجيا الرقمية قد أزيل بسبب ترحال التي أثبتت للمواطن البسيط أن التكنولوجيا الرقمية وتطبيقات الهاتف لا يمكنها فقط أن تخدمه، بل يمكنها أن توفر له عملاً وكسباً دائماً.

- من الآثار الإيجابية أيضاً لهذا الانتشار الواسع لتطبيق ترحال هو تغير عقلية المستثمر السوداني؛ حيث لم يكن شائعاً عند المستثمرين السودانيين الاستثمار في الحلول الرقمية والتكنولوجية، ولكن بعد النجاح النسبي لترحال أصبحت ثقافة الاستثمار في رأس مال هذه التطبيقات Venture Capital VC مقبولة ورائجة بدرجة ما في مجتمع رجال الأعمال السوداني. وأصبحنا نرى ما يُعرف

بجولات/ جلسات الاستثمار Investments Rounds في سوق العمل السوداني، بل أصبحت هناك مؤسسات متخصصة في التنسيق بين رؤوس الأموال وبين رواد الأعمال السودانيين مثل مؤسسة Startups 249.

- لتجاوز الآثار السلبية التي رافقت المنصة في الفترات الأولى من عملها فيما يتعلق بإقصاء السائقين التقليديين من سوق النقل، كان يمكن للجهات المسؤولة في الدولة أن يكون لها دور فعال في التخفيف من حدة هذه الآثار عبر التنسيق مع منصة ترحال وغيرها لفتح نوافذ لهم داخل هذه التطبيقات الرقمية، كما حدث في الهند من تضمين سائقي الركشات (التوكتوك) في تطبيقات خدمات التاكسي الرقمية، وكما حدث في السعودية بتضمين سائقي التاكسي التقليدي في تطبيق كريم وأوبر.

خاتمة وتوصيات الدراسة

قدمت هذه الدراسة مقارنة نقدية لبعض تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتحول الرقمي ومدى تأثيرها على تقليل معدلات الفقر وعدم المساواة في الدول النامية عامة والإفريقية خاصة؛ حيث جادلت الدراسة بأن السؤال المركزي الذي ينبغي الاهتمام به في التعامل مع هذه التطبيقات يجب ألا يقتصر على فاعلية هذه التطبيقات في تنفيذ الخدمات وإنما أيضاً على تحليل الأثر الاجتماعي والاقتصادي لها على التنمية المتوازنة وعلى حياة الفقراء والفئات الهشة في المجتمع بالإضافة إلى تحليل أثرها على بنية علاقات السلطة والقوة في المجتمع وسلاسل القيمة في القطاع الخدمي المعين. في هذا السياق، أشارت الدراسة إلى أن تناول النقدي لهذه التطبيقات بصورة عامة يشير إلى أن بعضها قد ساعد في زيادة سيطرة واحتكار شركات الاتصالات والقطاع الخاص على القطاع الخدمي، كما أنها أسهمت في زيادة نسبة الاقتصاد غير الرسمي في الدول النامية بدلاً من تقليصه، وأخيراً فإن ضبابية مصير قاعدة البيانات التي تصدر عن المستخدمين لهذه التطبيقات وكيفية استخدامها من قبل الشركات التجارية هو أمر شديد الأهمية لا بد من فحصه وتتبعه بصورة ناقدة.

قامت الدراسة أيضًا بتطبيق هذا التناول النقدي على أهم تجربتين أثرتا على التحول الرقمي الحديث في السودان، وهما "الشمول المالي عبر خدمة الدفع عبر الموبايل" و"منصة ترحال لخدمات التاكسي" وتوصلت إلى عدة خلاصات ودورس مستفادة من تجربتين، من أهمها خطورة اللجوء إلى الحلول والنماذج المستوردة في تصميم الحلول الرقمية حيث وجدنا أن سبب تبني بنك السودان المركزي لنموذج عمل وخطة تشغيلية تتصف بالمركزية نابع من أن من صمّم وخطط تقنيًا لخدمة الدفع عبر الموبايل لم يكن على دراية كاملة بطريقة عمل شركات الاتصالات وبتعقيدات الواقع السوداني المحلي. من الدروس المهمة كذلك أن البنوك المركزية، ومؤسسات الدولة بصورة عامة، يجب ألا تخرج كليًا من إدارة الخدمات الرقمية المالية وألا تترك التشغيل والإدارة لشركات الاتصالات أو البنوك في القطاع الخاص لوحدها دون تنظيم أو رقابة لصيقة، لأن التجارب الإقليمية تخبرنا بأن من يهيمن ويسيطر على الحصة الأكبر في التشغيل والإدارة، سواء كان شركة اتصالات أم مصرفًا تجاريًا، هو من سيحدد نموذج العمل Business Model الذي ستتبعه الخدمة والذي غالبًا سيكون حريصًا على إبعاد المنافسين سواء كانوا شركات اتصالات أو مصارف أخرى، مما سيضر بمبدأ تحقيق المنافسة العادلة. في المقابل نجد أن من الآثار الإيجابية لانتشار التطبيقات الرقمية هو تغيير عقلية المستثمر المحلي؛ حيث كانت عقلية غالب المستثمرين السودانيين لا تهتم أو لا تثق في الاستثمار في الحلول الرقمية والتكنولوجية، ولكن بعد النجاح الكبير لتطبيق ترحال أصبحت ثقافة الاستثمار في رأس مال هذه المشاريع Venture Capital VC في مقابل الحصول على نسبة/ حصة من الشركة مقبولة ورائجة بدرجة ما في مجتمع رجال الأعمال السودانيين.

من التوصيات والملاحظات التي نود ذكرها في ختام هذه الدراسة التأكيد على فكرة أن التحولات الرقمية والتكنولوجية ليست خيرًا مطلقًا ولن تحل كل مشاكلنا الاقتصادية والسياسية، بل ربما تزيد من تعقيدها، وهي في نفس الوقت ليست شرًا مطلقًا، بل ربما تفتح الطريق أمام فرص عمل جديدة وتزيد الإنتاجية والعائد الاقتصادي. غير أن ما تخبرنا به التجارب العالمية أن الضمانة الرئيسية لتحقيق الخير والنفع من هذه التحولات مع تجنب الأضرار الملازمة لها تكمن في جاهزية أصحاب المصلحة الرئيسية -وتحديدًا مؤسسات الدولة والمجتمع والقوى العاملة- وقدرتها على التعامل المرن والفعال في نفس الوقت مع هذه التحولات الرقمية التكنولوجية.

وفي هذا السياق يمكننا الحديث عن كثير من الجوانب والنقاط، لكننا سنكتفي بنقطتين رئيسيتين متعلقتين بالسياسات والقوانين والإستراتيجيات. أولاً: تحتاج الدول أن تمتلك إستراتيجية وطنية لإدارة وتحقيق التحول الرقمي/ التكنولوجي، وفي هذا السياق يجب أن تطور الدولة كذلك نماذج تحليلية لاستشراف مستقبل التحول الرقمي في البلد ومراحلها التي يمر بها، كما يجب أن تمتلك مختلف مؤسسات الدولة خططاً زمنية محددة حول كيفية تحقيق وإدارة هذا التحول الرقمي. أيضاً، يجب أن تتضمن هذه الجهود وضع تشريعات وقوانين وسياسات عامة مفصلة لإدارة هذا التحول الرقمي، على سبيل المثال، من ضمن هذه القوانين لابد أن تكون هناك قوانين متعلقة بالبيانات -بمختلف أشكالها واستخداماتها- وإدارتها وموجهات حول طبيعة استخداماتها المقبولة وغير المقبولة مع التأكيد على ضرورة أن يكون هناك تنسيق بين الوزارات المعنية بالاتصالات والتحول الرقمي وبين الشركات العاملة لتبادل البيانات الخام التي يمكن أن تزيد من فاعلية الأداء الحكومي.

ثانياً: وفيما يتعلق بتطوير القوانين القائمة، فمن أهم هذه القوانين التي تحتاج إلى تطوير ومراجعة قانون الضرائب وقانون الشركات، ففي عصر التحول الرقمي يمكن لشخص أن يؤسس شركة كاملة بعشرات الموظفين من دون حتى أن يكون له مقر رئيسي أو حساب بنكي مفتوح في نفس البلد، فكيف يجب أن تتعامل الدولة مع هذا النوع من الشركات؟ وكيف يمكنها أن تتحصل على الضرائب منها؟ وكيف تقدر قيمة هذه الضرائب؟ أيضاً من القوانين التي تحتاج إلى تطوير قانون تنظيم العمالة والتجمعات العمالية والنقابية. في تجربة السودان، قام السائقون العاملون في تطبيق ترحال وغيره من التطبيقات بتكوين مجموعات Groups على موقع الفيسبوك للتشاور وتبادل الأفكار والمقترحات، وبلغ عدد عضوية هذه المجموعات قرابة 70 ألف عضو (74)، من المهم إعطاء هذه المجموعات صفة اعتبارية تمكنهم من تنظيم أنفسهم في صورة أجسام نقابية قادرة على الاحتجاج والاعتراض والمساومة مع مقدمي الخدمات وملاك هذه التطبيقات الرقمية.

أخيراً، بعد بدايات رفع الحصار عن النظام البنكي وافتتاح السوق السودانية على الأسواق العالمية والحركة التجارية والشرائية عبر الماستر كارد والفيزا وغيرها من التغيرات في العوامل الخارجية المؤثرة على النظام البنكي المحلي قد يعتقد البعض أن هذه التغيرات الخارجية ستكون ذات أثر إيجابي في ازدياد معدلات

الشمول المالي ووصول الخدمات المالية لعدد أكبر من الأفراد، وهو أمر غير دقيق في رأينا؛ وذلك أن البنوك السودانية ظلت توفر خدماتها لطبقة أو شريحة معينة من المجتمع السوداني، وهذه الشريحة (أغلبها من أبناء المدن الحضرية والطبقة المتعلمة والموظفين وأصحاب المتاجر والأعمال التجارية الكبرى) لم تتغير على مرّ السنين الماضية، وهو ما يفسر ضعف نسبة الشمول المالي في السودان. وبالتالي، فإن الانفتاح التجاري وتغيير العوامل الخارجية من دخول للماستر كارد وغيرها سيغير في أنماط وعمق الشمول المالي (من حيث عدد الخدمات المالية الجديدة ومن حيث ارتباط الأفراد برأس المال العالمي) داخل نفس الشريحة، ولكن يصعب أن يمتد هذا الشمول المالي ليشمل شرائح مجتمعية جديدة في ظل تغيير الشروط الخارجية للخدمات المالية. مع ذلك فإن هناك عوامل اقتصادية أخرى قد تزيد من نسبة الشمول المالي، على سبيل المثال فإن أزمة السيولة وتوافر النقود الورقية (الكاش)، في العام 2018 والعام 2019، قد دفعت الكثير من الشرائح المجتمعية التي لم تكن ذات علاقة بالبنوك لفتح حسابات بنكية بغرض استخدام تطبيق "بنكك" لبنك الخرطوم بغرض تسهيل عمليات الشراء والدفع الإلكتروني بسبب انعدام الكاش. أيضًا، فإن هجرة الكثير من أهالي الريف السوداني للعمل في الدول الخليجية كان له أثر إيجابي في دفع هؤلاء المهاجرين وأهاليهم لفتح حسابات بنكية حتى يستطيع المغترب أن يحوّل نقوده من البنوك الخليجية إلى حسابات أهله في البنوك السودانية.

المراجع

(1) Rainer Strack, Miguel Carrasco, Philipp Kolo, Nicholas Nouri, Michael Priddis, and Richard George, The Future of Jobs in the Era of AI, BCG Website, March 2021, accessed on 26/06/2022 at: <https://www.bcg.com/publications/2021/impact-of-new-technologies-on-jobs>

(2) إبراهيم العيسوي، "هل تحكم تكنولوجيا المعلومات على الرأسمالية بالاندثار؟ م: عالجة منطلقة من تحليل نقدي لكتاب بول ماسون "ما بعد الرأسمالية""، دورية عمران، العدد 27 (2019)، ص 25.

(3) Laura Mann and Elie Nzayisenga, "Sellers on the street: the human infrastructure of the mobile phone network in Kigali, Rwanda", Critical African Studies, 7:1 (2015), pp. 26-46.

(4) Minjin Kim, Hanah Zoo, Heejin Lee, and Juhee Kang, "Mobile financial services, financial inclusion, and development: A systematic review of academic literature", *Electronic Journal of Information Systems in Developing Countries*, 84:5 (2018).

(5) United Nations, "The Sustainable Development Goals Report 2019", 2019, accessed on 26/06/2022 at <https://unstats.un.org/sdgs/report/2019/The-Sustainable-Development-Goals-Report-2019.pdf>.

(6) Mark Graham and Christopher Foster, "Geographies of Information Inequality in Sub-Saharan Africa", *The African Technopolitan*, 4 (2016), pp. 78-85.

(7) انظر على سبيل المثال:

- World Bank, "ICT for greater development impact: World bank group strategy for information and communication technology", 2015, The World Bank Group, accessed on 26/06/2022 at <https://openknowledge.worldbank.org/bitstream/handle/10986/27411/715400WP0WBG010sclosed0July02502012.pdf?sequence=1&isAllowed=y>

- Kangni Kpodar and Mihasonirina Andrianaivo, "ICT, financial inclusion, and growth evidence from African countries", 2011, Working Paper No. 11/73, accessed on 26/06/2022 at <https://www.imf.org/en/Publications/WP/Issues/2016/12/31/ICT-Financial-Inclusion-and-Growth-Evidence-from-African-Countries-24771>

(8) Laura Mann and Mark Graham, "The Domestic Turn: Business Process Outsourcing and the Growing Automation of Kenyan Organisations", *The Journal of Development Studies*, 52:4 (2016), pp. 530-548.

(9) Kate Meagher, Laura Mann and Maxim Bolt, "Introduction: Global Economic Inclusion and African Workers", *The Journal of Development Studies*, 52:4 (2016), pp. 471-482.

(10) Laura Mann and Elie Nzayisenga, *Ibid*.

(11) Laura Mann and Mark Graham, *Ibid*.

(12) Philippe Bocquier, "Informal sector versus informal contracts in Nairobi,

Kenya”, 2005, Document De Travail, accessed on 26/06/2022 at https://horizon.documentation.ird.fr/exl-doc/pleins_textes/divers15-11/010036538.pdf

(13) انظر على سبيل المثال:

World Bank, “Financial inclusion”. 2017, accessed on 26/06/2022 at <http://www.worldbank.org/en/topic/financialinclusion/overview#1>

حنان الطيب، الشمول المالي مُوجه إلى الفئة العمرية الشابة في الوطن العربي، سلسلة كتيبات تعريفية العدد (1)، صندوق النقد العربي 2020.

(14) Asli Demircuc-Kunt, Leora Klapper, Dorothe Singer, and Peter Van Oudheusden, “The Global Findex Database 2014: Measuring Financial Inclusion around the World”, 2014, World Bank Policy Research Working Paper 7255, accessed on 26/06/2022 at <https://openknowledge.worldbank.org/handle/10986/21865>.

(15) World Bank, “UFA2020 Overview: Universal Financial Access by 2020”, 2018. Accessed on 26/06/2022 at <https://www.worldbank.org/en/topic/financialinclusion/brief/achieving-universal-financial-access-by-2020>

(16) United Nations, “Transforming our world: the 2030 Agenda for Sustainable Development”, 2015, accessed on 26/06/2022 at <https://sustainabledevelopment.un.org/post2015/transformingourworld/publication>.

(17) African Development Bank Group, “Financial Inclusion and Integration through Mobile Payments and Transfer”, 2013, accessed on 26/06/2022 at <https://www.afdb.org/en/documents/document/financial-inclusion-and-integration-through-mobile-payments-and-transfer-34678/>

(18) GSMA, The State of Mobile Money in Sub-Saharan Africa, 2017, accessed on 26/06/2022 at <https://www.gsma.com/mobilefordevelopment/programme/mobile-money/2016-state-mobile-money-sub-saharan-africa>

(19) World Bank, “World Development Report 2016: Digital Dividends”, 2016, accessed on 26/06/2022 at <https://www.worldbank.org/en/publication/wdr2016>

(20) Laura Mann, “The Good, the Bad and the Ugly of Big Data in Africa”, The African Technopolitan, 2016, accessed on 26/06/2022 at: <https://media>.

africaportal.org/documents/The_African_Technopolitan_January_2016_Issue.pdf

(21) Laura Mann and Nzayisenga Elie, Ibid.

(22) Claudia McKay and Rafe Mazer, "10 Myths About M-PESA", CGAP (the Consultative Group to Assist the Poor), 2014, accessed on 26/06/2022 at <http://www.cgap.org/blog/10-myths-about-m-pesa-2014-update>

(23) Alex Comninos, Ali Ndiwalana, Christoph Stork, and Steve Esselaar, "Airtime to Cash: Unlocking the Potential of Africa's Mobile Phones for Banking the Unbanked, IST-Africa 2009 Conference Proceedings, IIMC International Information Management Corporation, 2009, accessed on 26/06/2022 at: https://www.academia.edu/622640/Airtime_to_Cash_Unlocking_the_Potential_of_Africas_Mobile_Phones_for_Banking_the_Unbanked

(24) Ibrahim Abdirahman et.al, "Connectivity at the Bottom of the Pyramid: ICT4D and Informal Economic Inclusion in Africa", Bellagio Centre White Paper, December 2017, accessed on 26/06/2022 at https://www.researchgate.net/publication/322293930_CONNECTIVITY_AT_THE_BOTTOM_OF_THE_PYRAMID_ICT4D_and_Informal_Economic_Inclusion_in_Africa

(25) المصدر السابق.

(26) Daniela Gabor and Sally Brooks, "The digital revolution in financial inclusion: international development in the fintech era", New Political Economy, 22:4 (2017), pp. 423-436.

(27) CIPESA, The Growing Trend of African Governments' Requests for User Information and Content Removal From Internet and Telecom Companies, Policy Brief July 2017

(28) Laura Mann, Ibid.

(29) Asli Demirgüç-Kunt and Leora Klapper, "Financial Inclusion in Africa: An Overview", 2012, Policy Research Working Paper No. 6088, World Bank, accessed on 26/06/2022 at <https://openknowledge.worldbank.org/handle/10986/9335>

(30) World Bank, "Sudan - Global Financial Inclusion (Global Index) Database", 2014, accessed on 26/06/2022 at <https://microdata.worldbank.org/>

index.php/catalog/2485

(31) African Development Bank Group, Ibid.

(32) "الدفع بالموبايل، مكاسب اقتصادية"، صحيفة الرأي العام، 25 سبتمبر/أيلول 2016.

انظر أيضًا: سيف اليزل بابكر، "المركزي السوداني يطلق نظام الدفع عبر الجوال الشهر المقبل"، صحيفة الشرق الأوسط، 15 أغسطس/آب 2016 (تاريخ الدخول 20 فبراير/شباط، 2023):

<https://acesse.dev/VDwhN>

(33) لا توجد ترجمة عربية معتمدة للمصطلح Airtime Money بسبب حداثة المصطلح، لذلك اقترحنا استخدام مصطلح "النقود الطائرة"، خصوصًا أن هذه الترجمة تعكس بعض صفات هذا النوع من النقود وهي أنها نقود يصعب التحكم فيها والإمساك بها لأنها تدور وتتحرك خارج النظام المصرفي وخارج الرقابة الحكومية.

(34) Alex Comninos et.al, Ibid.

(35) "Airtime is money: The use of pre-paid mobile-phone minutes as a currency", The Economist, 2013, accessed on 26/06/2022 at <https://www.economist.com/finance-and-economics/2013/01/19/airtime-is-money>

(36) "Sudan curbs use of mobile money transfers", Middle East Monitor, May 2017, accessed on 26/06/2022 at <https://www.middleeastmonitor.com/20170508-sudan-curbs-use-of-mobile-money-transfers/>

(37) مداخلة عادل الباز في حلقة بعنوان "خدمة الدفع عبر الموبايل.. هل انتهى زمن تحويل الرصيد؟"، من برنامج حال البلد بقناة سودانية 24 التي أذيعت يوم الأحد الموافق 7 مايو/أيار 2017. في الدقيقة 37 تحديدًا. شارك في تلك الحلقة: فيصل محمد عباس، نائب المدير العام لبنك الخرطوم، ومصطفى عبدالحفيظ، مدير إدارة الاتصال بالهيئة القومية للاتصالات، (تاريخ الدخول: 26 يونيو/حزيران 2022)، <https://www.youtube.com/watch?v=RWexNrVTeeA>

- إنصاف أحمد، "تحويل الرصيد.. توقف «الرينين» لصالح «الإشعارات» البنكية"، صحيفة الانتباهة، 10 مايو/أيار 2017.

(38) جمهورية السودان، الهيئة القومية للاتصالات، قرار إداري رقم 142 لسنة 2017م، صدر بتوقيع مدير الهيئة يوم 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2017.

(39) يستخدم مصطلح "التشغيل البيئي" في علوم الاتصالات لوصف قدرة نظام حاسوبي معين على تشغيل برامج من مختلف المُخدمين والبائعين vendors، والتفاعل بتبادل البيانات وقراءتها وكتابتها مع أجهزة الكمبيوتر الأخرى عبر الشبكات المحلية أو العالمية بغض النظر عن بنيتها المادية وأنظمة تشغيلها. وفي سياق الحديث عن خدمة الدفع عبر الموبايل فإن مبدأ التشغيل البيئي يعني باختصار أن كل شركات الاتصالات أو المصارف أو حتى الشركات الناشئة الصغيرة من حقها، للعمل كوكيل لخدمة الدفع عبر الموبايل، أن تستخدم البنية التحتية الكلية التي وفرتها كل شركات الاتصالات والبنوك مجتمعة، وألا تستأثر شركة باستخدام بنيتها التحتية أو تجعلها حكراً لها.

(40) ورشة "إطلاق خدمة الدفع عبر الموبايل وخدمة التحصيل الإلكتروني" التي نظمها مركز البحوث والنشر والاستشارات بأكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية، والتي أقيمت في 22 من شهر أغسطس/ آب للعام 2016 بقاعة د. صابر محمد حسن في اتحاد المصارف السوداني بالخرطوم.

(41) بنك السودان المركزي، منشورات الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي، منشور رقم (2016/8): "رسوم وتعرفة خدمات الدفع عبر الموبايل"، الذي صدر يوم 26 ذو القعدة 1437هـ، والموافق: 29 أغسطس/ آب 2016.

(42) جمهورية السودان، الهيئة القومية للاتصالات، قرار إداري رقم 142 لسنة 2017م، صدر بتوقيع مدير الهيئة يوم 22 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017.

(43) من كلمة وزيرة الاتصالات والتكنولوجيا، وكلمة المدير العام EBS بالمنتدى الاقتصادي السابع الذي نظّمته قناة سودانية 24 بعنوان: "خدمة الدفع بالموبايل: الواقع - المستقبل - الفرص - التحديات"، وذلك يوم السبت الموافق 3 فبراير/ شباط 2018، بفندق السلام روتانا، الخرطوم، (تاريخ الدخول: 26 يونيو/ حزيران 2022)، <https://www.youtube.com/watch?v=UbsWsQf9CM>

(44) مروة كمال، "تدشين خدمة الدفع بالموبايل لتقليل الكتلة النقدية في البنك المركزي"، صحيفة الصبحة، 3 سبتمبر/ أيلول 2016.

(45) World Bank, Sudan Population 2022 (live), accessed on 26/06/2022 at <https://worldpopulationreview.com/countries/sudan-population>

(46) Mohammed Sharief, "Electronic payment through mobile and the transfer of cash currency to digital currency", 2016, unpublished paper.

(47) من ردود فيصل محمد عباس على أسئلة الجمهور في حلقة بعنوان "خدمة الدفع عبر الموبايل.. هل انتهى زمن تحويل الرصيد؟"، من برنامج حال البلد بقناة سودانية 24 التي أذيعت يوم الأحد الموافق 7 مايو/ أيار 2017، الدقيقة 79 وما بعدها. شارك في تلك الحلقة: فيصل محمد عباس، نائب المدير العام لبنك الخرطوم، ومصطفى عبدالحفيظ، مدير إدارة الاتصال بالهيئة القومية للاتصالات، (تاريخ الدخول: 26 يونيو/ حزيران 2022)، <https://www.youtube.com/watch?v=RWexNrVTeeA>

(48) بنك السودان المركزي، منشورات الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي، منشور رقم (7/ 2016): "إجراءات الاشتراك في خدمة الدفع عبر الموبايل وإدارة وتشغيل النظام وحدود المعاملات"، الذي صدر يوم 26 ذو القعدة 1437هـ الموافق: 29 أغسطس/ آب 2016م.

(49) بنك السودان المركزي، منشورات الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي، منشور رقم (9/ 2016): "ضوابط نظام الدفع عبر الموبايل"، الذي صدر يوم 26 ذو القعدة 1437هـ الموافق: 29 أغسطس/ آب 2016م.

(50) World Bank & Altai Consulting, Mobile Money in Somalia Household Survey and Market Analysis (Presentation), April 2017, accessed on 26/06/2022 at https://www.mfw4a.org/sites/default/files/resources/Mobile_Money_in_Somalia_-_WBank.pdf

(51) إم-بيسا M-PESA هي الاسم الذي أُطلق على خدمة الدفع عبر الموبايل في كينيا، وكلمة إم بيسا تعني، باللغة السواحلية، المال.

(52) Anwar Ammar and Elsadig Musa Ahmed, "Factors influencing Sudanese microfinance intention to adopt mobile banking", Cogent Business & Management, 3:1 (2016).

HORUS CBOS, "Study for the establishment of pro-poor branchless banking in Sudan (Final Report)".2011.

(53) انظر قسم العملاء السابقين للشركة قبل العام 2011 بموقعها الرسمي على الرابط التالي: <http://www.horus-df.com>

(54) Nick Hughes and Susie Lonie, "M-PESA: Mobile Money for the "Unbanked" Turning Cellphones into 24-Hour Tellers in Kenya", *Innovations: Technology, Governance, Globalization*, 2:1-2 (2007), pp.63-81.

(55) Nick Hughes and Susie Lonie, *Ibid.*

(56) Alex Comninou et.al, *Ibid.*

(57) African Development Bank Group, *Ibid.*

(58) من محاضرة "خدمات الدفع عبر الموبايل في السودان نحو إدماج مالي/ مصرفي: الفرص والتحديات من وجهة نظر مُنظم/ مشرف على قطاع الاتصالات"، والتي قُدمت كجزء من ورشة "الشمول المالي الرقمي: السياسات والتنظيم"، والتي أقيمت بمبنى الهيئة القومية للاتصالات في الخرطوم في الفترة من 24-25 أغسطس/ آب.

(59) Mohammed Sharief, *Ibid.*

(60) أحمد بدران، "السياسات التنظيمية لقطاعات الاتصالات في المنطقة العربية في فترة ما بعد التحرير الاقتصادي: تجارب عربية مختارة"، دورية سياسات عربية، العدد 42 (2020)، ص 138.

(61) African Development Bank Group, *Ibid.*

(62) "ترحال: قصة نجاح تطبيق من السودان ينافس أوبر وكريم"، مدونة شبائك، ديسمبر/ كانون الأول 2019، (تاريخ الدخول: 26 يونيو/ حزيران 2022)، shorturl.at/yzF26

(63) "In conversation with Mohamed Elzakey of Sudan's Tirhal", Wamda, Feb 2019, accessed on 26/06/2022 at <https://www.wamda.com/2019/02/conversation-mohamed-elzakey-sudans-tirhal>

(64) "Disruption in Transportation - We are hosting Tirhal Founders (Mohamed Elzaky)", Startup Grind, September 2017, access on 26/06/2022 at shorturl.at/aAS79.

(65) "Success stories are shaping the ecosystem in Sudan", Get in the Ring, Nov 2018, access on 26/06/2020 at <https://getinthering.co/success-stories-ecosystem-sudan/>

(66) وهي حافلة أجرة صغيرة تُستخدم مثل استخدام التاكسي في السودان وتتميز بأن لها سعة استيعابية أكبر من التاكسي العادي حيث يمكن أن يركب فيها 7 ركاب، بينما تبلغ السعة القصوى للتاكسي 4 ركاب.

(67) وذلك بحسب استضافة أجرتها منصة ريادة الأعمال في الخرطوم Startup Grind Khartoum مع فريق إدارة برنامج ترحال Tirhal بتاريخ 15 سبتمبر/أيلول 2017.

(68) "أوبر السوداني" يفجر أزمة بين الحكومة ونقابة عمال النقل"، العين الإخبارية، أغسطس/آب 2018، (تاريخ الدخول: 26 يونيو/حزيران 2022)، <https://al-ain.com/article/sudan-uber-triggering-government-transportation>

(69) خالد عثمان الفيل، "ما هو الأثر الاجتماعي والاقتصادي الذي يمكن أن يحدثه انتشار تطبيقات مثل ترحال أو مشوار أو كريم أو أوبر Uber؟"، 2017، (تاريخ الدخول: 26 يونيو/حزيران 2022)، <https://thearchive.me/fb/-JKx83jB7Vmo>

(70) Ahmed Elmurtada, "Ride-hailing creating a leading Digital economy in Sudan - Tirhal SuperApp", Sep 2021, accessed on 26/06/2022 at <https://www.linkedin.com/pulse/ride-hailing-creating-leading-digital-economy-sudan-ahmed-elmurtada/>

(71) Ahmed Elmurtada, "Gig-Economy & Sudanese Startups in Transportation", June 2021, accessed on 26/06/2022 at <https://www.linkedin.com/pulse/gig-economy-sudanese-startups-transportation-ahmed-elmurtada/>

(72) زبيدة عبد الرحمن آدم، "دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في توفير فرص العمل: دراسة تطبيقية على تطبيقات موبايل تاكسي (شركة ترحال) في ولاية الخرطوم"، بحث لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد التطبيقي (التمويل)، أغسطس/آب 2019، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.

(73) World Bank, Sudan Population 2022 (live), Ibid.

(74) انظر مجموعة "تجمع رحالين ترحال ليمون قو" أو "تجمع رحالين ترحال" على الفيسبوك، (تاريخ الدخول: 26 يونيو/حزيران 2022)،

<https://www.facebook.com/groups/2290667901247521/>

<https://www.facebook.com/groups/2486356218255694/>

الصين: صراع الموانئ وأمن دول الخليج العربية

China: Port Competition and the Security of Arab Gulf Countries

*عبد الله راشد المرسل - Abdullah Rashid Al Mursil

ملخص

تبحث الدراسة في التهديدات والتحديات التي يشكّلها تزايد النفوذ والحضور الاستثماري الصيني في موانئ دول الخليج العربية، وترصد التداعيات الأمنية والسياسية المترتبة على ذلك من خلال تحليل تأثير تمدد خطط الصين في إنشاء قواعد عسكرية لحماية مصالحها الاقتصادية والاستثمارية في موانئ منطقة الخليج العربي. ويمثل ذلك منطلقاً للسؤال الإشكالي للدراسة: كيف يؤثر تصاعد حضور الصين في موانئ الخليج على تصاعد التهديدات والتحديات الأمنية لدول الخليج العربية؟ وتنبع إشكالية الدراسة من تحولات البيئة الأمنية التي يفرضها الحضور الصيني المتصاعد، فتسعى إلى تحليل مظاهر التهديدات والتحديات الأمنية، وتفسير الآثار المترتبة على تزايد الحضور الصيني في موانئ دول الخليج العربية. وتوصلت الدراسة، التي اعتمدت المنهجين، التاريخي والوصفي، في رصد تاريخ الصراع بين القوى العظمى للسيطرة على منطقة الخليج، إلى مجموعة من النتائج أبرزها سعي الصين إلى منافسة الولايات المتحدة الأميركية في حركة التجارة الدولية، وخاصة في منطقة الخليج، وهو ما يشكل مصدراً لتحولات عميقة في النظام الأمني الإقليمي لدول الخليج العربية.

كلمات مفتاحية: صراع الموانئ، الصعود الصيني، الولايات المتحدة، الصين، دول الخليج العربية، طريق الحرير الجديد، التغلغل العسكري الصيني.

Abstract:

This study examines the threats and challenges posed by the increasing influence and investment presence of China in the ports of Arab Gulf countries. It explores the resulting security and political ramifications through an analysis of the impact of China's expansion plans in establishing

* عبد الله راشد المرسل، باحث في مجال الدفاع والأمن، قطر

Abdullah Rashid Al Mursil, Defence and Security Researcher, Qatar.

military bases to protect its economic and investment interests in the ports of the Arabian Gulf region. This leads to the research question of the study: How does the increasing presence of China in Gulf ports affect the escalation of threats and security challenges to Arab Gulf countries? This question arises from changes in the security environment imposed by the rising Chinese presence, and therefore seeks to analyse the manifestations of security threats and challenges and interpret the resulting effects of Chinese presence in the ports of Arab Gulf countries. Using the historical and descriptive methodologies in tracing the history of the power struggle between major powers to control the Gulf region, the study reaches a number of findings, including China's pursuit of competition with the United States in international trade, especially in the Gulf region. This constitutes a source of profound transformations in the regional security system of Arab Gulf countries.

Keywords: port competition, Chinese rise, United States, China, Arab Gulf countries, New Silk Road, Chinese military penetration.

مقدمة

خلال العقدين الماضيين شكّل الصعود الصيني أحد أبرز قضايا السياسة والأمن الدوليين؛ فالصين بوصفها قوة اقتصادية صاعدة ومنافسة للولايات المتحدة الأمريكية أصبحت مثار اهتمام العديد من البحوث والدراسات الأكاديمية التي كرسَتْ جهودها البحثي في استقصاء تأثير ذلك على الأمن الدولي. وقد سعت الصين، وفي سياق خططها الاستراتيجية للصعود كأكبر قوة اقتصادية عالمية، منذ أوائل التسعينات من القرن الماضي إلى البدء في بناء طريق الحرير الجديد، بما في ذلك ما كان يعرف بالجسر البري الأوروبي الآسيوي، الذي يربط الصين وكازاخستان ومنغوليا وروسيا ويصل إلى ألمانيا بالسكك الحديدية. لكن المشروع الأبرز جاء عام 2013، عندما أعلن الرئيس الصيني شي جين بينغ، مبادرة "الحزام والطريق"، التي أصبحت مشروع الصين الأضخم في الوصول إلى أسواق آسيا وأوروبا وإفريقيا، حيث تحتل هذه المبادرة أهمية استراتيجية نظراً لطبيعة شبكة الطرق البرية والبحرية التي تعمل الصين على توسيعها لتعزيز حضورها قطباً اقتصادياً عالمياً، حيث وقعت الصين، في العام 2019، 173 اتفاقية مع 125 دولة و29 منظمة دولية للمشاركة في هذه المبادرة وتجسيدها على أرض الواقع (1).

يحمل المشروع أهمية استراتيجية كبيرة باستهداف الوصول إلى العديد من الموانئ في القارات الثلاث (آسيا وأوروبا وإفريقيا) من خلال ربط هذه الموانئ بالاقتصاد الصيني، وتنظيم خطوط النقل والتوصيل لمصادر الطاقة. كما أن مرافق النقل وتوصيل مصادر الطاقة ستسهم بشكل إيجابي في تعزيز نمو الاقتصاد الصيني، والتغلب على العديد من التحديات والهيمنة الأمريكية لإمدادات الطاقة عبر مضيق ملقا.

تُعد منطقة الخليج والشرق الأوسط بمنزلة القلب الجغرافي لمبادرة الصين "الحزام والطريق"؛ فالموقع الاستراتيجي للمنطقة بين القارات الثلاث (آسيا وأوروبا وإفريقيا) يجعل منها مركزاً رئيسياً لخطة الصين في التوسع الاقتصادي ضمن خططها الاستراتيجية "صنع في الصين 2025" (2)؛ حيث تتمتع منطقة دول الخليج العربية بأهمية استراتيجية على طرق التجارة العالمية. كذلك قامت الصين بإنشاء قاعدتها العسكرية في جيوتي ليكون لها موطئ قدم على البحر الأحمر ومضيق باب المندب والذي يمثل شرياناً بحرياً رئيسياً للتجارة البحرية من وإلى أوروبا.

تعد الصين ثاني أكبر شريك تجاري للدول العربية؛ حيث بلغ حجم التجارة بين الطرفين أكثر من 190 مليار دولار في 2020، ضمن آليات متوازنة إلى حد ما في الواردات والصادرات، فمنطقة الخليج بالنسبة للصين تعد مصدرًا رئيسيًا للحصول على الطاقة بكميات ضخمة تغطي حوالي 60٪ من احتياجاتها، وهي مجال ناشئ ومتاح للاستثمارات الصينية، التي ينمو اقتصادها بسرعة؛ مما يمكنها من وضع قدمها بثقة في الأنشطة الاقتصادية لجميع دول الخليج.

كما ترى الصين في منطقة الخليج جسرًا بحريًا لتوسيع نفوذها في باقي الدول العربية ومنطقة شرق إفريقيا، لذلك تعد منطقة الخليج ذات أهمية جيوسياسية واقتصادية للصين في إطار مشروعاتها الطموح "طريق الحرير الجديد" لربط أسواق العالم بها بريًا وبحريًا ورقميًا. لذا تعمل الصين على تعزيز حضورها في موانئ الخليج ليكون لها موطن قدم تركز عليها في توسيع نفوذها ومجالها الحيوي الاقتصادي في المنطقة.

ويصاحب تعاضم النفوذ والحضور الاقتصادي المتصاعد للصين في موانئ الخليج تزايد حدة التنافس، أو ربما الصراع مع قوى تصف نفسها بأنها تقليدية ولديها "مصالح قومية" تعمل على حمايتها والحفاظ عليها. فالولايات المتحدة والهند من القوى ذات الحضور الكبير في التجارة البحرية لموانئ الخليج، سواء على صعيد الطاقة أو التجارة السلعية الأخرى، وكلتا الدولتين تريان في تصاعد النفوذ الصيني في موانئ الخليج "تهديدًا" لمصالحهما القومية.

وفي هذا السياق، تحاول الدراسة الإجابة عن هذا الحقل الاستفهامي، الذي يؤطر المشكلة البحثية حول تعاضم النفوذ الصيني وتأثيره في صراع الموانئ وأمن دول الخليج العربية:

- ما أبرز المحطات التاريخية في تنافس القوى الاستعمارية للسيطرة على موانئ دول الخليج العربية؟
- هل سيؤدي تصاعد النفوذ الصيني في موانئ دول الخليج العربية إلى إنشاء قواعد عسكرية صينية في المنطقة أو في جوارها الإقليمي؟
- كيف يؤثر تصاعد النفوذ الصيني في موانئ الخليج على دخول دول خليجية في اتفاقيات أمنية مع الصين؟

- كيف يؤثر تصاعد النفوذ الصيني في موانئ الخليج على تحفيز دول إقليمية كبرى للعب دور تجاري وأمني أكبر في المنطقة؟

وانطلاقاً من هذه المشكلة البحثية تستقصي الدراسة الفرضية التي تؤكد وجود تنافس دولي محموم للسيطرة على الموانئ الخليجية، ويستصحب ذلك علاقة ارتباط إيجابي بين تصاعد حضور النفوذ الصيني في موانئ دول الخليج العربية وتصادع التهديدات والتحديات الأمنية التي تواجه منطقة الخليج العربي.

وتستخدم الدراسة في مقاربة المشكلة البحثية وأبعادها المنهج التاريخي لرصد صيرورة الصراع بين القوى العظمى للسيطرة على منطقة الخليج، كما اعتمدت المنهج الوصفي التحليلي لدراسة متغيرات الصراع الدولي في منطقة الخليج.

مدخل للفهم والتفسير (إطار نظري)

بسبب التغيرات والمدافعة السياسية داخل حزب الشعب الصيني خلال فترة سبعينات القرن العشرين، استطاع الرئيس، دنغ شياو بينغ، انتهاز سياسة الانفتاح عام 1978، والتي سرّعت من تطبيع العلاقات السياسية مع الولايات المتحدة الأميركية عام 1979. وقد عززت هذه السياسة من تبني الصين التدرجي لسياسات اقتصادية رأسمالية على المستوى الداخلي والخارجي، فخلال مرحلة ما بعد "ماو تسي تونغ" ظهرت نظريتان تدعمان هذا التوجه الصيني نحو المزاجية بين الاشتراكية والرأسمالية، هما: نظرية قفص العصفور (Bird cage Theory) التي طرحها "دينغ شياو بينغ"، وتقوم على المواءمة بين الاشتراكية والرأسمالية بحيث لا تتخلى كلية عن الاشتراكية وتستعين في ذات الوقت بآليات الرأسمالية، أي أن تظل الصين داخل قفص الاشتراكية مع العمل على توسيع دائرة ذلك القفص(3).

أما النظرية الأخرى فتعرف باسم نظرية لون القط (Cat-color) التي صاغ فكرتها "لوي جيوي"، وهي تتكئ في الأصل على البراغماتية التي سيطرت على الفكر الصيني بعد فترة ماو تسي تونغ، ومؤداها أن النتائج الاقتصادية والسياسية تُعد الهدف والغاية بغض النظر عن التوجه العقدي الذي تتبناه الدولة، فاللون ليس بذي أهمية طالما أن القط قادر على أداء مهمته(4).

وتجسد تطبيق الصين للسياسات الليبرالية من خلال السياسة الخارجية التي انتهجتها على مدى العقود الأربعة الماضية، حيث دعا الرئيس الصيني خلال مؤتمر دافوس 2017، إلى بناء اقتصاد عالمي أكثر انفتاحاً، وعارض بقوة سياسات الحماية الاقتصادية التي تبنتها إدارة الرئيس دونالد ترامب عام 2017، وهو ما يؤكد أن الصين رسمت سياسات تسعى إلى تعظيم مرتكزات قوتها الاقتصادية العالمية وتوسيع شبكة علاقاتها التجارية، وانتهاج سياسات تجارية تعمل على تحفيز نمو التجارة الخارجية. وفي هذا السياق، أصبحت الصين الشريك التجاري الأول للولايات المتحدة الأميركية، حيث بلغت صادرات الصين إلى الولايات المتحدة في 2021، حوالي 151 مليار دولار. كما تعتبر الصين أكبر شريك اقتصادي لدول الاتحاد الأوروبي بحجم صادرات بلغ 557 مليار دولار في 2021(5). وقد نأت الصين بنفسها عن الخوض في النزاعات الإقليمية والدولية وحرصت على تعزيز الاعتماد الاقتصادي المتبادل مع العديد من دول العالم لتعظيم مصلحتها القومية فتمكنت من نسج شبكة مترامية الأطراف من العلاقات الاقتصادية ذات الاعتماد المتبادل على الاقتصاديات الكبرى.

السياق التاريخي لصراع القوى الاستعمارية على الموانئ في دول الخليج العربية

ظهر صراع الموانئ في دول الخليج العربية مع دخول الاستعمار الأوروبي، وبخاصة البرتغالي، إلى مياه المحيط الهندي ومنها إلى الخليج عبر طريق رأس الرجاء الصالح. وشكل موقع الخليج على خطوط حركة التجارة الدولية أهمية استراتيجية جعلت منه منطقة وصل حيوية بين آسيا وإفريقيا. وجاءت البدايات الأولى مع المواجهة بين الأسطولين العُماني والبرتغالي عام 1515، والتي أدت إلى احتلال مضيق هرمز وتأسيس القلعة البرتغالية الأولى في الخليج ليرسي بذلك قواعد الهيمنة البرتغالية على السواحل العُمانية وسواحل شرق إفريقيا لما يزيد عن 100 عام تغيّر خلالها مسار التجارة الدولية من الخليج والبحر الأحمر إلى رأس الرجاء الصالح(6). تراجعت الهيمنة البرتغالية في النصف الثاني من القرن 17 الميلادي بظهور الأسطول الهولندي، والذي سعى إلى تعزيز مكانته على حركة التجارة القارية على حساب البرتغاليين. أسهم ذلك في تصاعد حدة صراع الموانئ مع العُمانيين من جانب، والبرتغاليين والهولنديين من جانب آخر. كما ظهرت خلال تلك الفترة البحرية الفارسية التي رغبت في تقاسم الهيمنة على التجارة البحرية في الخليج العربي(7).

وفي ذات السياق، ظهرت بريطانيا بأسطولها البحري خلال القرن الـ17؛ حيث نشطت شركة الهند الشرقية، والتي بدأت كمؤسسة تجارية صغيرة في لندن، ثم ما لبثت أن تحولت لمنظمة تجارية سياسية وعسكرية قوية أثرت في صياغة التاريخ الحديث للمنطقة باحتكارها التجارة الإنجليزية في آسيا والمحيط الهادئ، وتفوقها على الشركات التجارية الأوروبية المنافسة.

دفع تصاعد الصراع الاستعماري بين بريطانيا وفرنسا أواخر القرن الثامن عشر، وقيام فرنسا بحملتها الاستعمارية على المشرق العربي عام 1789، وخشية بريطانيا من وصول فرنسا إلى الهند عن طريق احتلالها لسوريا ثم البصرة فالخليج العربي، دفع كل ذلك بريطانيا إلى توثيق علاقاتها مع سلطنة عمان ذات القوة البحرية الكبيرة لتضم مدينتي جواهر وشهباز عام 1793 (8)، كما استولت على ميناء بندر عباس عام 1794. وأعقب ذلك توقيع حكام الخليج لسلسلة من اتفاقيات الهدنة البحرية مع بريطانيا التي باتت القوة المسؤولة عن فرض الأمن والنظام في مياه الخليج، والقوة المهيمنة على التجارة البحرية في المنطقة. وبقيت بريطانيا القوة البحرية الأبرز التي تهيمن على حركة التجارة البحرية في المنطقة حتى بداية القرن العشرين.

ظهرت الولايات المتحدة منافساً جديداً للمصالح البريطانية في الخليج العربي؛ ما أجج التسابق لاقتسام الثروات النفطية بينهما، فسارع الأميركيان لحصد الامتيازات النفطية من سواحل الخليج قبل أن تحاول بريطانيا عرقلة عمل الشركات لتفوز هي بعقود التنقيب. وركزت الاستراتيجية الأميركية في الخليج على ضمان تدفق النفط للغرب مقابل ضمان الأخيرة لأمن الخليج، ما سهّل عليها تعزيز وجودها العسكري في المنطقة، أما بريطانيا ورغم انسحابها من الخليج عام 1971، فلا تزال تحافظ على تحالفها الاستراتيجي مع دول الخليج من خلال معاهدات الدفاع المشترك التي وُقعت أوائل السبعينات والتي لا تزال سارية المفعول. وخلال الحرب الباردة حافظت الولايات المتحدة على وجود عسكري ونفوذ سياسي قوي في منطقة الخليج العربي، وتزايد هذا الوجود العسكري عبر قواعد دائمة خلال حرب الخليج الثانية عام 1991، حيث شكّل الحضور العسكري والسياسي الأميركي أحد أبرز الفواعل في البيئة الأمنية لمنطقة الخليج العربي.

تنظر الصين للمشرق الأوسط باعتباره ساحة غنية بالنفط والغاز الضروريين لتأمين

موارد الطاقة إليها، وسوقاً استهلاكية ضخمة لمنتجاتها، ما يضمن لها نمواً اقتصادياً هائلاً؛ الأمر الذي تحميه من خلال وجودها العسكري في المنطقة. لذا تتجهج بكين مع الشرق الأوسط استراتيجية الشراكات، والتي أدت إلى توقيع اتفاقيات شاملة مع عدة دول عربية وخليجية، إلى جانب استراتيجية التغلغل العسكري التدريجي.

إن المحرك الرئيسي الذي يدفع الصين للوجود في الخليج هو رغبتها في تأمين وصولها لموارد الطاقة الحيوية، وطرق التجارة البحرية والموانئ، للإفلات من سيطرة الولايات المتحدة التي تمتلك الأساطيل البحرية في هذه المناطق وتتحكم بممرات الملاحة التي تنقل أكثر من 80٪ من احتياجات الصين من الطاقة. لذا استثمرت الصين في العقدين الماضيين نحو 250 مليار دولار في مشاريع تنمية مختلفة بالمنطقة العربية، مثل تطوير الموانئ، والتجمعات الصناعية، والذكاء الاصطناعي، والطاقة المتجددة. كما طورت الصين علاقاتها الاقتصادية والدبلوماسية مع الدول العربية منذ أوائل 2001 إثر تبنيها "سياسة الخروج" للتوجه نحو الاستثمار في الشرق الأوسط. وفي العام 2014، أنشأت منتدى التعاون الصيني العربي ووقّعت اتفاقية التجارة الحرة مع دول الخليج، ومن ثم زادت معدلات التجارة والاستثمار بين الطرفين على نحو غير مسبوق. وتعد الصين أكبر شريك تجاري لدول مجلس التعاون، كما تحصل الصين على ثلث وارداتها من الطاقة من الخليج، وتتوزع بين السعودية صاحبة الجزء الأكبر، يليها نفط العراق، ومن ثم إيران التي أبرمت مع الصين اتفاقية للاستثمار بقيمة 400 مليار دولار لمدة 25 عاماً.

الصعود الصيني الاقتصادي وتحولات خارطة الفاعلين في الخليج

تشكّل الصين تحدياً ملموساً للولايات المتحدة لمحاولاتها إعادة تشكيل النظام الدولي عبر فرض قواعد جديدة؛ ما دفع الولايات المتحدة لاتخاذ سياسات لتفويض التقدم الصيني. وقد زادت حدّة المخاوف الأميركية بعد اتساع النشاط الصيني في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا؛ إذ بدأ ذلك ببناء العلاقات الاقتصادية عبر الاتفاقيات الموقعة مع دول المنطقة ثم توطيد العلاقات الأمنية والعسكرية، وتزايد نسب مبيعات الأسلحة، خاصة للسعودية والإمارات وقطر. علاوة على تمتع الصين بعلاقات محايدة ومتوازنة بين الخصوم الإقليميين نتيجة عدم تحالفها مع أي قوة على حساب غيرها لئلا تتورط في التزامات دفاعية مكلفة تضر بمصالحها.

وتستغل الصين تراجع الحضور الأمريكي وتقليص التزاماته العسكرية في المنطقة بعد أن كان لقرن مضى الفاعل الخارجي المهيمن والضامن الوحيد لأمن الخليج، لتشرع في تعزيز علاقاتها العسكرية مع الدول وهي تشجع بذلك الرغبة الخليجية في بحثها عن حلفاء دوليين جدد خارج النطاق الأمريكي لضمان أمنها القومي من جهة، وحاجتها لتنويع مصادر دخلها الريعي وعدم اقتصره على النفط من ناحية أخرى. في المقابل، تريد الصين ضمان تدفق إمدادات الطاقة النفطية لصناعاتها وتصريفها في سوق استهلاكية ضخمة تزيد معدلات نموها الاقتصادي لها.

يمكن القول: إن الصين تنتهج الاستراتيجية البريطانية في القرن التاسع عشر عندما كانت في الهند وجنوب شرق آسيا في السيطرة على الموانئ البحرية التي كانت على طريق الأسطول البريطاني. فالصين اليوم تتبنى الاستراتيجية الاقتصادية التي تقوم على التنمية وإنشاء البنى التحتية وتفعيل قوتها الناعمة، كما تتبنى سياسة حماية إنجازاتها الاقتصادية بتفعيل وجودها العسكري في مناطق نفوذها لتحقيق الحماية اللازمة التي تضمن مصالحها، لاسيما فيما وراء البحار. وقد أشار الكتاب الأبيض الصيني لعام 2019 إلى دور الجيش في حماية مصالح الصين فيما وراء البحار باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من مصالح البلاد الحيوية والاستراتيجية. وهكذا صار الجيش مدعواً إلى الانخراط في تطوير آليات تدخله الأمني والعسكري وأدواته لحماية الحقوق والمصالح المشروعة للشعب الصيني في الخارج، بدءاً من جنوب شرق آسيا مروراً بالخليج والمحيط الهندي وصولاً إلى البحر الأبيض المتوسط.

التأثير الأمني للنفوذ الصيني في الموانئ الخليجية

لا شك أن الموانئ في المنطقة تشكل حجر الزاوية في استراتيجيات الدول ذات المصالح في المنطقة، كما أن مضيق هرمز يعتبر شريان العالم الغربي، فهو المنفذ الوحيد لإيصال شريان الحياة للعالم من خلال مرور ناقلات النفط والغاز العملاقة إلى جميع دول العالم. فكما أن الولايات المتحدة تعي هذه الأهمية للموانئ في المنطقة فإن الصين وإيران يعلمان تماماً أهمية تلك الموانئ والمضائق وموقعها في السياسة الأميركية والغربية، لذا أصبح الصراع واضحاً في مسألة السيطرة على تلك الموانئ والمناطق الحيوية أو تأمينها لمصلحة دول دون أخرى. وقد شكل الصعود

الاقتصاد للصين معضلة سياسية وأمنية وعسكرية للولايات المتحدة الأميركية في العديد من مناطق نفوذها حول العالم، وخاصة في منطقة الإندو-باسيفيك وغرب آسيا، وعلى رأسها منطقة الخليج العربي (9).

وأثر ذلك في تنامي ظاهرة الاستقطاب العالمي والعودة إلى أجواء الحروب الباردة والحروب بالوكالة، حيث يُعد انسحاب الولايات المتحدة من أفغانستان عام 2021، وتوقيع اتفاقية "أوكوس" (Aukus) بينها وبين بريطانيا وأستراليا تجسيداً حقيقياً للتأثيرات الأمنية التي يُحدثها تصاعد النفوذ الاقتصادي الصيني ودوره في رسم خريطة التحالفات السياسية والعسكرية الدولية. ويشكل تحالف "أوكوس" مظلة أمنية وعسكرية تقودها الولايات المتحدة الأميركية لمواجهة ما تراه "تهديداً" لنفوذها ونفوذ حلفائها في منطقة حيوية وإستراتيجية لاستمرار هيمنتها على النظام العالمي. وجاء تحالف "كواد" الرباعي بين الولايات المتحدة الأميركية واليابان والهند وأستراليا، وهو يضم أبرز القوى الاقتصادية والعسكرية في منطقة الإندو-باسيفيك، ليكمل تشكيل مظلة تحالفات الولايات المتحدة الأميركية مع حلفائها في هذه المنطقة الاستراتيجية في حركة التجارة الدولية (10).

ويلاحظ أن تزايد النفوذ الصيني في موانئ بحر العرب والخليج سارع من زيادة الحضور الصيني في صناعة العلاقات الدولية في منطقة الخليج العربي؛ حيث تشهد المنطقة حراكاً سياسياً وأمنياً كبيراً لإعادة تشكيل خريطة التكتلات والترتيبات الأمنية للمنطقة. في هذا السياق، اغتنمت الصين انسحاب الرئيس دونالد ترامب من "الاتفاق النووي الإيراني"، عام 2018، لتعزز من علاقاتها الاقتصادية والأمنية والعسكرية مع إيران. وتسارعت وتيرة عقد الاتفاقيات ذات المضامين الاقتصادية والأمنية والتي تمنح الصين حضوراً أكبر على المسرح الأمني والعسكري في منطقة الخليج العربي (11).

ففي عام 2014، بدأت الصين في تنفيذ تدريبات عسكرية مع إيران، وانضمت روسيا إلى هذه المناورات عام 2019، وفي العام 2021 أجريت مناورات ثلاثية مشتركة تحت اسم "الحزام الأمني" في المحيط الهندي وبحر عمان. ومن الجدير ذكره أن هذه المناورات العسكرية بين إيران والصين وروسيا بشمال المحيط الهندي وبحر عُمان، تُجرى للمرة الأولى منذ قيام "الثورة الإيرانية"، عام 1979، مع الأخذ في

الاعتبار أهمية المحيط الهندي وبحر عمان كمناطق حيوية مطلّة على مضيق باب المندب ومضيق هرمز، الذي يعبّر من خلاله خمس النفط العالمي ويرتبط بدوره بالخليج (12). (انظر جدول رقم 1).

جدول رقم (1): المناورات العسكرية بين الصين وإيران

التاريخ	نوع/اسم التمرين	الدول المشاركة
أغسطس/آب 2022	مناورات في أميركا اللاتينية "قناص الحدود"	إيران والصين وروسيا
21 يناير/كانون الثاني 2022	مناورات "حزام الأمن البحري" في المحيط الهندي وبحر عُمان	إيران والصين وروسيا
16 فبراير/شباط 2021	مناورات "الحزام الأمني" في المحيط الهندي	إيران والصين وروسيا
27 ديسمبر/كانون الأول 2019	مناورات "الحزام الأمني" في المحيط الهندي	إيران والصين وروسيا
18 يونيو/حزيران 2017	تدريبات بحرية في مضيق هرمز	إيران والصين
سبتمبر/أيلول 2014	تدريبات بحرية مشتركة في الخليج العربي	إيران والصين

المصدر: الجدول من إعداد الباحث اعتمادًا على المعلومات المنشورة التي رجع إليها.

وقد منحت التدريبات الأمنية والتسليح العسكري الصيني لإيران المزيد من القدرات في "منع وإعاقة وصول" القوى المتنفذة والمهيمنة في الخليج وبخاصة في مضيق هرمز، ومن بين ذلك التحرش بأكثر من سفينة حربية أميركية وسفن تجارية لدول أخرى في مياه الخليج في سياق تأكيد قدراتها في منع الوصول هذه السفن لوجهتها النهائية وتعطيل حركة الملاحة في الخليج. (انظر جدول رقم 2).

جدول رقم (2): مناوشات البحرية الإيرانية للسفن الغربية العسكرية والسفن التجارية الأخرى

التاريخ	تفاصيل العملية	نوعها	جنسية السفينة	
8 مارس/آذار 2017	عدد من سفن الهجوم السريع التابعة للحرس الثوري الإيراني اقتربت إلى مسافة 600 ياردة (550 متراً) من سفينة الرصد والتتبع الأميركية إنفينسبل، واضطرت السفينة الأميركية لتغيير مسارها.	عسكرية	أميركية	1
مايو/أيار 2018	تعرضت أربع سفن من بينها ناقلتان سعوديتان للهجوم في الخليج خارج مضيق هرمز. وحمل المسؤولون الأميركيون إيران مسؤولية الهجوم، لكن طهران نفت الاتهامات.	ناقلة نفط	سعودية وأخرى	2
13 يونيو/حزيران 2019	تعرض ناقلتين للهجوم جنوبي مضيق هرمز، وواشنطن تتهم إيران بالوقوف وراءه، وطهران تنفي مسؤوليتها عن الهجوم.	ناقلة نفط	سنغافورة	3
19 يوليو/تموز 2019	احتجز الحرس الثوري الإيراني ناقلة النفط "ستينا إمبيرو" التي ترفع العلم البريطاني في مضيق هرمز، رداً على احتجاز قوات مشاة البحرية الملكية البريطانية ناقلة النفط الإيرانية "غريس 1".	ناقلة نفط	بريطانية	4
4 يناير/كانون الثاني 2021	احتجز الحرس الثوري الإيراني ناقلة النفط "إم. تي هانكوك تشيمي" التابعة لكوريا الجنوبية بالقرب من مضيق هرمز بدعوى التلوث البيئي، وذلك رداً على احتجاز سول أموالاً إيرانية.	ناقلة نفط	كوريا الجنوبية	5

6	غير معروف	أعلن الحرس الثوري الإيراني مصادرتة سفينة أجنبية في الخليج تهرب الوقود، وعن توقيف طاقمها.	20 نوفمبر / تشرين الثاني 2021
7	يونانية	احتجزت البحرية الإيرانية ناقلتي نفط تحملان العلم اليوناني، وذلك بعد استيلاء أثينا على شحنة نفط إيرانية.	27 مايو / أيار 2022
8	أميركية	الحرس الثوري الإيراني أوقف وأطلق سراح سفينة أميركية غير مأهولة في المياه الخليجية بعد أن انقطعت اتصالات الملاحه بها.	30 أغسطس / آب 2022

المصدر: الجدول من إعداد الباحث اعتماداً على المعلومات المنشورة التي رجع إليها.

تعزيز هيمنة إيران على العراق وسوريا

تعمل الصين بقوة على تعزيز روابطها الاقتصادية مع العراق وسوريا؛ فقامت بتسريع استثماراتها في مجالي الطاقة والبنية التحتية. ففي عام 2021 حصل العراق على تمويل بقيمة 10.5 مليارات دولار في قطاعات الطاقة والبنية التحتية. كذلك وقّعت الصين مذكرة تفاهم، في يناير/ كانون الثاني 2022، لانضمام سوريا إلى مبادرة الحزام والطريق، والعمل على إنشاء منطقة تجارة حرة صينية في ميناء طرطوس السوري (13)، وتسعى الصين إلى ضم العراق وسوريا إلى "مبادرة الحزام والطريق"، وزيادة حجم استثماراتها في مشاريع الطاقة والبنية التحتية، وتعزيز الشراكة الاستراتيجية مع إيران التي تمتلك نفوذاً ووجوداً عسكرياً في كلتا الدولتين.

ولإيران شبكة مشاريع استراتيجية في مجالي الطاقة والبنية التحتية للوصول إلى مياه شرق البحر الأبيض المتوسط؛ فهي تسعى إلى مد خط سكة حديد شلامجة-البصرة لربط ميناء الخميني بغرب إيران بميناء اللاذقية بسوريا، بالإضافة إلى شبكة طرق برية لربط إيران بسوريا عبر العراق. كذلك تعمل بقوة على إحياء "خط أنابيب الصداقة" بين إيران والعراق وسوريا وصولاً إلى ميناء بانياس على الساحل السوري.

وتتشابك مشاريع إيران الاستراتيجية في العراق وسوريا مع مشاريع البنية التحتية

للحزام والطريق الصيني؛ مما يخلق شراكة استراتيجية اقتصادية وسياسية وعسكرية طويلة الأمد بين إيران والصين. ومن المتوقع أن يكون لهذه الشراكة الاستراتيجية بين الصين وإيران تبعات أمنية ثقيلة على المنطقة، من بينها زيادة النفوذ الإيراني وسطوته العسكرية وصناعة بيئة أمنية جديدة يكون لإيران فيها يد طويلة للتأثير على البيئة الأمنية لمنطقة الخليج العربي. من جانب آخر، أسهمت علاقة الصين الاستراتيجية مع إيران في تعزيز حضورها في المنظمات الإقليمية الأمنية في آسيا. فحصلت إيران على عضوية منظمة شانغهاي للتعاون خلال القمة التي عُقدت في طاجيكستان عام 2021. ومن ثم حصلت إيران على المزيد من النفوذ لتحقيق التعاون الإقليمي لدول المنظمة حول قضايا أمنية إقليمية في منطقة غرب آسيا(14).

السعودية وتصاعد مخاوف المعضلة الأمنية

عززت الصين خلال السنوات القليلة الماضية من علاقاتها الاقتصادية والعسكرية مع المملكة العربية السعودية في سياق التغيرات التي أحدثتها إدارة الرئيس الأمريكي السابق، دونالد ترامب، في استراتيجية الأمن القومي الأمريكي وتوجهاتها الأمنية تجاه المنطقة. فقد بدأت الولايات المتحدة تميل نحو هذا الاتجاه منذ أكثر من 15 عامًا، عندما بدأ الرئيس باراك أوباما "التحول" نحو آسيا ونأى بواشنطن عن حلفائها التقليديين في الخليج، لاسيما من خلال التفاوض على اتفاق نووي مع إيران. كما واصل الرئيس دونالد ترامب توجهه نحو آسيا، بعد سياسته المتقلبة في سوريا، وفشله في الوقوف إلى جانب السعودية بعد هجمات الحوئين عام 2019 على منشآت النفط السعودية، مما أضعف مصداقية الضمانات الأمنية الأميركية. أما في عهد الرئيس جو بايدن فقد ركزت الولايات المتحدة أكثر على مواجهة الصين في منطقة الإندو-باسفيك، عندما تخلت عن أفغانستان، وسحبت بعض أنظمة الدفاع من الأردن والكويت والمملكة العربية السعودية. كما أن هناك خطة معلنة لتخفيض عدد القوات الأميركية في العراق وتحويل مهمتها من مهمة قتالية إلى مهمة استشارية في العام 2023.

ومع وصول بايدن للسلطة في البيت الأبيض شهدت العلاقات بين الولايات المتحدة الأميركية والمملكة العربية السعودية توترًا ملحوظًا ترتب عليه سحب الولايات

المتحدة منظومات الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية، وخاصة منظومة "ثاد" التي شكّلت مظلة حماية للمملكة من الهجمات القادمة من اليمن (15).

كما أدت تقلبات وتحولات السياسة الأمنية للولايات المتحدة تجاه السعودية، وزيادة مستويات التقلب والتوتر في العلاقة، ولاسيما تقلبات الرأي العام فيها وضغوط الكونغرس، إلى إحجام الولايات المتحدة عن توريد الأسلحة لدول الخليج والمنطقة، أو إلغاء بعض الصفقات المهمة، كما حدث عام 2020 عندما قرر بايدن تعليق مبيعات الأسلحة إلى السعودية والإمارات بعد وصوله إلى البيت الأبيض، وهو ما أدى إلى تعزيز توجهات المملكة نحو توطین الصناعات العسكرية. فاستطاعت الصين إيجاد موطئ قدم لتطوير علاقاتها بالمملكة في اتجاه تعزيز التعاون العسكري والأمني في العديد من المجالات. فطورت الصين من شراكتها العسكرية والأمنية مع المملكة في عقد العديد من الاتفاقيات الأمنية والصفقات العسكرية.

وكان تطوير السعودية علاقاتها مع الصين تطوراً ذا دلالة في السياسة التقليدية للمملكة العربية السعودية، وهو من استراتيجية التنوع الاقتصادي، ومن مظاهرها إنشاء بنى تحتية جديدة تعتمد على التقنيات والتكنولوجيا الحديثة. لقد بات واضحاً أن إهمال السعودية تطوير العلاقات مع الصين سيكون على حساب مصالحها وخططها الاستراتيجية للتنوع الاقتصادي من جانب، وسيعزز بالمقابل من قدرات الجار الإيراني ويؤكد قوته بصورة أكبر على حساب مصالح المملكة الاقتصادية والأمنية.

وقد كان توقيع إدارة الرئيس الأميركي الأسبق، باراك أوباما، "الاتفاق النووي" مع إيران عام 2015، سبباً في تعديلات جوهرية في الرؤية الاستراتيجية للتحالف التاريخي مع الولايات المتحدة، وكان من بين أبرز أشكال هذه التعديلات، تطوير علاقات المملكة الأمنية والعسكرية مع بكين للوصول إلى معادلة "توازن مصالح" للصين بين المملكة العربية السعودية وإيران (16). من زاوية أخرى، فإن تعزيز المملكة لعلاقاتها الأمنية والعسكرية مع الصين ستراه الولايات المتحدة تنامياً للنفوذ الأمني والعسكري الصيني في منطقة الخليج على حساب مصالحها ونفوذها التقليدي في المنطقة. وستكون ييجين حاضرة وبقوة في حسابات المملكة فيما يتعلق بتطوير برنامج توطین الصناعات العسكرية السعودية، وفي الترتيبات الأمنية المتعلقة بأمن الطاقة في مياه الخليج، وخاصة مضيق هرمز، وفي الترتيبات الأمنية المتعلقة بالنفوذ

الإيراني في العراق وسوريا، إلى جانب الترتيبات الأمنية المتعلقة بتوازن القوى بين المملكة وإيران. وسيعزز سعي الصين للوصول إلى هذه المعادلة في علاقتها بالسعودية وإيران من نفوذها وحضورها الأمني في الخليج.

وبطبيعة الحال، فإن مثل هذا التحول يمكن أن يتسبب بتعارض في المصالح، لاسيما مع اعتبار الولايات المتحدة الصين منافساً استراتيجياً، وقد يتسبب بضغوط أميركية على السعودية لتقليص اعتمادها وتعاونها العسكري والأمني مع الصين، مما يدخل المملكة في معادلة أمنية تلقي بظلالها وتخيم على الترتيبات الأمنية الإقليمية في منطقة الخليج العربي (17).

وقد بدأت الصين بالفعل بتسجيل حضور متصاعد في الخليج، من خلال شبكة المصالح المتشابكة مع دوله، وهو ما يتسبب بإخضاع الترتيبات الأمنية في المنطقة لتوازنات القوى والمصالح الناشئة والمتزايدة بفعل تعاضد هذا الحضور الصيني، وقد أثرت هذه التطورات في العلاقات الاقتصادية والعسكرية بين الصين والسعودية في توجهات السياسة الخارجية للمملكة تجاه ملفات أمنية وثيقة الصلة بالصين، ولاسيما قضية مسلمي الإيغور (تركستان الشرقية)؛ حيث أسهم ذلك في تبني المملكة رؤية الصين لما يحدث في إقليم تركستان (شينغيانغ)، وتسليم بعض المطلوبين من الناشطين الإيغور المقيمين أو المعتمدين للصين (18).

الهند والبحث عن دور أمني جديد

تسعى الهند للتنافس مع الصين من أجل لعب دور إقليمي محوري في المنطقة؛ من خلال استثمار علاقاتها التاريخية ومصالحها الوثيقة مع دول الخليج رغم علاقات الأخيرة مع باكستان من جهة. وتراقب الهند مسارات التعاون الصيني الخليجي بشأن تكنولوجيا الدفاع والتعاون النووي فالخليجيون يرغبون في امتلاك الطائرات دون طيار الصينية، وتستعين السعودية بالخبرات الصينية لتوسيع برنامجها النووي، كما تزعم أميركا. وفي ظل التنافس الصيني الهندي، تتطلع دلهي لتطوير شراكاتها الاستراتيجية الاقتصادية والأمنية مع دول الخليج، فقد دشتن تعاوناً دفاعياً قوياً مع عُمان وسمحت لها بتعزيز نشاطها البحري في المحيط الهندي مقابل سماح الأخيرة للهند بالوصول لميناء "الدقم"، علاوة على التعاون في مكافحة القرصنة، وإجراء

المناورات وبرامج التدريب العسكرية للطلاب العمانيين في الهند. كما تتعامل الهند مع إيران في تمويل مشروع ميناء تشابهار في خليج عمان، والذي ستربطه بالسكك الحديدية إلى زاهدان في إقليم سيستان وبلوشستان الإيرانيين المتاخمين لأفغانستان وباكستان، ويخلق الميناء طريقاً جديداً للبضائع الأفغانية ودول آسيا الوسطى، ويمثل تحدياً لميناء "جوادر" الباكستاني الذي تموله الصين؛ حيث يزود الهند بطريق بديل إلى آسيا الوسطى وروسيا وأوروبا (19).

وتعمل دول الخليج على تنويع مصادر تسليحها وعقد شراكات أمنية جديدة مع دول فاعلة لها مصالح في المنطقة قادرة على المشاركة في الحفاظ على أمن واستقرار المنطقة، وهذا التوجه أصبح يتنامى تدريجياً، ففي أكتوبر/تشرين الأول عام 2021، تشكّلت نواة "رباعية جديدة" في الشرق الأوسط عقب مشاورات بين وزراء خارجية أميركا والهند وإسرائيل والإمارات للتعاون في ملفات عدة منها الأمن البحري والطاقة. وفي أغسطس/آب من نفس العام، جرت مناورات عسكرية بحرية تُعد الأولى من نوعها بين السعودية والهند بالساحل الشرقي للمملكة، وذلك بعد أيام من تنفيذ الهند تمريناً بحرياً مشتركاً مع الإمارات قبالة سواحل أبو ظبي، ثم انتقال المدمرة الصاروخية الأكبر في الأسطول الهندي "آي إن إس كوتشي" التي شاركت في هذه التدريبات إلى سواحل المنامة في البحرين.

وتخوض الصين والهند تنافساً استراتيجياً تقليدياً، يمتد إلى كل المجالات الحيوية، ومن بين أبرزها منطقة الخليج العربي، ولذلك تعتبر الهند أن توطيد الصين علاقتها مع دول منطقة بحر العرب والخليج يمثل تهديداً استراتيجياً لنفوذها ومصالحها في المنطقة. وقد يتسبب تزايد القطع البحرية الصينية والقواعد العسكرية الصينية، سواء في جيوتي أو المزمع إقامتها مع عدد من الدول الإفريقية، أو المطلة على بحر وخليج العرب، في تهديد المنظومة الأمنية والقدرات العسكرية للبحرية الهندية، التي توجد تقليدياً في هذه المناطق إلى جانب قوى بحرية لدول كبرى مثل الولايات المتحدة الأميركية وبريطانيا وفرنسا. وقد دفع هذا التوجس والتخوف الهند إلى المشاركة بفاعلية في تحالف "كواد" إلى جانب الولايات المتحدة الأميركية، وأستراليا، وبريطانيا، واليابان. كما تتشارك الهند مع الولايات المتحدة الأميركية في جهودها لمواجهة تزايد الحضور الصيني في مياه بحر وخليج العرب. فاندفاع الهند

للعرب دور أمني في منظومة الأمن الخليجية بدعم من الولايات المتحدة الأميركية وحلفائها يهدف الاستقرار الإقليمي، خاصة في حالة اشتداد المنافسة والصراع مع باكستان من جانب والصين من جانب آخر. فالاستقرار الأمني الإقليمي في المحيط الهندي وبحر وخليج العرب مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالترتيبات الأمنية المتعلقة بتوازن القوى الذي تشكل بين الهند وباكستان بامتلاك كل منهما لقوة الردع النووية. ودخول الصين قوة وازنة لدعم باكستان شريكاً تجارياً واقتصادياً يهدف توازن القوى الإقليمي في المنطقة(20).

خاتمة

يُعد صراع الموانئ في دول الخليج العربية صراعاً ممتداً بين القوى الإقليمية والدولية منذ عشرات القرون. فمنذ ظهور البرتغاليين في مياه الخليج في بداية القرن السادس عشر الميلادي تزايد الصراع الدولي للسيطرة على موانئ الخليج العربي. فأغلب القوى البحرية والاقتصادية الكبرى التي ظهرت على الساحة الدولية خلال القرون الخمسة الماضية تتصارع فيما بينها ومع القوى الإقليمية، للسيطرة على الموانئ الخليجية لما لهما من أهمية استراتيجية في حركة التجارة والملاحة الدولية. وخلال العقدین الماضيين دخلت الصين بقوة لتنافس قوى تقليدية كبرى في توسيع نفوذها ومصالحها الاستراتيجية في منطقة الخليج العربي، والتي تنبع أهميتها الاستراتيجية من كونها مصدراً رئيسياً للطاقة والمعادن، وسوقاً استهلاكية كبيرة للبضائع والسلع الصينية، وجسراً رئيسياً على طريق الحرير الصيني الجديد نحو إفريقيا وأوروبا. فدخول الصين خلال القرن الحادي والعشرين قوة دولية ذات مصالح اقتصادية وتجارية استراتيجية في منطقة الخليج يؤجج الصراعات ويجعل من المنطقة حلبة للتنافس الدولي، مما يلقي بظلال أمنية ثقيلة على دول الخليج العربية.

لقد انتهجت الصين خلال العقدین الماضيين السياسة البريطانية القديمة في السيطرة على الموانئ الخليجية وزيادة نفوذها الاقتصادي بالتوسيع في إقامة البنى التحتية لتعزيز علاقاتها التجارية مع العديد من دول المنطقة. وتزامن ذلك مع سعي الصين إلى زيادة تغلغلها العسكري وسعيها لتوسيع نفوذها عبر إقامة قواعد عسكرية في جيوتي التي حققت للصين وجوداً عسكرياً في أحد أهم الممرات المائية للتجارة

الدولية ونفاذاً استراتيجياً للمحيط الهندي. وتجسد هذا التوجه بتوسيع دور الجيش في حماية المصالح الاقتصادية الصينية في الكتاب الأبيض الصيني لعام 2019. فأصبح جزءاً من عقيدة الجيش الشعبي الصيني حماية المصالح الصينية في الموانئ وأعالي البحار. فمنطقة غرب آسيا التي تقع من ضمنها دول الخليج العربية تُعد أكبر مكون إقليمي لطريق الحرير الجديد. وقد استطاعت الصين توقيع اتفاقيات مع كل الدول الخليجية للانضمام لمبادرة الحزام والطريق الصينية. وهو ما يجعل المنطقة في قلب الاهتمام الصيني لتوسيع نفوذها الاقتصادي والأمني والعسكري لضمان مصالحها الجيوستراتيجية في المنطقة؛ حيث شكل التمدد الصيني نحو الخليج والصعود الاقتصادي عالمياً هاجساً وتحدياً كبيراً لفرد الولايات المتحدة الأمريكية في الهيمنة الاقتصادية والسياسية والعسكرية على النظام العالمي. فقامت الولايات المتحدة الأمريكية خلال العقد الماضي بتصعيد صراعتها الاقتصادي والتقني مع الصين، وتقويض تمددها الجيوستراتيجي في العديد من مناطق النفوذ الأمريكية في قارتي آسيا وإفريقيا. فقد صعد الرئيس الأمريكي السابق، دونالد ترامب، عام 2017، من الحرب التجارية مع الصين بفرض رسوم جمركية على البضائع الصينية، وتقيد الشركات الأمريكية التكنولوجية من التعامل مع الصين في نقل التكنولوجيا المتقدمة ضمن مخططات استراتيجية الأمن القومي الأمريكي في مواجهة تحدي صعود الصين قوة عالمية منافسة ومناوئة لهيمنتها ونفوذها العالمي.

وقد خلف الحضور الصيني في موانئ الخليج العربي، وتعاظم نفوذها العسكري بالمنطقة، العديد من الآثار الأمنية التي تؤثر بشكل مباشر على دول الخليج العربي، خاصة في هذه الجوانب:

1. تنامي ظاهرة التكتلات الإقليمية: سرَّع تصاعد الحضور الصيني في موانئ دول الخليج العربية من تنامي ظاهرة التكتلات الاقتصادية والعسكرية وتشكيل منظومات أمنية جديدة متعاكسة ومتضادة. فظهر جلياً من خلال المناورات العسكرية التي أجريت خلال السنوات الخمس الماضية أن هناك مؤشرات لترتيبات عسكرية جديدة في المنطقة تضم الصين وإيران وروسيا لمواجهة وتحدي النفوذ الأمريكي في المنطقة؛ وهو ما يُلقي بتبعات أمنية ثقيلة على دول الخليج العربية في سياق صراع الهيمنة والنفوذ في المنطقة. وسيكون لهذه الترتيبات الأمنية المتصاعدة آثار

أمنية كبيرة إذا ما احتدم الصراع بين الطرفين، واضطرت دول الخليج إلى تحديد موقفها من طرفي الصراع، مما يهدد الأمن والاستقرار في المنطقة ويؤجج الصراعات الإقليمية والطائفية.

2. **تغير التوازن الإقليمي:** تعمل الصين على تعظيم نفوذها السياسي والعسكري في المنطقة على حساب نفوذ ومصالح الولايات المتحدة الأميركية عبر دعم أطراف إقليمية مناوئة للولايات المتحدة أو متعارضة المصالح معها، وخاصة إيران، مما يؤدي إلى تغير موازين القوى الإقليمية وزيادة مستويات الاضطراب الأمني والعسكري. وستعمل إيران على تشكيل شراكة استراتيجية قوية مع الصين وروسيا (إذا أمكن ذلك)، للاستفادة من حالة التنافر والصراع السياسي والاقتصادي والعسكري بين الصين والولايات المتحدة لترميم قوتها الاقتصادية والعسكرية التي تراجعت خلال السنوات الماضية على حساب دول الخليج. فإيران تحاول الوصول إلى مكانة "المهيمن الإقليمي" من خلال امتلاك قدرات الهيمنة والسلطة الإقليمية في منطقة الخليج العربي. وفي مراحل لاحقة ستقدم إيران نفسها بقوة كـ "شرطي الخليج" للحفاظ على مصالح من يريد من القوى الكبرى في المنطقة. أي إن إيران ستدفع باتجاه أن يكون تحقيق مصالح القوى الكبرى في المنطقة "يمر عبر القناة الإيرانية"، أو على الأقل بـ "موافقتها". وستشارك الصين وإيران مسألة معارضة "الوجود الأميركي" في المنطقة باعتباره "تهديداً للاستقرار الإقليمي"؛ مما يترتب على ذلك من المزيد من الضغوط الأمنية على دول الخليج. كذلك، ستعمل إيران على تعزيز "استراتيجية ذاتية الأمن" بالنظر إلى علاقاتها الأمنية والعسكرية مع الصين. وسترتب على ذلك الحفاظ على مصادر القوة وأدواتها لأطول فترة ممكنة في ظل حالة الفوضى التي ستشهدتها المنطقة وتراجع أهمية المنطقة الاستراتيجية للولايات المتحدة. وهذا سيؤدي إلى المزيد من الضغوط على دول الخليج التي تعتمد على المظلة الأمنية الأميركية. في مقابل ذلك، تعمل الولايات المتحدة على ترميم نفوذها في المنطقة عبر تشكيل "مظلات أمنية" جديدة من خلال إشراك قوى إقليمية جديدة للحفاظ على توازن القوى الإقليمية لصالحها في المنطقة. وهذا يؤدي إلى دخول أطراف من خارج منطقة الخليج، مثل إسرائيل والهند للعب دور أمني جديد في تشكيل منظومة التوازن الإقليمي الجديدة، وتعظيم نفوذها على حساب دول الخليج.

في غضون ذلك، تعمل قوى خليجية على الاستفادة من حالة التنافر السياسي بين أميركا والصين واللعب على المتناقضات لتعظيم استفادتها الاقتصادية والعسكرية والسياسية على حساب مصالح دول خليجية، أبرزها الإمارات العربية المتحدة التي تلعب دور "المساوم" من أجل تعظيم أصولها الاستراتيجية في الخليج لتعزيز مكانتها الإقليمية والدولية لمواجهة قوى إقليمية تقليدية "إيران والمملكة العربية السعودية"، وعلى حساب دولة قطر كقوة اقتصادية صاعدة.

3. تراجع مستويات تراكم الثروة لدى الدول الخليجية: ستؤدي زيادة النفوذ الصيني في موانئ دول الخليج العربية إلى هيمنة صينية على القطاعات الاقتصادية ذات فائض القيمة الأعلى، وخاصة التجارة. كذلك سيكون توسع القاعدة الاقتصادية، ولاسيما الصناعات الثقيلة، محدودًا نظرًا لامتتع الصين بقدرات كبيرة منافسة عالميًا، وخاصة الدول الصناعية الكبرى. لذا سيكون التوسع في قطاع الخدمات اللوجستية، وبعض الصناعات المساندة "للماكينات الصينية". ومن ثم ستكون استفادة دول هذه المنطقة مرتبطة بتطور حركة التجارة الصينية، التي سيكون لها الحصة الأكبر من فائض القيمة الاقتصادي. وهكذا سيتجه تراكم الثروة من دول الخليج إلى الصين، أي سيزداد مستوى رفاهية المواطن الصيني على حساب تراجع رفاهية المواطن الخليجي.

4. زيادة حدة الاستقطاب العسكري والاختلال الأمني: سيترب عن تزايد حالة الاستقطاب العسكري بين الولايات المتحدة والصين المزيد من صفقات الأسلحة التي سيكون لها تأثير على التنمية الاقتصادية، والتي بدورها ستؤثر على المنظومة الأمنية بالكامل. كما أن دخول دول الخليج في حالة تجاذبات سياسية بين الولايات المتحدة الأميركية والصين سيترب عليه تشكيل مراكز قوى داخل هذه الدول محسوبة على هذا الطرف أو ذاك مما يهدد الاستقرار الداخلي لنظم الحكم.

المراجع

(1) James Chen, "The Emergence of China in the Middle East." Strategic Forum, No. 271, (December 2011): 1-8.

(2) موح أويهي، "الصين.. إستراتيجية كبرى لمواجهة أمريكا العظمى"، 20 يونيو/ حزيران 2019، (تاريخ الدخول: 1 مارس/ آذار 2022)، https://t.ly/zw_g.

- (3) وليد عبد الحي، المكانة المستقبلية للصين في النظام الدولي 1978-2010، مركز الإمارات للدراسات الإستراتيجية والبحوث، أبوظبي، 2000، ص 51.
- (4) المرجع السابق، ص 51.
- (5) المرجع السابق، ص 25.
- (6) “European Union Imports from China,” trading economics, “accessed March 2, 2022”. <https://t.ly/NrBpW>.
- (7) جمال زكريا قاسم، دولة بوسعيد في عمان وشرق إفريقيا (1741-1861)، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، (1968)، ص 38-41.
- (8) محمود شاكر، التاريخ الإسلامي/ العهد العثماني، (ط 4 دار المكتب الإسلامي، بيروت، 2000)، ص 335-340.
- (9) صلاح العقاد، الاستعمار في الخليج الفارسي، (مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1956)، ص 215-230.
- (10) جيفري فريدمان وآخرون، الاقتصاد السياسي الدولي، ط 6 نيويورك، 2017، ص 12.
- (11) جانغ يون لينغ، الحزام والطريق: تحولات الدبلوماسية الصينية في القرن 21، ترجمة آية محمد الغازي، دار صفصافة للنشر والتوزيع، الجيزة، 2017)، ص 439-440.
- (12) يُنظر: آي وي جنيفر شانغ وآخرون، العرب والصين: مستقبل العلاقة مع قوة صاعدة. المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات 2019، عبد الله باعبود، لماذا تبرز الصين كمروّج أساسي للاستقرار في مضيق هرمز، (مركز مالكوم كير-كارينغي للشرق الأوسط 2023)، تيموثي آر هيث وآخرون، إعادة تطوير الصين وجيش التحرير الشعبي: الإستراتيجية العسكرية وإستراتيجية الأمن القومي ومفاهيم الردع والقدرات القتالية، (مؤسسة راند 2016 RAND).
- (13) Maha Yahya, “How Has China’s Role in the Middle East Evolved?,” Carnegie Middle East Center, September 26, 2019, “accessed March 2, 2022”. https://t.ly/9Is_.
- (14) Deepika Saraswat, “Iran’s Ties with China: Synergising Geoeconomic Strategies,” doha institute, July 7, 2022, “accessed July 10, 2022”. <https://t.ly/C4zB>.

(15) منتدى التعاون الصيني العربي، 20 chinaarabcf، نوفمبر/ تشرين الثاني 2018، (تاريخ الدخول: 2 مارس/ آذار 2022)، <https://t.ly/WOD2>.

(16) لقاح كورونا السعودي-الصيني دخل المرحلة الثالثة"، العربية نت، 1 نوفمبر/ تشرين الثاني 2020، (تاريخ الدخول: 2 مارس/ آذار 2022)، <https://t.ly/jLq0>.

(17) عبد الله أحمد آل علي، "شراكة إستراتيجية بين دول الخليج والصين"، الخليج، 1 مارس/ آذار 2022، (تاريخ الدخول: 3 مارس/ آذار 2022)، <https://t.ly/Fnqp>.

(18) وليد عبد الحكي، "الانخراط الحذر: هل تقيد سياسة التوازن دور الصين في الشرق الأوسط؟"، مجلة السياسة الدولية (القاهرة، العدد 206، يناير/ كانون الثاني 2017)، ص 25-30.

(19) محمد نعمان جلال - الركائز الإستراتيجية لسياسة الصين الخارجية - مركز الجزيرة للدراسات 9- نوفمبر/ تشرين الثاني 2009،

<https://studies.aljazeera.net/ar/reports/2009/201172123279750464.html>

(20) Jonathan Fulton, CHINA'S CHANGING ROLE IN THE MIDDLE EAST, Atlantic Council, RAFIK HARIRI CENTERFOR THE MIDDLE EAST, June 2019: https://www.atlanticcouncil.org/wp-content/uploads/2019/06/Chinas_Changing_Role_in_the_Middle_East.pdf

متابعات

حماية الشعب الفلسطيني: ضرورة في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني

Protection of the Palestinian people: a necessity in the Charter of the United Nations and international humanitarian law

* عمر سعد الله - Omar Saadallah

ملخص

تواجه حماية الشعب الفلسطيني المحتل، المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني، تحدياً خاصاً في ظل السياسات الإسرائيلية، المتمثلة في العنصرية والإبادة والتطهير العرقي منذ خمس وسبعين عاماً. وقد اعتمدنا لمواجهة ذلك، على عدد كبير من القواعد التي تنطبق في النزاع المسلح الدولي واكتسبت وضعاً عالمياً، سواء أكانت مادة قانون تعاهدي، أم مادة قانون عرفي، الخاصة بالحماية القانونية زمن الاحتلال. ويناقد هذا المقال المعايير والمبادئ والآليات القائمة على حماية حقوق الإنسان، ويقيم آثارها على وضع حقوق الشعب الفلسطيني من وجهة النظر القانونية.

الكلمات المفتاحية: الحماية، الاحتلال، ميثاق الأمم المتحدة، القانون الدولي الإنساني، فلسطين، إسرائيل.

Abstract:

The protection of the occupied Palestinian people, as stipulated in the United Nations Charter and international humanitarian law, faces a particular challenge due to Israeli policies of racism, ethnic cleansing and genocide over the past 75 years. These policies persist despite the existence of numerous rules that should be observed in international armed conflicts and have acquired global formulations, whether as treaty law or customary law, pertaining to legal protection during occupation. Hence, this paper discusses the standards, principles and mechanisms that are based on the protection of human rights and evaluates their impact on the situation of Palestinian rights from a legal perspective.

* عمر سعد الله، باحث في القانون الدولي.

Keywords: Protection, Occupation, United Nations Charter, International Humanitarian Law, Palestine, Israel.

مقدمة

منذ عقود والشعب الفلسطيني، الواقع تحت الاحتلال، يعاني جرائم حرب وإبادة وفصلاً عنصرياً. وستحاول هذه الورقة أن توضح ما ينبغي أن يكون محور الاهتمام آتياً ومستقبلياً، وترى أن أحكام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني هي الخيار الأفضل لمواجهة جرائم الاحتلال وحماية حقوق الشعب الفلسطيني. وسيكون المنطلق في التحليل بالتركيز على القواعد والمبادئ والمطالبات الدولية، أو بالأحرى الالتزامات التي تسري على هذا الشعب، وتحظر الاستخدام المفرط للقوة والعمليات العسكرية التي تؤدي إلى وفاة وإصابة المدنيين الفلسطينيين، بمن فيهم الأطفال والنساء، والمشاركون في مظاهرات سلمية، والصحافيون(1).

وبصرف النظر عن الأعمال العسكرية الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني، فقد شكل الاحتلال الأساس لجميع الأعمال الرامية إلى تغيير الوضع القانوني للأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وتغيير طابعها الجغرافي وتركيبها الديمغرافية، وإغلاق المناطق؛ ومصادرة الأراضي؛ وإقامة المستوطنات وتوسيعها؛ وتشديد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة خروجاً على خط الهدنة لعام 1949؛ وغياب سيادة القانون الدولي، فضلاً عن تدمير الممتلكات والهياكل الأساسية للشعب الفلسطيني، وسحب تصاريح الإقامة من سكان القدس الشرقية وطردهم من مدينتهم، وتشريدتهم قسرياً من منازلهم.

وتستعرض الورقة بإيجاز الالتزامات التي تقضي بحماية الشعب الفلسطيني، بموجب ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. والحرص أولاً على تحديد السمات الرئيسية للحماية ونطاقها، والبحث في القواعد الدولية الفاعلة بشأن هذه الحماية، وما إذا كانت سلطة الاحتلال تحتفظ بضمان الحماية والرعاية للسكان المدنيين. ثم تحاول الورقة أن تقيم عمل أجهزة الأمم المتحدة، وتحديد نوع المبادئ التي تضمن الحماية للشعب الفلسطيني. وقد تسهم النتائج المستخلصة من الدراسة في تطوير حماية المدنيين في الأراضي المحتلة واحترامهم ومعاملتهم بشكل إنساني، وتوفير الأساس لمساءلة المستوطنين، الذين

أساءوا لحقوق الإنسان الفلسطيني، ولإمكانية فرض عقوبات جزائية في حال ارتكاب جرائم في حق الشعب الفلسطيني.

أولاً: مفهوم الحماية

يمثل تحديد مفهوم حماية الشعب الفلسطيني إشكالية معقدة، نظراً لنسبية مفاهيم الحماية وتطورها عبر الزمن، وعدم ارتباطها بمفهوم قانوني واحد يوفر لجميع السكان زمن الاحتلال الاحترام والمعاملة بشكل إنساني. فما الحماية التي ينبغي أن يلتزم بها المحتل؟ وما مصدرها؟

1- تعريف الحماية

الحماية أو ما يطلق عليه بالإنجليزية "Protection" ليست إشكالية جديدة على الشعوب المحتلة، فهي مجموعة قواعد اتفاقية وعرفية تقيد سلوك دولة الاحتلال تجاه فئات المدنيين في الأراضي المحتلة وتحد من قدرتها على الإضرار بالسكان، والعمل بمبدأ التمييز بين المدنيين والمقاتلين. وتأخذ في بعض الأحيان معنى مرادفاً وهو ضمان احترام حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، ومنع ارتكاب الجرائم المركبة بحق الشعب الفلسطيني(2). إن العناصر الفاعلة في هذا المفهوم لا تنفصل عن الحقوق المحمية للمدنيين في مواجهة دولة الاحتلال، وغير بعيدة عن قواعد ميثاق الأمم المتحدة، والقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والأنشطة القانونية والوقائية للأجهزة الدولية المختلفة(3).

غير أن الفقه الدولي يفهم الحماية على أنها مجموعة القواعد المقررة في ميثاق الأمم المتحدة وفي اتفاقية جنيف الرابعة ومن قبلها قواعد لائحة لاهاي الرابعة والقواعد التي تضمنها بروتوكول جنيف الإضافي الأول بشأن حقوق الإنسان للفلسطينيين والدفاع عنها. ويأتي ذلك في سياق الوقاية من الاحتلال الإسرائيلي، الذي يرتكب جرائم متواصلة بحق هذا الشعب(4)، ويقتل آلاف الفلسطينيين منهم أطفال، في سبيل تعزيز مشروع التطهير العرقي للفلسطينيين ونظام الأبارتهايد، وتشمل دفع إسرائيل ثمن جرائمها عبر عزلها، وإلغاء الاتفاقيات المبرمة مع الدول.

إن ما ينبغي الرهان عليه هو تطور مفهوم الحماية الذي ظهر مع انتقال مفهوم القانون

الدولي من قانون لمجموعة/ جماعة من الدول إلى قانون ينطبق على المجتمع الدولي بأكمله (حسب مبدأ العالمية)، ومع اتفاقات القانون الدولي الإنساني الذي يحكم النزاعات المسلحة الدولية، حُظرت إجراءات وجرائم مثل التعذيب والاستيطان ونقل المدنيين، وهدم المنازل والمساكن بأماكن العبادة، وهو ما قيّد من حرية دولة الاحتلال، ووسّع من التزاماتها القانونية والأدبية، ودعم المنظمات الإنسانية للعمل من أجل وقاية الفلسطينيين من الاعتداءات الإسرائيلية.

وينبغي تأكيد أن حماية الشعوب المحتلة مرتبطة بالسلام؛ لأنها تكمن في مقاصد الميثاق وفي القواعد ضد مرتكبي العمل غير المشروع دوليًا، وضمان احترام الحقوق أو الالتزامات وتآديتها. وبالنتيجة فإن المشكلة التي تنشأ هي معرفة ما إذا كانت تحوّل حقًا دون أي تصرف يكون ضد استقلال الشعوب المحتلة. ومن المنطقي أن يصل الاجتهاد القضائي إلى هذه النتيجة؛ إذ ترى محكمة العدل الدولية في قضية جدار الفصل العنصري، أنها لا تجعل دولة إسرائيل تفلت من جبر الضرر عن الأضرار التي لحقت بجميع الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المتضررين من بنائه.

وأخيرًا، فإن كان مفهوم الحماية حظر ما يقع من ضرر على الشعوب المحتلة فحسب، فسيكون من المستحيل أن نقول إنها منفصلة عن الوقاية من التعذيب والمعاملة غير الإنسانية، وحفظ الحق في احترام الأشخاص وشرفهم وكرامتهم، وتحريم النقل الإجباري الفردي أو الجماعي للسكان المدنيين في الأراضي المحتلة. وكذلك عن الالتزامات المتعددة لدولة الاحتلال التي تمنع استخدام العقاب الجماعي؛ وإغلاق المناطق؛ ومصادرة الأراضي؛ وإقامة المستوطنات وتوسيعها؛ وتشيد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة خروجًا على خط الهدنة لعام 1949؛ والتشريد القسري للمدنيين، بمن فيهم سكان المجتمعات البدوية؛ والسياسات والممارسات التي تميز ضد السكان الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية.

وحتى لو كان مفهوم الحماية أثناء الاحتلال ليس هو مفهوم الحماية نفسه التي يجب أن توفرها الدولة لشعبها والأفراد التابعين لها، فإن مجموعة القواعد الاتفاقية والعرفية أرسّت أسس نظرية حديثة للحماية، تقوم على كبح جماح استخدام القوة، وتفادي الخسائر العرضية في أرواح المدنيين أو الإضرار بالأعيان المدنية زمن الاحتلال.

2 - الحماية الإنسانية

الحماية الإنسانية مشتقة من القانون الدولي الإنساني؛ لأنها تعني أن الأفراد الذين يعانون صعوبات نتيجة نزاع مسلح ونزوح قسري يجب أن يلقوا المزيد من العناية من المنظمات الإنسانية المختلفة. وينطبق كذلك على ضمان معاملة المدنيين الفلسطينيين بطريقة إنسانية في جميع الظروف، وبصورة خاصة السجناء والأشخاص الذين اتُّهكت حقوقهم الإنسانية، وتعرضوا للتعذيب والتمييز في الأراضي المحتلة. وثمة انتقاد مفاده أن هذه الحماية تأخذ تفسيرات مختلفة يهدف بعضها إلى الرعاية الفاعلة لضحايا النزاعات المسلحة، وتحسين عمليات الإغاثة الإنسانية. كما أن اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 تكفلها لسكان الأراضي المحتلة (5)، وتواكب عمليات الإغاثة التي تقدمها دولة الاحتلال للسكان، وفي أغلب الأحيان تتعلق بالمسؤولية في حالات العنف المتطرف ضد السكان.

وتواكب هذه الحماية المستجدات الحديثة في القانون الدولي الإنساني المتعلق بالاحتلال (6)؛ إذ أصبحت تتعلق بالقواعد الخاصة بالإغاثة وواجب المقاتلين تجنب إيذاء السكان المدنيين والجرحى، وأن يعاملوا الأسرى بطريقة حسنة. وتنطوي على حق الضحايا في المعاملة الإنسانية، وحق الجرحى في تلقي الرعاية الطبية، واحتجاز الأسرى في ظروف مقبولة، وحصول السكان على المستلزمات الأساسية لبقائهم أحياء (7).

وفي الواقع، أثار مفهوم الحماية بعض الجدل في النزاعات المسلحة غير الدولية، بعدما أقرتها المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف، فقد عبّرت عنها بـ"الحد الأدنى" من الحماية للمتمردين المنخرطين في هذه النزاعات. ونعتقد أنه يمكن فهمها على أنها تتسع بحيث تشمل وقاية جميع الضحايا وأسرهم، ومنع التعذيب واستخدام القوة في أوضاع النزاع القائمة. وأحياناً يتم انتقاد هذه الحماية؛ حيث لا توجد قواعد كافية تستند عليها توفر حماية أكبر لضحايا مثل هذه النزاعات. ولكن من وجهة نظرنا فإنها ليست ضعيفة حتى عندما تتعلق بضحايا الحروب الأهلية؛ فهي غير صالحة للإلغاء لاعتبارات إنسانية أو الالتزامات باحترام القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، وفي أي أوضاع تتطلب استخدام القوة.

3 - مسؤولية الحماية

انتقلت الحماية من مجموعة المبادئ والقواعد التي تقرر الحق في تقرير المصير، والحق في الحياة، وعدم الخضوع للتعذيب، والمعاملة الإنسانية، والحق في اللجوء للقضاء العادل، وعدم النفي والترحيل، وحرية التنقل والإقامة وغيرها، إلى "أن مفهوم السيادة ليس مطلقاً وعلى الدول أن تتخلى عن سيادتها في حال فشلها في تأمين وحماية مدنيها وغيرهم من جرائم الحرب والتطهير العرقي". وبالتالي، فإنها متصلة باحترام قواعد ومبادئ القانون الدولي، ولاسيما المبادئ الأساسية للقانون المتعلقة بالسيادة والسلام والأمن وحقوق الإنسان والنزاعات المسلحة(8).

لقد حرص الفقه الدولي على إقرار هذا المبدأ لحماية الشعوب أثناء النزاع المسلح(9)؛ فقد ظهر في تسعينات القرن الماضي إبان حروب البلقان ورواندا عندما فشل المجتمع الدولي بالتحرك لحماية المدنيين خلال تلك الحروب؛ وهو ما يعني انطباقه على أوضاع الشعب الفلسطيني، باعتباره نهجاً جديداً لحماية المدنيين من جرائم دولة الاحتلال يتولاه المجتمع الدولي، عندما تكون دولة الاحتلال غير راغبة في حماية السكان المدنيين أو غير قادرة على حمايتهم من خسائر في الأرواح فعلية أو مرتقبة على نطاق واسع "مع نيّة إبادة جماعية أو بدونها"، أو تطهير عرقي واسع النطاق"(10).

وبإمكان مجلس الأمن الدولي السماح بالتدخل تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لكون الاحتلال الإسرائيلي في فلسطين يشكل تهديداً للأمن والسلام العالمي، فالتزام المجتمع الدولي بهذه الحماية يترتب عليها مسؤوليته في مساعدة الشعب الفلسطيني في إنهاء أزمة الاحتلال وفي تأدية واجباته الواردة في ميثاق الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن حسب المادة الأولى.

ثانياً: معايير الحماية في ميثاق الأمم المتحدة

صيغ ميثاق الأمم المتحدة(11) لكي يكون أداة من أدوات القانون الدولي، ويركز على التزام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالمبادئ الرئيسية للعلاقات الدولية، وبُني في كليته على احترام حقوق الدول، والشعوب، والفرد. غير أن أحد أكثر الآثار المثيرة للجدل، هو مدى تناسبه مع أوضاع النزاع المسلح الدولي أو العمليات

العسكرية. وسنركز في الفقرات الآتية على مناقشة معايير حماية الشعب الفلسطيني.

1 - استخدام المبادئ

أقرّ ميثاق الأمم المتحدة مبادئ توفر الحماية للشعوب أثناء الاحتلال، لكنه ميّز تمييزاً واضحاً بين حماية الشعوب وحماية الأفراد، رغم عدم استخدامه لمصطلح الحماية، ولا عبارة "الشعوب في الأقاليم المحتلة". وسوف نكتفي بعرض موجز للمبادئ المرتبطة بحماية الشعب الفلسطيني في نطاق ميثاق الأمم المتحدة.

أ - منع استعمال القوة

يكتسب هذا المبدأ أهمية حاسمة، ليس في حماية الشعب الفلسطيني وحمايته السكان المدنيين على الأرض فحسب، لكن له كذلك تأثيرات كبيرة على الجنود. وقد تمكن الميثاق من منع التهديد باستخدام القوة أو استعمالها في المادة 2 الفقرة 4 من الميثاق في صيغة "يُمْتَنَعُ أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة". وقراءة هذا النص تؤكد ضرورة احترام القادة العسكريين أو الجنود الإسرائيليين سلامة أراضي دولة فلسطين واستقلالها السياسي. ويمكن القول: إن هذا المبدأ يعكس أحد التزامات إسرائيل في سياق احتلالها للأراضي الفلسطينية، إذ يمنعها من استخدام العنف ضد الشعب الفلسطيني، سيما وأن الفقه يفسر مصطلح "القوة" بأنه يشمل القوة المسلحة دون أن يشمل الأشكال الأخرى مثل الضغط السياسي أو الاقتصادي(12)، ويأتي في سياق تجريم أي استخدام للقوة.

وهكذا، ينزع هذا المبدأ من إسرائيل استخدام القوة في فلسطين، ومن الواضح أن الطبيعة الاستثنائية للمبدأ الذي يتمتع بصفة "القاعدة الآمرة" (Jus Cogens)، تقطع الطريق عن أي ادعاءات بشرعية الوضع الراهن في فلسطين. إن توافر السوابق على المستوى الدولي يؤكد أن هذا المبدأ ثري في مضمونه؛ إذ يوجب الالتزام بحقوق الإنسان والشعوب، ويرفض كل استعمالات القوة الموجهة ضد الاستقلال السياسي والوحدة الترابية لدولة أخرى، وكل أعمال العدوان، والتهديد باستعمال

القوة والمساس بسيادة دولة أخرى، وبالنتيجة فهو يعطي الشعب الفلسطيني حماية واضحة، وينظر إلى التصرفات الحصرية لسلطات الاحتلال على أنها غير مشروعة، من ذلك الاستيطان وهدم المنازل، والإعدامات بلا محاكمة أو التعسفية خارج نطاق القضاء.

ب - حقوق الإنسان

يجعل ميثاق الأمم المتحدة حقوق الإنسان ضمن مقاصد المنظمة، وهذا يؤكد العلاقة بين الميثاق والقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان اللذين يحظران جرائم الحرب مثل قتل أسرى الحرب أو المدنيين المعتقلين في أوضاع النزاعات المسلحة تمامًا مثلما هي عليه الحال في زمن السلم. وفي هذا النطاق يوجد مجال للميثاق لتكملة القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، وبخاصة فيما يتعلق بحقوق السكان المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وتضمنت المادة 1 من الفقرة 3 من الميثاق نصًا صريحًا يتعلق بحقوق الإنسان، ولا يوجد أي تناقض بين وضعها في زمن السلم وفي زمن الاحتلال. ومن ناحية أخرى، فإن تكرار مصطلح حقوق الإنسان سبع مرات في الميثاق، كان الهدف منه تأكيد قابلية تنفيذها في جميع الحالات، ومنها حالة الشعب الفلسطيني في ظل الوضع السائد، ومنع انتهاكها في مختلف الظروف ومنها حالات الاحتلال.

لم يحاول الميثاق تعريف حقوق الإنسان، وإنما عالجها على أنها حقوق قابلة للتطبيق في أوضاع السلم كما في حالات الاحتلال، وعدها أحد مقاصد المنظمة العالمية التي تعمل على تحقيقها دون أي نوع من أنواع التمييز، مثل التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو الاجتماعي، أو الثروة، أو الأصل القومي، أو المولد، أو أي وضع آخر.

وتجدر الإشارة إلى أن صمت الميثاق عن المفهوم، القصد منه الإفساح في المجال للفقه لتحديدتها وتحليل أنواعها في مواجهة دولة الاحتلال، بما يعني أنها تشمل الحقوق المدنية والسياسية، والحق في الحياة، ومنع التعذيب والمعاملة غير الإنسانية، وحق المدنيين في البقاء والتنقل داخل الأراضي المحتلة، وهذا من شأنه توطيد العلاقة بين القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان الأوسع نطاقًا

في التطبيق زمن السلم ومعرفة ما إن كانت وضعية أو عرفية. ومع ذلك فإنه لا يمكن المجادلة في أن النواة الصلبة لهذه الحقوق هي حظر الحرمان التعسفي من الحياة، ومنع كافة التدابير الضارة بالشعوب والأفراد، ومنع الإجراءات التي من شأنها أن تسبب التعذيب البدني أو إبادة الأشخاص المحميين الموجودين تحت سلطة الاحتلال. فضلاً عن الالتزام بمنع إيقاع الموت نتيجة القتل العمد، أو الإهمال في رعاية المدنيين طبيًا، والالتزام بالامتناع عن إتيان التصرفات التي تتسم بالطابع غير الإنساني ضد المدنيين المحميين (13).

ج - تقرير المصير

لا يختلف حق الشعوب في تقرير مصيرها المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة عن غيره في الصكوك الدولية الأخرى، فالدول الأعضاء في نطاق نص المادة الأولى و55 من الميثاق تتعهد بأن تأخذ الشعوب الخاضعة لهيمنة أجنبية مستقبلها بيدها وتحدد المسار والخيارات السياسية التي تراها مناسبة بما في ذلك تشكيل حكوماتها دون تأثير خارجي وأن تحدد شكل الحكم، وتندمج مع وحدة سياسية مجاورة أو الانفصال عنها (14).

وعلى الرغم من أن الميثاق قد سكت عن تحديد مفهومه، فإنه يشكل جزءاً من القانون الدولي العرفي، ويتضح من قرارات الأمم المتحدة أنه يخص الشعوب أينما كانت، سواء أكانت واقعة تحت الاحتلال مثل الشعب الفلسطيني أم لا. ولذلك يمكن الزعم بأن الدول ملزمة باحترامه نظراً لطابعه العرفي والعالمي أيضاً، باعتباره ينطبق على مختلف شعوب العالم التي تعاني سيطرة خارجية. ونتيجة ذلك، فإن الدول الأعضاء في الجمعية العامة لم تتردد في إدانة إسرائيل لحرمان الفلسطينيين من هذا الحق، وأعلنت في قرارات كثيرة مسؤولية إسرائيل عن ذلك، غير أنها تحاول الانتقاص من هذا الحق المؤدي إلى استقلال الشعب الفلسطيني، وحماية حقوقه غير القابلة للتصرف، واتخاذ إجراءات عملية في مواجهة الاحتلال.

تعمل إسرائيل على وضع عوائق أمام المطالبة بحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، فتدعي أحياناً أنه محل جدل، وأنه لا توجد آليات معينة لتنفيذه، وأن قرارات الجمعية العامة في هذا الشأن تفتقر للإلزامية، وأن لهذا الحق وجهين لا ينطبقان على

الشعب الفلسطيني. وبصفة عامة فالطريقة المؤثرة على المواقف السلبية هي وضع آليات تنفيذية، أو اتخاذ إجراءات عقابية على عدم الامتثال.

وبناء على ما سبق، يمكن أن نستنتج الآتي، ففي حين أن تقرير المصير بمعناه مبدأ عرفياً، يمكن أن يقدم في كثير من الأحيان الحل لنيل الشعب الفلسطيني استقلاله وفق أحكام الميثاق، إلا أن دولة الاحتلال الإسرائيلي تقف ضد القرارات التي تعلن عن ذلك. ويعزز من أهميته أنه يمثل الأساس لحقوق الإنسان الأخرى.

فما العقبة أمام تطبيقه؟ لن يكون بالإمكان الإجابة عن هذا السؤال بطريقة مُرضية تماماً، ولكن يمكن ردها إلى السيطرة الفعلية لسلطة الاحتلال الإسرائيلي على فلسطين التاريخية، وعدم اكتراثها بالتزامات الميثاق وقرارات أجهزة المنظمة، طالما لا تنطوي على جزاءات وتعويضات، وجعل انتهاك مبدأ حق تقرير المصير ضمن الجرائم الدولية، وضمن المادة 8 من نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية(15).

2 - التفاعل الممكن بين أجهزة الحماية

إن أجهزة الأمم المتحدة تتكامل في نشاطها من أجل حماية الشعب الفلسطيني، وتشكل آليات أفضل للإشراف على تطبيق حقوق الإنسان ولها القدرة على توفير حماية قوية للفرد الفلسطيني. وتتعدد الأجهزة الرئيسية والهيئات الفرعية التي تقوم بمهام خاصة زمن الاحتلال، ولكن سوف نختار منها ثلاثة فقط، لأن المقام لا يسع أكثر من ذلك.

أ - مجلس الأمن

يحتفظ مجلس الأمن الدولي بتنفيذ أحكام الميثاق المتعلقة بحماية الشعوب تحت الاحتلال وغيرها؛ إذ يمكنه إصدار قرارات تتعلق بالتحقيق في جرائم دولة الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي المحتلة، ويستخدم المواد من 39 إلى 51 من الميثاق المتعلقة بالعقوبات والعمل العسكري أثناء الاحتلال. ونذكر في هذا الصدد القرار الشهير رقم 2334، المعتمد في 23 ديسمبر/ كانون الأول 2016، الذي دافع عن حماية الشعب الفلسطيني من خلال تأكيد حقوقه الثابتة، وحثه على وضع نهاية للمستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية، علاوة على مطالبة إسرائيل بوقف

الاستيطان في الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، وعدم شرعية إنشاء إسرائيل للمستوطنات في الأرض المحتلة منذ عام 1967.

ووصم القرار الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية بأنها لا تكتسب أي شرعية قانونية، وطالب إسرائيل بتفكيك ما أقامته من مستوطنات في الأراضي الفلسطينية بما فيها القدس الشرقية؛ مما يجعل تصرفاتها تجاه الشعب الفلسطيني انتهاكاً بموجب القانون الدولي، انطلاقاً من افتراض ضمني مسبق مفاده أن إسرائيل تمارس احتلالاً للأراضي الفلسطينية منذ النكبة عام 1948. ويدين قرار المجلس جميع التدابير الرامية إلى تغيير التكوين الديمغرافي ووضع الأرض الفلسطينية المحتلة والتي تشمل إلى جانب تدابير أخرى المستوطنات وتوسيعها، ونقل المستوطنين الإسرائيليين ومصادرة الأراضي وهدم المنازل وتشريد المدنيين في انتهاك للقانون الدولي والقرارات ذات الصلة(16).

ورغم سعي تلك القرارات إلى حماية الشعب الفلسطيني إلا أنها غير حاسمة؛ نظراً لافتقارها إلى آليات تطبيقية، إذ تكتفي بالاعتراض على إقامة المستوطنات، وارتكاب الجرائم الجماعية، مثل الإعدامات العلنية دون محاكمة، كما تفتقر تلك القرارات إلى إجراءات عقابية، مثل العقوبات الاقتصادية المقررة بموجب المادة 41 من الميثاق، فضلاً عن التخلي عن استخدام المادة 39 من الميثاق. وبشكل عام، فإن قرارات مجلس الأمن لم تأخذ في الاعتبار مقتضيات الفصل السابع من الميثاق وممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي، وبدلاً من التركيز على موضوع الحماية الفعلية، أثر المجلس السكوت عن آليات تنفيذية للقرارات التي أصدرها، وهو شرط حاسم لتشجيع الامتثال للقانون الدولي الإنساني في الأراضي المحتلة(17).

بناء على ما سبق، يتبين أن مجلس الأمن لم يستطع تحقيق أي إنجاز قانوني لحماية الشعب الفلسطيني؛ فلماذا؟ رغم أن حماية الشعوب المحتلة مبدأً مركزي في القانون الدولي فإن المجلس يجد نفسه مقيداً في مسألة توفير الحماية للشعب الفلسطيني بسبب استخدام الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن حق الفيتو. فضلاً عن ذلك، فإن إسرائيل عرفت بأنها لا تكتثر للقانون والمجتمع الدولي.

ب - الجمعية العامة

إن من الالتزامات الرئيسية للجمعية العامة للأمم المتحدة الخاصة بالشأن الفلسطيني، أنها تصدر قرارات وتتخذ قدر الإمكان كافة التدابير التي في وسعها لحماية الشعوب في أوضاع الاحتلال. فلها نهج ثابت في تذكير سلطات الاحتلال بالالتزامات الميثاق، وتأكيداً لحماية الفلسطينيين منذ النكبة عام 1948، غير أنها لم تتمكن من التوصل إلى حل مرض في هذا المجال، ويعود ذلك، إلى حد كبير، إلى غياب نظرة إيجابية إلى قراراتها في القضية الفلسطينية، فهي في نظر البعض غير ملزمة لأطراف النزاع بحكم طبيعتها، وتعدّها سواء أعلقت بحالة الاحتلال أم السلم، نظرة خاطئة نظراً لارتباطها بتطبيق أحكام ميثاق الأمم المتحدة، فضلاً عن كونها وسيلة لاكتساب الشرعية للنشاط، والتأثير على أطراف النزاع.

إن الأوضاع التي تتطلب من الجمعية التدخل لحماية الشعب الفلسطيني ملزمة بموجب المادة 13 من ميثاقها. وفي هذا السياق، أصدرت قرارات بخصوص عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم (18)، والاعتراف بحق الفلسطينيين في السيادة على أراضيهم (19)، وصنفت الصهيونية على أن شكل من أشكال العنصرية والتمييز (20)، ومنحت فلسطين صفة دولة مراقب في الأمم المتحدة (21).

يبدو واضحاً من مثل هذه القرارات أن الجمعية تقر فعلياً بنوع من المساواة بين شعب ودولة فلسطين وباقي شعوب ودول العالم، وتعد إسرائيل دولة مهددة للسلام ومنكرة للقانون الدولي المتعلق بحقوق شعب ودولة فلسطين. وبالرغم من أنها اقتصرت في الماضي على ترسيخ الحماية الإنسانية الأساسية، مثل حظر القتل وسوء المعاملة، فإنها اتجهت مؤخراً إلى موضوع شرعية احتلال إسرائيل للشعب الفلسطيني، وواصلت المطالبة بتطبيق القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان في وضع الاحتلال.

وقد طلبت مؤخراً من محكمة العدل الدولية الإدلاء برأيها في مسألة شرعية الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية والقدس الشرقية (22). وقد أثار هذا القرار نقاشات طويلة وصعبة بين نحو أربعين دولة في الجمعية العامة (23)، ونظراً لتأثيره على مستقبل إسرائيل فقد فرضت على إثره عقوبات على السلطة الفلسطينية تضمنت إجراءات

مالية وغيرها لجعلها "تدفع ثمن" تحركها من أجل صدور القرار (24).

ولقد استندت الجمعية في هذا الأمر على نص المادة 96 من ميثاق الأمم المتحدة، فهي وإن كانت لا تملك سلطة تنفيذية، إلا أنها قامت بذلك عملاً بالمادة 65 من النظام الأساسي للمحكمة. ويظهر القرار المذكور أن للجمعية نهجين لتطبيق قانون حقوق الإنسان في أوضاع الاحتلال وتحقيق الحماية للشعب الفلسطيني: الأول: اللجوء إلى محكمة العدل الدولية لإصدار فتوى بشأن الآثار القانونية الناشئة عن انتهاك إسرائيل المستمر لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وعن احتلالها الطويل الأمد للأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 واستيطانها وضّمّها لها، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تغيير التكوين الديمغرافي لمدينة القدس الشريف وطابعها ووضعها، واعتمادها تشريعات وتدابير تمييزية في هذا الشأن. والثاني: هو في اعتبار أنه حتى في ظل وجود سيطرة فعلية على فلسطين، فيجب تقييم مسألة ما إذا كان هناك انتهاك لحقوق الإنسان الفلسطيني، واحترام قواعد القانون الدولي الإنساني في أوضاع الاحتلال.

ج - محكمة العدل الدولية

تختلف محكمة العدل الدولية جوهرياً عن الأجهزة المقررة في ميثاق الأمم المتحدة، فليس لديها تفويض بتنفيذ الحماية، ولكن لها نظام أساسي يتضمن نصوصاً مرجعية لها قيمة الاتفاقيات، وتتمتع بما للعرف من قوة، وتعمل وفقاً للمادة 96 من الميثاق، والمادة 65 من النظام الأساسي للمحكمة بخصوص موقف القانون الدولي من القضايا المعروضة عليها (25). وقد أخذت المحكمة بعين الاعتبار حماية الشعب الفلسطيني كما يظهر من رأيها الاستشاري، أي فتواها القانونية (26) عن شرعية بناء الجدار والآثار القانونية المترتبة عليه (27).

وتظهر فعاليتها بخصوص حماية الشعب الفلسطيني، من مضمون رأيها المنشور، في 9 يوليو/تموز 2004، تلبية لطلب الجمعية العامة بتاريخ 3 ديسمبر/كانون الأول 2003، بحيث إنها ردت، من منطلق القانون الدولي الإنساني، على ادعاء إسرائيل بأن اتفاقية جنيف الرابعة لا تسري على المناطق الفلسطينية، بإعلانها عن حقيقة أولى مفادها، أن الضفة الغربية وقطاع غزة لم تكن مرة من المرات جزءاً من إسرائيل، نظراً

لكون هذه المناطق قد سقطت في أيدي إسرائيل نتيجة لحرب مع دولتين موقعتين على تلك الاتفاقية، ولذلك فإنه يتوجب أن تتفق سيطرة إسرائيل على المناطق الفلسطينية مع اتفاقية جنيف الرابعة(28).

أما الحقيقة الثانية، فهي أن بناء الجدار الفاصل يهدف إلى خدمة المشاريع الاستيطانية، التي تشكل خرقاً للمادة 49 من الاتفاقية، وأنه يمثل قيداً على السكان المدنيين المقيمين ما بين الجدار الفاصل وبين الخط الأخضر(29)؛ مما قد يؤدي إلى ترحيلهم، وهذا أيضاً مخالف للمادة نفسها من الاتفاقية. فضلاً عن ذلك قررت أن السيطرة على الأراضي الخاصة والمرتبطة بإقامة الجدار الفاصل، يشكل مساً بالأماكن الشخصية؛ مما يعد خرقاً للمواد 46 و52 من لوائح لاهاي لعام 1907، والمادة 53 من اتفاقية جنيف الرابعة.

وجزمت المحكمة كذلك، بعدم شرعية الجدار الفاصل بناء على انتهاك إسرائيل للقانون الدولي لحقوق الإنسان، فرأت أنه يسري بأكمله على الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويمس مختلف الحقوق المقننة في الاتفاقيات والمواثيق التي وقّعت إسرائيل عليها، وهي: الحق في حرية الحركة، الحق في عدم التدخل في خصوصية البيت والعائلة، والمقننة في المواد 12 و17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أما حقوق العمل، والحق في مستوى حياة لائق، والحق في الصحة والتعليم، فهي مقننة في المواد 6، و11، و12، و13 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، وذلك خلافاً لرأي إسرائيل التي رأت عدم انطباق هذا القانون على الوضع في الأراضي المحتلة.

ويبدو أن المحكمة استخدمت المعايير المستلهمة من القانون الدولي الإنساني، إن لم يكن بصراحة فضمنياً، وخاصة معيار ما إذا كانت توجد ضرورة لحماية الشعب الفلسطيني، والحد من ضم الأراضي الفلسطينية وخسائره على الأرض المحتلة. وهي لا تشكك في أحقية الفلسطينيين في أرضهم، وتهديد إسرائيل السكان المحليين وتعرض حياتهم للخطر بناء على معايير القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

وأخيراً، تجدر الإشارة إلى أن المحكمة انتهت إلى وجود تبعات وآثار للجدار الفاصل على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره. كما سجلت وجود مخاوف كبيرة؛ من

أن يؤدي مسار الجدار الفاصل، إلى إيجاد "حقائق على الأرض"، ينتج عنها ضم فعلي لمساحات من الأراضي الفلسطينية؛ مما سوف يؤدي إلى التأثير على الحدود ما بين إسرائيل والدولة الفلسطينية. على أن المحكمة كانت لها نتيجتان مهمتان: الأولى: هي أنها رأت بأن الضم الفعلي لأجزاء من الضفة الغربية إلى إسرائيل، سوف يشكل خرقاً لحق تقرير المصير للشعب الفلسطيني. والثانية: أنه يتوجب على إسرائيل التوقف عن إقامة الجدار الفاصل، وتفكيك أجزائه التي أقيمت في الضفة الغربية، وإلغاء الأوامر التي صدرت بخصوص إقامته وتعويض الفلسطينيين الذين تضرروا جرّاء ذلك.

أما الرأي الثاني للمحكمة، فلم يصدر بعد؛ لأن الجمعية العامة تقدمت لها مؤخراً بطلب ضمن قرار مؤرخ في 30 ديسمبر/ كانون الأول 2022 بشأن الآثار المترتبة على انتهاكات إسرائيل المستمرة لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير (30). ونعتقد أن النتيجة ستكون، فضلاً عن مناشدة المجتمع الدولي بالامتناع عن مساندة إسرائيل في إنشاء المستوطنات واتخاذ الوسائل القانونية لإيقاف انتهاكات القانون الدولي الإنساني وضمن تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة، تأكيد وجود آثار قانونية خطيرة نشأت عن انتهاك إسرائيل المستمر لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وعن احتلالها طويل الأمد للأرض الفلسطينية المحتلة منذ العام 1967 واستيطانها وضمها لها.

وبخصوص حماية الشعب الفلسطيني، سوف تستخدم المحكمة لغة أقرب إلى لغة القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان بدلاً من ميثاق الأمم المتحدة، فقيم السياسات الإسرائيلية وممارساتها بمقتضى مواد من هذين القانونين.

ثالثاً: المبادئ المؤطرة للحماية في القانون الإنساني

ما يظهر من جميع معايير اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافية، هو أن المبادئ المتعلقة بالجانب القانوني للحماية المفترض تطبيقها على الشعب الفلسطيني، متعددة ومختلفة، ولا يمكن حصرها عندما تقوم إسرائيل بأنشطة استيطانية، أو الإساءة إلى حقوق الإنسان، أو سيطرة الجيش على أماكن وجود المدنيين في المخيمات مثلاً، أو أثناء اعتقال الفلسطينيين والتحقيق معهم.

1 - تطبيق مبادئ الاتفاقيات

قبل الانتقال إلى بيان مبادئ الاتفاقيات وعلاقتها بحماية الشعب الفلسطيني، فإننا نعني بها المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني المتعلقة مثلاً بالتمييز بين المدنيين والمقاتلين، وحظر مهاجمة العاجزين عن القتال، وحظر التسبب في معاناة لا داعي لها، وحماية المدنيين الموجودين في ساحة المعركة أو في منطقة محتلة. غير أننا سنركز على المبادئ التي تسير جنباً إلى جنب الحماية في حالات الوقوع تحت الاحتلال.

أ - مبدأ المعاملة الإنسانية

تمس الممارسات الإسرائيلية حقوق الإنسان الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وتلغي مبدأ المعاملة الإنسانية التي توجهها صفة الإنسان (31) والموجبة احترام كرامة الأشخاص المدنيين الواجبة التطبيق عالمياً. ومن مظاهر المسّ بهذا المبدأ القيود المفروضة على حرية التنقل (32) المؤدية إلى تقويض حقوق الأفراد في الرعاية الصحية والعمل والتعليم والحياة الأسرية، وإلى تفكك العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والأسرية. وتقوض هذه الانتهاكات مجتمعة حق الفلسطينيين في تقرير المصير وفي مستوى معيشي مناسب (33).

وإذا كان هذا المبدأ يُستخدم لحماية الفلسطينيين، ولا يقتصر تطبيقه على شروط معينة مثل توفير الموارد المادية في دولة الاحتلال، وعدم التمييز من أي نوع كان، منه التمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره، أو المنشأ الوطني أو الاجتماعي، أو الممتلكات أو المولد، أو أي مركز آخر، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، فإن السلطات الإسرائيلية لا تلتزم به في داخل الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية.

وكما ذكرنا آنفاً، فهي تنتهك حق الفلسطينيين في التنقل بين غزة والضفة الغربية. وتفرض القيود المادية على التنقل بحرية في جميع أنحاء الضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية، في الوقت الذي ينبغي أن تكفل اتساق جميع القواعد والمتطلبات الإدارية ذات الصلة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

والواقع أن المعاملة الإنسانية تقتضي رفع القيود، ليس على حرية الفلسطينيين في التنقل فحسب (34)، بل التكفل بالجرحى والمرضى جهد المستطاع وتقديم الرعاية الطبية للمرضى المدنيين.

ب - مبدأ عدم محاربة الشعوب المحتلة

يرتبط هذا المبدأ بمبدأ تقليدي هو التمييز بين المدنيين والمقاتلين، والغرض منه حماية السكان المدنيين في زمن الاحتلال، ويشمل التمييز بين ما هو مدني (والأعيان المدنية) والمقاتلين (والأهداف العسكرية). ويقيد هذا المبدأ حاليًا شن الجيش الإسرائيلي اعتقالات مكثفة في صفوف الفلسطينيين، كما حدث ويحدث في الضفة الغربية والقدس، ويمنعه من شن غارات على قطاع غزة والتسبب في عشرات القتلى والمصابين.

وانطلاقًا من هذا المبدأ، فإنه إذا شارك فلسطيني بشكل مباشر في مهاجمة قوات إسرائيلية، فيمكن أن تتبع إجراءات قانونية في ملاحقته، تقوم على إلقاء القبض عليه، واستجوابه، ومحاكمته، وعدم اللجوء إلى إجراءات القوة، نظرًا للخطر المميت الذي قد يلحق المدنيين، وهو أمر غير مشروع وغير مطلوب أصلاً حتى لحياة الجنود. ويوضح القانون الدولي الإنساني المستند إلى الاتفاقيات وقوف هذا المبدأ على حماية المدنيين. والقاعدة القانونية أن المدني هو الشخص غير المقاتل، وحرفيًا "شخص مدني"، وهو أي فرد غير تابع للقوات المسلحة. وينبغي أن يُحمى هؤلاء في حالة الاحتلال العسكري، الذي يسيطر فيه العسكريون الإسرائيليون على فلسطين التاريخية (35).

ج - مبدأ حظر الأعمال الانتقامية

عندما تقرر مبدأ حظر الأعمال الانتقامية/ الثأرية أثناء الاحتلال كان الهدف حظر توجيه أي أعمال عقابية أو اقتصاص ضد السكان المدنيين (36)، سواء أكان من الذين ينفذون هجمات ضدها أم من غيرهم، طالما أنهم يتمتعون بصفة المدنيين. فهذا المبدأ يمنع إسرائيل من شن هجمات في شكل أعمال انتقامية ضد السكان الفلسطينيين، على اعتبار أنه لا ذنب لأحد في الأفعال المعاقب عليها. كما يكرس

الحماية للأشخاص المدنيين والجرحى والمرضى، ويحمي الأشياء التي لا غنى عنها لحياة السكان المدنيين، ويمنع استخدام المدنيين درعاً لأهداف عسكرية أو عمليات عسكرية أو لحماية هذه الأهداف من الهجمات (37).

ويدخل في نطاق الأعمال الانتقامية الإجراءات الإسرائيلية، فهي تحرم عائلات الفلسطينيين من حقوق معينة، مثل حقهم في المأوى، وسجن من ينفذ هجمات ضدها، وغلق المنازل وهدمها، وإلغاء حق أقارب المهاجمين الفلسطينيين في الضمان الاجتماعي، فضلاً عن إلغاء بطاقات الهوية الإسرائيلية لأقارب المهاجمين، وتسهيل الإجراءات اللازمة لحصول المستوطنين على تراخيص حمل الأسلحة النارية بدعوى الدفاع عن أنفسهم. وهو ما يؤكد أن جميع القرارات الحكومية تصب في دائرة الانتقام من الشعب الفلسطيني، وفي تجاهل كامل لسيادة القانون الدولي الإنساني.

وتتحقق الحماية وفق هذا القانون من خلال عدم جعل العائلات الفلسطينية هدفاً للأعمال الانتقامية، فهذا القانون يمنع إسرائيل من التعرض للأعيان المدنية (38) الضرورية لحياة السكان، والتي لا يجوز مهاجمتها، أو تدميرها، أو إزالتها، ويمنع التعرض للأعيان الثقافية وأماكن العبادة (39) والبيئة الطبيعية (40)، وكذلك الأعمال والمنشآت التي تضم مواد خطرة (41) حتى لا يلحق الضرر بالمدينين الأبرياء.

2 - المبادئ الأكثر خصوصية

تُفهم المبادئ الأكثر خصوصية بأنها مجموعة القواعد واجبة التطبيق قانوناً على الفئات المحمية، فهي تتعلق بحماية هؤلاء في الأرض الفلسطينية المحتلة، وتكفل حقوقهم المقررة في القانون الدولي الإنساني. ولقد استخدم هذا القانون مصطلح "الأشخاص المحميون" في سياق النزاعات المسلحة الدولية فحسب، ولم يحدد المبادئ المنطبقة على هؤلاء، ولكنها متأصلة في اتفاقيات جنيف وبروتوكول جنيف الأول. وهكذا، فإنه لا يمكن إثارة كافة المبادئ ذات الصلة بالفئات المحمية بحكم عددها، وننظر في ثلاثة منها فقط، لأهميتها في هذا المجال.

أ - مبدأ عدم جواز الخروج على أحكام الحماية المقررة للفئات المحمية

في ظروف الاحتلال المركبة يتوجب العودة إلى مبدأ عدم جواز الخروج على أحكام الحماية المقررة في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان

للفئات المحمية (42) من الشعب الفلسطيني. ومن حيث الإطار العام، قد يثار تساؤل مفاده: هل يمكن أن نشق من هذا المبدأ قواعد تخص الفئات المحمية من الشعب الفلسطيني؟ وللإجابة عن هذا التساؤل لابد من الإشارة إلى ثلاث قواعد تنطبق على هذه الحالة، وهي:

- عدم حمل الفئات المحمية على التنازل عن حقوقها

يمكن فهمها بعدم تنازل الفئات المحمية (43) في أي حال من الأحوال جزئياً أو كلياً عن حقوقها الخاصة، وفي ضوء ذلك، فإنه يمكن استخلاص الاستنتاج الآتي، ففي حين أن الشخص الذي يتمتع بالحماية يمكنه أن يتصرف بحرية في حقوقه الإنسانية التي يكفلها له قانون حقوق الإنسان، فإنه لا يجوز له أن يتنازل عن الحقوق المقررة له في القانون الدولي الإنساني، ولو كان ذلك بإرادته؛ إذ لا يجوز له أن يحدد هو "وضعه الخاص" في حالات الاحتلال، ولو أنه تصرف بغير ذلك لتوقف مفعول الحماية التي يحظى بها (44).

والغرض من ذلك، هو جعل هذه القاعدة ذات تطبيق عام، وسد الذرائع أمام دولة الاحتلال لتبرير عدم تطبيقها بدعوى وجود تنازلات تحصل عليها في الغالب تحت تأثير القهر أو الإكراه، ومنع ممارسة سلطة الاحتلال أي ضغوط مادية أو معنوية لحمل الفئات المحمية على التنازل عن حقوقها (45). ومن بين القواعد التي يمكن الاستناد عليها قواعد اتفاقية جنيف الرابعة، التي تخص الأشخاص المحميين، وتحظر عليهم التنازل عن الحقوق الممنوحة لهم بمقتضى هذه الاتفاقية، أو بمقتضى اتفاقات أخرى، وإن وُجدت فإنها تطبق بمعاونة وتحت إشراف الدول الحامية التي تكلف برعاية مصالح أطراف النزاع.

- الاحترام الواجب للفئات المحمية في جميع الأحوال

لقد أوجب القانون الدولي الإنساني، من خلال اتفاقية جنيف الرابعة والبروتوكول الإضافي الأول، احترام الفئات المحمية في ظروف الاحتلال، وعدم تجزئة أفراد هذه الفئات، بمعنى أنهم يتمتعون بالوضع القانوني نفسه قبل الاحتلال، وعند حالات الاحتلال وعند خضوعهم للاحتجاز، فهم باعتبارهم أفراداً في هذه الحالة يظلون

محميين بقواعد القانون الدولي الإنساني، ومتمتعين بتلك الحماية بصورة دائمة، وبدون أي استثناء في هذا الخصوص، وذلك مراعاة للقواعد التي تحكم المدنيين في ظروف الاحتلال(46).

- عدم الإضرار بالحقوق الممنوحة للفئات المحمية

لاحظنا أن الحماية الدولية الخاصة للفئات المحمية لا تختلف عن الحماية الدولية العامة الممنوحة لغير هذه الفئات، مثل فئة أفراد الخدمات الطبية، ولا تنقص أو تؤثر فيها وإنما تصبح حماية إضافية تكون عن طريق عقد اتفاقات خاصة بين الأطراف المتحاربة(47). وهذا إنجاز محمود للمجتمع الدولي في إقرار هذه القاعدة لحماية هذه الفئات في أحوال الاحتلال.

ومن خلال تلك القواعد، يمكن الاستنتاج أن قواعد القانون الدولي الإنساني ليست غاية في حد ذاتها، بل وسيلة لتحقيق غاية، هي الحفاظ على الفئات المحمية في مواجهة واقع الاحتلال الإسرائيلي؛ إذ يلزمها بضمان الحماية والرعاية لسكان الأراضي المحتلة، ولو أن الاستجابة لتلك القواعد منعدمة في الوقت الحاضر، وهذا قصور يجب تداركه.

ب - مبدأ ديمومة الحماية للفئات المحمية حتى نهاية الاحتلال

يجب حماية واحترام الفئات المحمية في جميع الظروف، والسبب هو سيطرة إسرائيل على فلسطين التاريخية. وتظل تلك الحماية طالما استمرت حالة الاحتلال، ولا يجوز حرمانها من الحماية أو تأدية واجباتها أو عدم السماح لها بالوصول إلى أهدافها أثناء الاحتلال.

ج - مبدأ الشك يفُسّر لصالح الشخص المحمي

إن الغرض من حظر المادة يتمثل على ما يبدو في عدم جعل الشك ذريعة لدولة الاحتلال لتبرير عدم تطبيقها القانون الدولي الإنساني، ومنع عرقلة الفئات المحمية من تأدية واجباتها. وتكررت هذه القاعدة في المادة 1/50 من البروتوكول الأول في صيغة أخرى: "وإذا ثار شك حول ما إذا كان شخص ما مدنيًا أو غير مدني

فإن ذلك الشخص يعد مدنيًا". وقبل ذلك بخصوص الأسرى، حيث إن المادة 5/2 من الاتفاقية الثالثة: "وفي حالة وجود أي شك بشأن انتماء أشخاص قاموا بعمل حربي وسقطوا في يد العدو في إحدى الفئات المبينة في المادة الرابعة فإن هؤلاء الأشخاص يتمتعون بالحماية التي تكفلها الاتفاقية إلى حين البت في وضعهم بواسطة محكمة مختصة". فهذه إذن هي أحد المبادئ التي ينبغي على إسرائيل التقيد بها في مثل حالة الفئات الفلسطينية المحمية، أي إنها يجب أن تأخذ بأنه عندما يثور شك حول ما إذا كان شخص فلسطينيًا مدنيًا - ما لم يكن يحمل بطاقة إثبات شخصيته - فله حق التمتع بالحماية المقررة بموجب القانون الدولي الإنساني إلى أن يثبت عكس ذلك.

رابعًا: ملاحظات ختامية

إن حماية الشعب الفلسطيني قد تطورت من خلال الالتزامات التي تنص عليها الاتفاقيات والقرارات والمبادئ الكثيرة المناهضة للاحتلال في الأراضي الفلسطينية، وقد أصبحت معها جزءًا من الحقوق الإنسانية ومن القانون الدولي العرفي، ورغم ذلك لم تخضع القيادة الإسرائيلية للأحكام التي تعكس خطورة الجرم، بل تبادت باعتماد قوانين عنصرية وجرائم تطهير عرقي، متمثلة في إلغاء جنسية أو إلغاء إقامة أي أسير فلسطيني قاوم الاحتلال، فضلًا عن بناء الجدار وسياسات الاستيطان، وهي الجرائم نفسها التي يعرفها نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية.

لقد تنكرت إسرائيل للالتزام الرئيسي المحدد في ميثاق الأمم المتحدة واتفاقيات القانون الدولي الإنساني وهو الحفاظ على السلم والأمن واحترام حقوق الإنسان وحق تقرير المصير وعدم استخدام القوة مع الغير، ومعاقبة مرتكبها بأحكام تعكس خطورة الفعل. ووفقًا لما صدر من أحكام، يلزم اتخاذ تدابير للنظر في الجرائم المعنية، ورد الاعتبار لموضوع حماية الشعب الفلسطيني، بما في ذلك عودة اللاجئين، والعضوية الدائمة لفلسطين في الأمم المتحدة، وتقديم طلبات للمحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في وضع الاحتلال، وعدم الإفلات من العقاب وملاحقة مرتكبي الجرائم بحق الفلسطينيين. وتُبنى الدعاوى على سلسلة من الالتزامات المقررة في ميثاق الأمم المتحدة واتفاقيات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي

لحقوق الإنسان، المدعومة بقرارات تحظر الاستيطان ومهاجمة المدنيين، والخطر الذي يهدد حياتهم في وطنهم.

وينبغي وضع حد لعدم امتثال إسرائيل للقانون الدولي؛ وذلك باتخاذ مجموعة من الخطوات، تبدأ بتجميد عضويتها في الأمم المتحدة وفي اتفاقيات جنيف لعام 1949 كنوع من الضغط السياسي، وصولاً إلى فرض عقوبات اقتصادية وفقاً لما استقر عليه العرف الدولي.

ومن المأمول أن تقوم المحكمة الجنائية الدولية بالدور المنوط بها بموجب المواد 6 و7 و8 من نظامها الأساسي، وذلك بفتح تحقيق بشأن الاستيطان الذي يعد وفقاً لهذا النظام جريمة دولية، وتضع حداً لإفلات القائمين عليه من العقاب. وفي حال الاعتراض على التحقيق وعدم تعاون القائمين عليه، يبلغ مجلس الأمن الدولي بذلك، حتى يستخدم صلاحيته المنوطة به في الباب السابع من ميثاق الأمم المتحدة الخاص بحفظ السلم والأمن الدوليين. وهذا يعني أن المجلس يمكنه استخدام المواد 39 و40 و41 و42 من الميثاق القائمة على إجراءات تجبر إسرائيل على الامتثال للقانون الدولي الإنساني ولبدء سيادة القانون، وحماية الشعب الفلسطيني واحترام معايير حقوق الإنسان في المناطق المحتلة، وحتى لا تظل إسرائيل استثناء من نظام مهم، هو التحقيق في الجرائم الإرهابية الممارسة ضد الشعب الفلسطيني ومحاكمة مرتكبيها.

المراجع

(1) دعمت الجزائر على الدوام حماية الشعب الفلسطيني، وحقه في إقامة دولته المستقلة على حدود 1967، وعاصمتها القدس الشريف، بقدر التوصيف الذي قرره الصكوك الدولية الجديدة، وسيكون لدعوتها تأثير على الوضع الاحتلالي في فلسطين. ومن تابع اجتماع الفصائل الفلسطينية بالجزائر، شهر أكتوبر/تشرين الأول 2022، ومؤتمر القمة الذي عقدته جامعة الدول العربية بالجزائر، في نوفمبر/تشرين الثاني 2022. وموقفها في المؤتمر الذي عقدته أيضاً جامعة الدول العربية، يوم 12 فبراير/شباط 2023، في القاهرة تحت عنوان "القدس: صمود وتنمية" يتأكد من ضرورة الوفاء بالمعايير التي تستدعي تطبيق القانون الدولي الإنساني، وهو دعم مستمر في ظل واقع عالمي مأزوم.

(2) يقصد بجريمة حرب مركبة، وفق النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، مجموعة من الأفعال الجرمية الخطرة التي تُرتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين.

(3) يقوم التحليل على أن النزاع في فلسطين هو نزاع دولي محكوم بميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني المنطبق على الاحتلال. وبالتالي لن نتناول الأنشطة المتعلقة بالنزاعات المسلحة غير الدولية، التي لا يوجد بها قانون احتلال ينظمها.

(4) صادق الكنيست (البرلمان) الإسرائيلي يوم 15 فبراير/ شباط 2023، على مشروع قانون يقضي بإلغاء جنسية أي أسير فلسطيني قاوم الاحتلال وسياساته العنصرية أو سحب إقامته.

(5) نظم الباب الثاني من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الحماية الإنسانية للسكان من بعض عواقب الحرب، وعالج الجزء الأكبر من الاتفاقية الحماية الإنسانية المقررة للمدنيين على أراضي العدو وكذلك المدنيين في الأراضي المحتلة.

(6) نذكر مثلاً المادة 75 من البروتوكول الإضافي الأول التي تتناول الضمانات الأساسية التي لا بد وأن يتمتع بها كافة الأشخاص الذين في قبضة أي طرف من أطراف النزاع؛ إذ تنص: "يتمتع هؤلاء الأشخاص كحد أدنى بالحماية التي تكفلها لهم هذه المادة دون أي تمييز مجحف يقوم على أساس العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو العقيدة أو الآراء السياسية أو غيرها من الآراء أو الانتماء القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر أو على أساس أية معايير أخرى مماثلة".

(7) بمقدور منظمات إنسانية عديدة أن تشارك في الحماية الإنسانية. وتشمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين رغم عدة فروق جوهرية بينهما؛ فبينما تركز الأولى على ضحايا الحروب، تركز الثانية على حماية اللاجئين.

(8) للاستزادة، انظر: عمر سعد الله، حل النزاعات الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 193.

(9) نذكر مثلاً إيف ماسينغهام (Massingham Ive)، لُتراجع مقالته "التدخل العسكري لأغراض إنسانية: هل تعزز عقيدة مسؤولية الحماية مشروعية استخدام القوة لأغراض إنسانية؟"، المجلة الدولية للصليب الأحمر، المجلد 91، العدد 876، ديسمبر/ كانون الأول 2009، ص 158.

(10) تكررت الإشارة لهذه المسؤولية في جلسات الجمعية العامة للأمم المتحدة وقرارات الأمانة العامة وقرارات مجلس الأمن، وقد تم تعيين مفوض أممي مسؤول عن تنفيذ مسؤولية الحماية، هو السيد "دينغ فرانسيس" بعد نهاية عقد واحد من ظهور هذا النوع من المسؤولية علناً عبر تقرير اللجنة الدولية للتدخل وسيادة الدول في 16 سبتمبر/أيلول 2000 المعروفة بلجنة "ICISS". وقد أصدرت تقريرها المعنون "مسؤولية الحماية"، في 3 ديسمبر/كانون الأول 2001، الذي تضمن الكثير من المفاهيم والدعوة إلى التحول من مفهوم السيادة على أنها سلطة إلى مفهوم السيادة على أنها مسؤولية.

(11) وُقِّع ميثاق الأمم المتحدة، في 26 يونيو/حزيران 1945، في سان فرانسيسكو في ختام مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بنظام الهيئة الدولية وأصبح نافذاً في 24 أكتوبر/تشرين الأول 1945.

(12) انظر بوراس عبد القادر، التدخل الدولي الإنساني وتراجع مبدأ السيادة الوطنية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، عام 2009، ص 130.

(13) ثبت في المؤتمر التأسيسي في سان فرانسيسكو، أنه من المستحيل، بسبب ضيق الوقت، أن يتم إلحاق كتيب مكتوب لحقوق الإنسان بالميثاق. غير أنه تم اتخاذ قرار بإنشاء هذا الكتيب فور دخول الميثاق حيز التنفيذ، عن طريق الهيئة المتخصصة ذات الصلة، وهي لجنة حقوق الإنسان.

(14) يحمل عدة معان، فهو حق قانوني دولي وأحد أهم مبادئ حقوق الإنسان، ويعني كذلك الاستقلال وقيام دولة ذات سيادة. وكذلك أنه حق كامن في مجموع السكان في إقليم خاضع للاحتلال والذين يشكلون شعباً واحداً. انظر: عمر إسماعيل سعد الله، تقرير المصير السياسي في القانون الدولي المعاصر، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص 4، 1986.

(15) لا يمكن أن يستفيد الشعب الفلسطيني من حق تقرير المصير في ظل الوضع الراهن؛ لأن بعض الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن تقف في وجه تطبيقه باستخدام حق النقض (الفيتو) بطريقة مجحفة.

(16) انظر قرارات المجلس على الرابط الإلكتروني الآتي:

<https://shorturl.at/mABW1>

(17) يمكن لمجلس الأمن أن يتصرف بموجب الفصل السابع من الميثاق (المواد من 39 - 51) من الميثاق، فيصدر من خلال ذلك قرارات أو يقرر اتخاذ تدابير للحفاظ على السلام والأمن

الدوليين أو إعادتهما (المادة 39 من الميثاق).

(18) بموجب القرار رقم 194 لعام 1948.

(19) بموجب القرار رقم 3236 لعام 1974.

(20) بموجب القرار رقم 3379 لعام 1975.

(21) بموجب القرار رقم 67/19 لعام 2012.

(22) انظر القرار المعتمد في 30 ديسمبر/كانون الأول 2022.

(23) أكدت جميعاً "دعمها الثابت" لمحكمة العدل الدولية والقانون الدولي، معربة عن "قلقها العميق حيال قرار الحكومة الإسرائيلية فرض إجراءات عقابية ضد الشعب الفلسطيني والقيادة والمجتمع المدني بعد الطلب الذي تقدمت به الجمعية العامة" إلى المحكمة.

(24) فُرضت تلك العقوبات في 6 يناير/كانون الثاني 2023.

(25) ذكرت المحكمة مرات عديدة في الماضي أن المادة 65 فقرة (1)، من نظامها الأساسي التي تنص على أن المحكمة يمكن أن تعطي رأياً استشارياً (مع التشديد على كلمة يمكن)، ينبغي تفسيرها بأنها تعني أن للمحكمة سلطة اجتهادية تخولها الامتناع عن إعطاء رأي استشاري حتى مع تلبية شروط سلطتها القضائية (شرعية التهديد باستخدام الأسلحة النووية أو استخدامها، رأي استشاري، تقارير محكمة العدل الدولية 1996)، (صفحة 234 فقرة 14).

(26) نشير إلى أن للرأي الاستشاري للمحكمة طبيعة خاصة؛ إذ يتسم بأنه غير ملزم، إلا أن له وزناً قانونياً كبيراً، لكونه يتضمن تفسيراً رسمياً لأحكام القانون الساري، ولأنه صادر عن "الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة"، كما يتيح، في حال التقدم بطلب إبداء رأي استشاري، للدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية التابعة للأمم المتحدة الإدلاء بإفادات خطية للمحكمة، وفي حال قررت المحكمة عقد جلسة علنية بشأن القضية، فيمكن الترافع شفويًا. انظر المادة 92 من ميثاق الأمم المتحدة.

(27) طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة ذلك خلال جلستها الاستثنائية العاشرة الطارئة المنعقدة يوم 27 أكتوبر/تشرين الأول 2003، حول شرعية بناء الجدار. انظر نص القرار في الوثيقة، القرار

(28) للاستزادة، انظر: https://info.wafa.ps/ar_page.aspx?id=4110

(29) الهدف من الجدار الطويل منع دخول السكان الفلسطينيين إلى إسرائيل أو المستوطنات القريبة، ومحاولة لإعاقة حياة الفلسطينيين وضم أراضيهم إلى كيان الاحتلال الإسرائيلي.

(30) تم التصويت على القرار بناء على ما جاء في تقرير اللجنة الرابعة للجمعية العامة المعنية بالمسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، تحت إشراف المقررة السيدة ماريا نويل باريتا تاسانو (من أوروغواي) اعتمد بأغلبية 87 صوتاً واعتراض 26 دولة وامتناع 53 دولة عن التصويت.

(31) انظر اللجنة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية، الدورة الرابعة والأربعون (1992)، التعليق العام رقم 21، المادة 10 (المعاملة الإنسانية للأشخاص المحرومين من حريتهم)، منشور على الرابط الآتي: <http://hrlibrary.umn.edu/arabic/hrc-gc21.html>

(32) تعد حرية التنقل شرطاً مسبقاً للتمتع بطائفة واسعة من الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.. وتعتمد ممارسة بعض الحقوق، كالحق في العمل والصحة والتعليم، إلى حد كبير على القدرة على التنقل بحرية واختيار مكان الإقامة.

(33) تستخدم السلطات الإسرائيلية نظام التصاريح لتقييد ومراقبة تنقل الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة خارج مناطقهم السكنية المباشرة.

(34) ينبغي رفع إسرائيل الحصار المفروض على غزة، تطبيقاً لأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان وقرار مجلس الأمن 1860 (2009).

(35) قررت المادة 50 من البروتوكول الإضافي الأول في فقرتها الأولى الحماية القانونية للسكان الفلسطينيين، حينما أعلنت أنه إذا ثار الشك حول ما إذا كان الشخص مدنيًا من عدمه، فإن ذلك الشخص يعد مدنيًا.

(36) انظر البروتوكول 1، المادة 51-6.

(37) أنظر البروتوكول 1، المادة 51-7.

(38) انظر البروتوكول 1، المادة 52؛ إذ يجب ألا تكون عرضة لهجمات عنيفة أو مباشرة أو عشوائية أو أعمال انتقامية.

(39) انظر المادة 53.

(40) انظر المادة 55.

(41) انظر المادة 55.

(42) ينص البروتوكولان الإضافيان الأول والثاني لعام 1977، على تعريف أكثر مرونة للفئات المختلفة للأشخاص المحميين، ويعززان الأحكام التي تهدف إلى ضمان مستوى حماية أساسي. ويدرج البروتوكولان كذلك الضمانات الأساسية التي يجب تأمينها لجميع الضحايا في حالة نزاع دولي أو داخلي ممن لا يستفيدون من نظام تفضيلي أو تصنيف محدد (البروتوكول 1 المادة 75، والبروتوكول 2 المادة 4).

(43) إن فئتين من الأشخاص لا تتمتعان بحماية القانون الدولي الإنساني، هما: الجواسيس، والمرترقة. فقد تطرق إليهما البروتوكول الأول لعام 1977 في مادتيه 46 و47.

(44) تنص المادة السابعة من اتفاقية جنيف الثالثة على أنه "لا يجوز للجرحى والمرضى وكذا أفراد الخدمات الطبية والدينية التنازل بأي حال من الأحوال جزئياً أو كلياً عن الحقوق الممنوحة لهم بمقتضى هذه الاتفاقية أو بمقتضى الاتفاقات الخاصة إن وجدت".

(45) انظر المادة 7 من الاتفاقية الثالثة.

(46) انظر المادة 1 والمادة 3 المشتركة من اتفاقيات جنيف.

(47) اتفاقيات الهدنة أو اتفاقات نقل الجرحى أو المرضى وغيرها من الاتفاقات: انظر على سبيل المثال المواد 1/10، 2-3/15، 2/23، 3-2/28، 3/31، 2/36، 1-3/37، 1/52 من اتفاقية جنيف الأولى.

قراءة في كتاب

مواجهة صدام حسين: جورج دبليو بوش وغزو العراق

Confronting Saddam Hussein: George W. Bush and the Invasion of Iraq

* محمد أوريا - Mohamed Ourya

ملخص:

يقدم المؤرخ الأميركي، ملفين بول، تحليلًا مفصلاً عن ملابسات قرار إدارة الرئيس الأميركي، بوش الابن، غزو العراق في 2003، ونتائج ذلك الغزو على الصعيدين المحلي والعالمي. وما حتمه اتخاذ القرار من احتكاك بيروقراطي بين الوكالات المعنية الممثلة في مجلس الأمن القومي. ويوظف الكاتب ثلاثة مفاهيم/مصطلحات لتفهم قرار الغزو، وهي: الخوف المتنامي من حدوث ضربة أخرى كالتي حدثت في 11 سبتمبر/أيلول 2001، والقوة منقطعة النظير التي بإمكان الولايات المتحدة استخدامها للتعامل مع المخاطر، والخطورة التي دفعت بوش إلى الاعتقاد بأن النظام الأميركي الرأسمالي الديمقراطي قد أثبت تفوقه في المعارك السابقة ضد النازية والشيوعية، لهذا وجب تعميمه وتحرير الشعوب الأخرى.

كلمات مفتاحية: العراق، الولايات المتحدة، صدام حسين، جورج بوش الابن، الخوف، القوة، الخطورة.

Abstract:

In his analytical book on the invasion of Iraq in 2003, American historian Melvyn P. Leffler provides a detailed analysis of the circumstances surrounding the decision of the administration of President George W. Bush to invade Iraq in 2003, the resulting implications on both the domestic and global levels, and the bureaucratic friction between the relevant agencies in the National Security Council. Leffler employs three concepts to understand the decision to invade, namely: the growing fear of another attack like that of 9/11, the unparalleled power that the United States could utilize to deal with dangers, and the hubris that led Bush to believe that the American capitalist democratic system had proven its superiority in previous battles

* محمد أوريا، باحث بمركز أبحاث المجتمع والقانون والأديان بجامعة شيربروك (شيربروك)، كندا.

Mohamed Ourya, researcher at the Center for Society, Law and Religion at University of Sherbrooke, Canada.

against Nazism and Communism, necessitating its universalization and the liberation of other peoples.

Keywords: Iraq, United States, Saddam Hussein, George W. Bush, fear, power, hubris.

مواجهة صدام حسين: جورج دبليو بوش وغزو العراق

**Confronting Saddam Hussein: George W. Bush and
the Invasion of Iraq**

المؤلف: ملفين بول (Melvyn P. Leffler)

دار النشر: Oxford University Press

تاريخ النشر: 1 فبراير 2023

اللغة: الإنجليزية

الطبعة: الأولى

عدد الصفحات: 368

مقدمة

أثار صدور كتاب عن الغزو الأميركي للعراق سنة 2003، بعد عشرين سنة من الأحداث، التساؤل عن قيمته المعرفية وسط الكم الهائل من التحليلات لقرار الغزو ونتائجه على الولايات الأميركية ومنطقة الشرق الأوسط والعالم كذلك. لكن المؤرخ الأميركي، مَلْفِين بول ليفلر، بموسوعيته المعهودة يفكك في كتاب صدر له مؤخرًا بعنوان "مواجهة صدام حسين" (1) غزو العراق وتحليل صناعة القرار الذي كان وراءه.

لقد شكّلت الحرب على العراق موضوع بحث مكثف لباحثين من تخصصات شتى تناولوها من جوانب مختلفة، بين معارض ومؤيد ومتفهم للغزو. لكن الكتاب الذي بين أيدينا الآن يكتسب أهمية كبيرة نظرًا لمكانة مؤلفه المعرفية. وأيضًا لطرحه الجديد عن المسؤولية في هذه الحرب وكذلك إرجاع إخفاقات رئاسة بوش الابن إلى الإفراط في الخوف والقوة والغطرسة من جهة، والتفريط في الحذر من جهة أخرى.

يقدم أستاذ التاريخ في جامعة فيرجينيا الأميركية (2) في كتابه التحليلي هذا، لأول غزو أميركي في القرن الحادي والعشرين (3)، عرضًا مفصلاً لعملية اتخاذ قرار الغزو من طرف إدارة الرئيس بوش الابن، وكذلك نتائجها على الصعيد المحلي والعالمي. وهذا في حد ذاته يُعد مسألة إيجابية من الناحية الأكاديمية؛ لأن الباحث في موضوع العراق من وجهة نظر أميركية يواجه دائمًا بسرية الملفات التي لم تُرفع كليًا عن المسألة العراقية في الولايات الأميركية (4)، إلا ما تسمح به اللياقة السياسية من خلال تصريحات بعض المسؤولين في إدارة بوش الابن، سواء أكان للصحافة أم في مذكراتهم. الشيء الذي يجعل كتابة التاريخ صعبة إلى حد كبير.

حلّل الكتاب، في عشرة فصول (5)، قرار خوض الحرب من طرف القيادة الرئاسية الأميركية، وما حتمه من احتكاك بيروقراطي، متشنج في بعض الأحيان، بين الوكالات المعنية بالأمر، الممثلة في مجلس الأمن القومي National Security Council، ومن أهمها وزارة الدفاع Department of Defense ووزارة الخارجية Secretary of State ووكالة المخابرات Central Intelligence Agency... إلخ. وقد اعتمد

ليفلر في سبيل ذلك على العديد من المقابلات الشخصية التي أجراها مع العشرات من كبار المسؤولين، الذين كانوا قريبين من عملية اتخاذ القرار داخل مجلس الأمن القومي. من بينهم وزير الخارجية، كولين باول (1937-2021-Colin Powell)، ونائب الرئيس، ديك تشيني Dick Cheney، ومستشارة الأمن القومي، كوندوليزا رايس Condoleezza Rice، ونائب وزير الدفاع، بول وولفويتز Paul Wolfowitz، ومساعد وزير الخارجية للشؤون العسكرية-السياسية، ريتشارد كلارك Richard A. Clarke، ومدير مكتب نائب الرئيس، لويس ليبى (سكوتر) "Scooter" Lewis Libby، ومدير الخطابات في البيت الأبيض، مايكل غيرسون Michael Gerson. كما يقدم كذلك صورة كاملة لشخصية صدام حسين كما يراها المسؤولون الأميركيون عبر تصرفاته السابقة، بهدف توقع صحيح للسلوك المحتمل للرئيس العراقي.

بناء على ما سبق، إلى أي حد نجح ليفلر نجح في تقديم تصور جديد عن الغزو الأميركي للعراق؟ وهل تحليلاته جاءت بشيء جديد ومختلف عما كُتب عن تلك الحرب؟ خصوصاً أنها كانت محط اهتمام الصحفي المخضرم، بوب وودورد (6) في كتاب بعنوان "خطة الهجوم" (7)، أحد المراجع الأساسية لفهم تفاصيل اتخاذ قرار الغزو، والذي يعود إليه ليفلر باستمرار في كتابه الأخير لتأكيد بعض الأحداث والمحادثات التي جرت بين المعنيين بقرار الحرب بصفة مباشرة.

1. بوش وصدام: شخصيتان مختلفتان ومواجهة مصيرية واحدة

يعتمد ليفلر على العديد من المراجع الأميركية أو الصادرة عن مراكز أميركية للحديث عن تاريخ صدام حسين منذ ولادته. فيقدم لقارئه الرئيس العراقي السابق، الذي صقلته حياته القاسية، شخصية موهوبة وماكرة بذاكرة مذهلة، تمكنت من فهم القضايا الداخلية المعقدة والنجاح في الوصول إلى السلطة، بعد أن سطر أهدافه على النحو الآتي: ترسيخ السيطرة على حزب البعث؛ وقمع المعارضة الكردية والشيعية، وتعزيز قوة العراق، وتوحيد العالم العربي، وإبادة الصهيونية من الشرق الأوسط، والتصدي لشاه إيران؛ والاستعداد لتولي قيادة النظام الحاكم. ولتحقيق هذه الأهداف، كان صدام حسين "براغماتياً وانتهازياً" (8). وقد ظهرت "مكيا فيلية" صدام في التعامل مع الأطراف كلها المتناقضة غاياتها في العراق؛ إذ أبان منذ كان نائباً

للرئيس السابق، أحمد حسن البكر (1914-1982)، عن مرونة كبيرة في التعامل مع الأوضاع السياسية الداخلية والإقليمية. فأحياناً كان يدعم الوحدة العربية، وأحياناً لا؛ ومرة يدعم الاقتصاد الاشتراكي، وأخرى القطاع الخاص؛ وإذا كان نظام البعث قد اتسم بالعلمانية، فإن صدام حسين كان مستعداً في كثير من الأحيان لتسخير الرمزية الدينية دعمًا وتعزيزًا لحكمه (9). كما أن علاقاته مع دول المعسكرين الشرقي والغربي لم تكن مبنية على أيديولوجيا معينة وثابتة، بل هي أيضاً كانت خاضعة لحسابات تحديث العراق بعد الطفرة النفطية ابتداء من أواسط السبعينات. فتعامل مع البرازيل لبناء السكك الحديدية، ومع الفرنسيين لبناء المصانع وللتسليح، ومع بلجيكا لتصميم مصانع الفوسفات، ومع ألمانيا الغربية واليابان ويوغوسلافيا لتبادل التكنولوجيا الجديدة. لكن يبقى الاتحاد السوفيتي أكبر شريك لصدام حسين، الذي وقّع معه معاهدة صداقة تنص على تعاون يشمل الميادين السياسية والعسكرية والاقتصادية والعلمية (10).

من جهة أخرى، لم تمنع البراغمية صدام حسين من ارتكابه خطأ الدخول في حرب مدمرة دامت 8 سنوات، بـ"تخطيط عسكري ناقص وأهداف إستراتيجية غامضة"؛ إذ يقول ليفلر: إن صدام حسين لم يتوقع رد فعل الخميني بمواصلة الحرب في أرض المعركة، وفي الجبهة العراقية كذلك، بمساندته شيعة العراق (11).

بعد الحرب بسنتين احتل صدام حسين الكويت. جدير بالذكر أن ليفلر يعيد كتابة هذا الفصل من تاريخ المنطقة ومسؤولية الولايات المتحدة فيه. والحادث الذي يهمننا هنا هو المقابلة الشهيرة التي جرت بين الرئيس العراقي والسفيرة الأميركية في بغداد، إبريل غلاسبي April Glaspie، قبل الغزو، والتي أثارت لغطاً كبيراً حول دور الولايات الأميركية في هذا الغزو، وهل أعطت بالفعل الضوء الأخضر لصدام حسين لاحتلال الكويت (12). يؤكد ليفلر أن غلاسبي لم تعط الرئيس العراقي الضوء الأخضر، "لكنها لم تقل إن الولايات المتحدة ستتدخل لمنع ذلك" (13). وكان عالم السياسة الأميركي الشهير، جون ميرشايمر، قد كتب في مقال عن تلك المقابلة "ربما لم تكن الولايات المتحدة تنوي إعطاء العراق الضوء الأخضر، لكن هذا ما فعلته" (14).

وهكذا رسم المؤرخ الأميركي صورة قاتمة لشخصية الرئيس العراقي السابق؛ ففضلاً

عن براغماتية صدام وانتهازيته، يتحدث ليفلر عن "وحشية" صدام حسين وعدم قدرته على قراءة الأحداث الخارجية والتنبؤ بمآلات الأمور، مسلطاً الضوء على عدوانية وتعنّت الرئيس العراقي وهما صفتان كانتا تطاردانه وتؤثران على حساباته، كما في رده المتسرع بأن العراق على استعداد لمحاربة الولايات المتحدة الأميركية عندما طالبت به بسحب قواته من الكويت (15)، أو في الصعوبات التي واجهها وقت الحصار بين 1990 و 2003 للسيطرة على عائلته والخصومات داخلها، أو في التعامل مع ملف أسلحة الدمار الشامل (16).

في المقابل، يرسم ليفلر لقائه الرئيس الأميركي السابق، جورج بوش الابن، شخصيةً مختلفة تماماً عن شخصية صدام حسين؛ فهو سليل عائلة عريقة وشديدة الثراء، يصفها ليفلر، على لسان جورج بوش الابن بأنها "عائلة مفعمة بالحب والالتزام والتوقعات العالية والمعايير الصارمة والمرونة والطموح والمال" (17). وكل هذه الأمور كانت السبب في نجاحات الرئيس الأميركي السابق على المستوى الدراسي والعملي والسياسي، رغم تواضع إمكانياته الشخصية وسقوطه في براثن إدمان الكحول (18). يسرد ليفلر تفاصيل كثيرة عن حياة بوش الابن، ولكن من اللافت للنظر أنه تغاضى عن مرحلة الخدمة العسكرية (19) التي لم تكن مكتملة، وفقاً للعديد من المراقبين والفاعلين العسكريين، أهمهم الكولونيل جيرى كيليان الذي كان قد جاء بوثائق تفيد أن جورج بوش الابن لم يُكمل الساعات المحددة للتمرين العسكري أثناء خدمته في الجيش، نظراً للمعاملة التفضيلية التي كان يحظى بها بفضل وزن عائلته في الولايات المتحدة (20). لكن الجدير بالذكر هو أن المؤرخ ليفلر لا يناقش القضية بتاتاً، ولا يجادل في مصداقية الرأي الذي يقدم جورج بوش مواطناً أميركياً قام بواجبه تجاه الولايات المتحدة بانخراطه في الجيش. كما يحاول جاهداً تقديمه على أنه شخصية مترنزة استطاعت أن تخرج بقوة إرادتها من براثن إدمان الكحول (21)، لتدخل عالم السياسة من بابه الواسع.

إن دفاع ليفلر عن جورج بوش الابن دفع به مثلاً إلى التقليل من أهمية شخص مثل كارل روف في حياة بوش الابن السياسية، ودوره في وصول هذا الأخير إلى سدة الحكم في الولايات المتحدة. فليس من المبالغة القول: إنه لم يكن بإمكان جورج بوش الابن النجاح في الوصول إلى الرئاسة وقبلها إلى منصب حاكم ولاية تكساس

من دون كارل روف(22)، ورغم ذلك لا يذكره ليفلر إلا منفذاً لاستراتيجية بوش الابن الانتخابية، عندما كان مرشحاً لمنصب حاكم ولاية تكساس(23)، أو شاهداً على برودة أعصابه وهو يواجه أزمة أحداث 11 سبتمبر/أيلول 2001(24).

وفي محاولة لتأكيد اتزان شخصية بوش الابن، يذهب ليفلر إلى أنه رفض غير مرة اقتراحات من وولفويتز ورامسفيلد بأن يصبح العراق هدفاً مبدئياً، اعتماداً على علاقته المفترضة بتنظيم القاعدة؛ فكان رده: "سنصل إلى العراق في الوقت المناسب"(25)، وظل مصمماً على ضرب أفغانستان. ويكيل ليفلر المديح لبوش الابن -مستعملاً كلمات المقربين منه- بوصفه "واثقاً ومصمماً، قوياً، ومركزاً، وواضحاً وعازماً على العمل، حزيناً... ولكن لا يتأثر بحزنه... إلخ"(26)، أي على النقيض تماماً من شخصية غريمه، صدام حسين. لكن كيف لهذه الشخصية التي يحيطها ليفلر بكل هذه الشوائل من الاتزان والبصيرة أن تُخطئ في تقدير نتائج الحرب على أفغانستان؟ لقد اختار ليفلر الدفاع عن بوش الابن رغم أن فترة رئاسته في رأي كثيرين تُعد من أسوأ الفترات الرئاسية في الولايات المتحدة(27). وقد اتسمت هذه الفترة بحرب البيت الأبيض على الصعيد الداخلي، وفي منطقة آسيا الوسطى. ورغم كل هذه الجبهات المفتوحة، لم ينسَ بوش الابن وعده بتوجيه ضربة عسكرية إلى العراق الذي كان تحت رقابة عسكرية أميركية. ويستشهد ليفلر بحديث أسرّه بوش الابن إلى رئيس الوزراء البريطاني السابق، توني بليير، عن صدام حسين، في 23 فبراير/شباط 2001: "إن الشعب الأميركي لا يحبه... فهو لا يقبل قيمنا ولا يفهم سوى القوة"(28). ويعود ليفلر فيؤكد أن ما اتفق عليه بوش الابن وتوني بليير هو معاداة ومحاربة كل من أسامة بن لادن وصدام حسين وباقي الجهاديين لقتلهم أبرياء مدنيين(29).

خلال ما يقارب السنتين 2001-2003، أصبح صدام حسين عدواً للبيت الأبيض تجب إزاحته، وأضحى جورج بوش أكثر اقتناعاً بضرورة الحرب المباشرة على العراق، فكانت أسلحة الدمار الشامل هي الورقة التي يلوح بها لإقناع المترددين في إدارته بضرورة غزو العراق. وذلك رغم تأكيد المنسق القومي الأول للأمن وحماية البنية التحتية ومواجهة الإرهاب، ريتشارد كلارك، في عهد الرئيسين، كليتون وبوش الابن، عدم وجود نية لدى صدام حسين لتطوير الأسلحة النووية، ناهيك عن استخدامها، وبالتالي لا يوجد "تهديد وشيك"(30) للولايات المتحدة الأميركية من

هذه الناحية. لكن السواد الأعظم من المحيطين بالرئيس كانوا يعتقدون العكس. لقد كانت المخاوف كبيرة، ولم يفت ليفلر أن يحمل صدام حسين قسطاً من المسؤولية، لأنه "لم يفعل الكثير لتهدئة مخاوف الأميركيين أو تهدئة مشاعر صانعي السياسة في الولايات المتحدة"(31).

وفي المقابل، أغفل المؤرخ الأميركي التطرق إلى ادعاءات البيت الأبيض بشأن امتلاك العراق أسلحة الدمار الشامل(32)، التي بنى عليها المحافظون الجدد موقفهم لغزو العراق. بل يعزوها إلى الخوف الكبير الذي كان يشعر به صناع القرار في إدارة بوش الابن من عراق صدام حسين وإمكانية تشكيله خطراً على مصالح الولايات المتحدة وحلفائها.

2. قرار غزو العراق بين التوافقات السياسية الداخلية والاختلال الوظيفي الإداري

بعد انهيار حكومة طالبان في أفغانستان وإخلاء جهادي تنظيم القاعدة لمعسكراتهم التدريبية هناك في أواخر نوفمبر/ تشرين الثاني 2001، أصبح غزو العراق مسألة وقت فحسب. ويمكن النظر إلى وزير الدفاع، دونالد رامسفيلد، ورئيس القيادة المركزية للولايات المتحدة الأميركية (USCENTCOM)، الجنرال تومي فرانكس Tommy Franks، على أنهما رجلاً تلك المرحلة المتحمسان للغزو، زيادة على ديك تشيني. ويسرد ليفلر في صفحات طويلة اجتماعاتهما المتتالية والحوارات التي كانت تدور بين هذين المسؤولين بشأن كيفية الهجوم على العراق، مع الاستفادة من دروس أفغانستان(33). بينما لم يكن كولن باول متحمساً للحرب، وكان يفضل "عقوبات ذكية" تحد من استيراد العراق لقدرات عسكرية، وذلك قصد إضعافه على المدى البعيد. في حين كان بول وولفويتز يريد تسليح المعارضة العراقية، وفرض منطقة آمنة في جنوب العراق الذي يهيمن عليه الشيعة، والاعتراف بحكومة مؤقتة في مناطق خارج سيطرة النظام العراقي(34).

إن الاختلاف في الرأي بين مسؤولين أميركيين رفيعي المستوى في مسألة تهم قرار استعمال القوة العسكرية الأميركية ضد دولة أخرى تعد مسألة طبيعية في أدبيات السياسة الخارجية الأميركية. ففي الحرب ضد أفغانستان، تمكن المسؤولون المعنيون بقرار الحرب من توحيد صفوفهم داخل مجلس الأمن القومي بشأن ضرورة

الهجوم العسكري على طالبان ومعاقلة تنظيم القاعدة، رغم اختلافاتهم على الكيفية والتوقيت (35).

من جهة أخرى، جرت العادة عند الدارسين الأميركيين لصنع القرار داخل مجلس الأمن القومي، أن يأخذوا بعين الاعتبار شخصية الرئيس الأميركي، لمعرفة مدى تدخله في القرار؛ وذلك قصد تصنيفه مُتخذًا للقرار ومسؤولًا عنه مباشرة، أو مُفوضًا للقرار إلى دائرة صغيرة من المقربين. وإن لم يخض ليفلر في هذه المسألة، باعتبارها من اختصاص مفكري علم السياسة، فقد قاربها في معرض دفاعه عن الرئيس جورج بوش الابن، مبررًا إياه من مسؤولية ما حصل من دمار ومآس في العراق: "لكن سياسته تجاه العراق انحرفت وأدت إلى مأساة، وهذا يتطلب تحليلًا أكثر صرامة مما قدمه الأكاديميون والنقاد والصحفيون. المقابلات والمذكرات تُقدم بعض الإجابات. وقد كان لدى الرئيس بوش الكثير من الصفات الإيجابية، ولكن الآخرين خدموه بشكل سيء؛ فقد فوض الكثير من السلطات ولم يرصد تنفيذ السياسات التي وافق عليها. لم يأمر الناس بفعل أشياء أو يتقدمهم لفشلهم. لم يصر على إجراءات صارمة" (36).

يبدو أن ليفلر، وهو يستमित في تلميع شخصية جورج بوش، لم تقنعه استطلاعات الرأي والكتب والمقالات وكذلك التقارير التي تذهب كلها في اتجاه نقد سياسات بوش ودائرته الصغيرة المتمثلة في ديك تشيني ودونالد رامسفيلد، وكذلك كوندوليزا رايس بدرجة أقل.

لم يجانب ليفلر الصواب عندما قال: إن بوش الابن "قد فوض كثيرًا من السلطات"، حتى أصبح يعرف في الأدبيات المتعلقة بصنع القرار في السياسة الخارجية الأميركية بالرئيس "المفوض-الحارس". ووفقًا لأستاذ العلاقات الدولية في جامعة واشنطن، توماس بريستن: "المفوضون لا يهتمون بشكل عام بصنع السياسات ويتطلبون القليل -أو لا يتطلبون- من المشاركة المباشرة أو السيطرة على العملية السياسية. المفوضون يفضلون بشكل أقل الهياكل الاستشارية المركزية، وأكثر غير الرسمية المصممة لتعزيز مشاركة المرؤوسين". وفي تعريف الحارس يقول توماس بريستن: "يتسم القادة بقلّة التعقيد، لكنهم يمتلكون خبرة سياسية سابقة واسعة، تكشف عن الأسلوب الرئاسي اليقظ الحارس. إنهم يميلون إلى تجنب عمليات البحث الواسعة عن المعلومات

السياسية أبعد مما يُعد مناسباً، نظراً لخبراتهم السابقة ومبادئهم الحالية أو وجهات نظرهم" (37).

وبالفعل، هذان التعريفان يصدقان على شخصية بوش الذي لم يكن كثير الاهتمام بالسياسة الخارجية، كما ظهر من تصريحاته في الحملة الانتخابية، وحتى في فترة رئاسته؛ فقد ظهر جهله بمجريات الأحداث الخارجية، وأسماء بعض الرؤساء والدول. وهو يقرأ مجريات الأحداث وفق مبادئه وأيديولوجية أسرته اليمينية المحافظة؛ مما دفع أحد الدارسين لعملية اتخاذ القرار في السياسة الخارجية الأميركية إلى القول عن جورج بوش الابن: إنه "غالباً ما يستخدم المقارنات والصور النمطية لفهم المعلومات ونقلها" (38). بصيغة أخرى، كل المعلومات التي كانت تصل إلى مكتب جورج بوش الابن عن صدام حسين، كان يفهمها انطلاقاً من مرتكزاته الفكرية والأيديولوجية، فأسفر ذلك عن صورة لصدام حسين تُظهره شخصاً "شريراً" معادياً للثقافة الأميركية، كما جرى على لسان جورج بوش نفسه وسبق ذكره.

إن هذا التمييز الذي تركز إليه بعض القرارات الرئاسية على مستوى السياسة الخارجية الأميركية ليس بالأمر الجديد ولم تتفرد به إدارة جورج بوش الابن وحدها. فعلى سبيل المثال لا الحصر، تعاملت إدارة الرئيس رونالد ريغان Ronald Reagan (1911-2004) مع العقيد معمر القذافي (1942-2011) بالمنطق نفسه، عندما قررت توجيه الضربة الجوية إلى مدينتي طرابلس وبنغازي الليبيتين في 14-15 أبريل/ نيسان 1986، والتي عرفت بعملية El Dorado Canyon .

لقد انشغلت إدارة ريغان بقضية الإرهاب؛ إذ تحولت الأولويات من حقوق الإنسان في زمن حكومة جيمي كارتر Jimmy Carter السابقة لها، إلى مكافحة الإرهاب باعتبارها المحرك التوجيهي للسياسة الخارجية الأميركية زمن رونالد ريغان. كما أضحى القذافي منذ 1981 في نظر الإدارة الأميركية "سرطاناً يجب التخلص منه" (39)، وفقاً لتعبير الجنرال ألكسندر هينغ (1924-2010) Alexander Haig، وزير الخارجية آنذاك؛ لأن القائد الليبي كان يدعم الإرهاب، حسب الإدارة الأميركية. وبالنهج نفسه الذي سيسلكه بوش الابن بعد ذلك، فإن إدارة ريغان خاضت تجربة محاربة الإرهاب على الصعيد الدولي، وقد قال هينغ نفسه: إنه "لا حدود بين إرهابيي الألوية الحمراء

والنازيين الجدد والحركات الثورية في إفريقيا وأميركا الوسطى، وكلهم مدعومون من الاتحاد السوفيتي" (40).

في هذه الأزمة أيضاً وخلال فترة رئاسته، كان ريغان رئيساً مُفوضاً-حارساً (41) وفق تصنيفات توماس بريستن للشخصية الرئاسية، وهو كثير الشبه بجورج بوش الابن في طريقة اتخاذ القرار واعتمادهما على دائرة مصغرة من المقربين، يفوضها الأمور، مع الحفاظ على قراءة ذاتية لمجريات الأحداث الخارجية وفق أيديولوجية اليمين المحافظ التي تربى في كنفها كل من ريغان وبوش الابن. لكن التوافقات بين الرئيسين، ريغان وبوش الابن، تقف عند هذا الحد، نظراً لوجود اختلافات جوهرية بينهما، يسردها المؤرخ وكاتب سير الرؤساء، جيمس ماكغريوار برنس؛ إذ يؤكد أن بوش الابن ونائبه، تشيني، أساء استعمال السلطة التنفيذية، واستغلا أسرار الدولة. وبهذا يشبه برنس جورج بوش الابن بالرئيس ريتشارد نيكسون بدل ريغان (42).

لم يذهب ليفلر في كتابه إلى مثل هذا التأصيل النظري الذي نجده في أبحاث أخرى عُنت بمسألة اتخاذ القرار الخارجي في مجلس الأمن القومي الأمريكي. لكن التفاصيل التي يرويها عن قرار غزو العراق، تؤكد استنتاجاً واحداً وهو أن شخصية جورج بوش هي شخصية الرئيس "المفوض-الحارس"، التي اعتمدت على أشخاص معينين وهم من أقروا غزو العراق بالدرجة الأولى. وطبعاً هذا لا يُعفي بوش من المسؤولية وفق تصنيف توماس بريستن. لكن ليفلر كان له رأي آخر.

ففي دفاعه عن جورج بوش الابن، يولي المؤرخ الأميركي أهمية كبرى للتقارير الاستخباراتية التي كانت تسير في اتجاهين. الاتجاه الأول يبحث في علاقة النظام العراقي بالقاعدة والتنظيمات الجهادية والفدائية، التي تصنفها واشنطن إرهابية، والأهم من هذا علاقة العراق بأحداث 11 سبتمبر/أيلول 2001. وقد كان ديك تشيني مقتنعاً بتورط العراق فيها. هذا على الرغم من أن مايكل موريل Michael J. Morell الموجز اليومي للرئيس الأميركي كان يؤكد دائماً في اجتماعاته الصباحية مع الرئيس عدم وجود أي علاقة للعراقيين بأحداث 11 سبتمبر/أيلول (43). هذا النفي نجده أيضاً عند كولن باول، ويأتي على ذكره بوب ودوورد في معرض حديثه عن لقاء دار بين تشيني وباول بشأن هذه النقطة (44).

أما الاتجاه الثاني، فيذهب إلى إمكانية تطوير العراق أسلحة الدمار الشامل واستعمالها

ضد الولايات المتحدة وحلفائها، خصوصًا إسرائيل. ولئن كان يوجد اختلاف في الرأي بين المسؤولين الأميركيين بشأن علاقة النظام العراقي بالإرهاب الدولي، فإن المعنيين منهم بقرار الحرب كانوا يُجمعون على امتلاك النظام العراقي أسلحة الدمار الشامل. وهذا ما يؤكد ريتشارد هاس Richard N. Haass مدير تخطيط السياسات في وزارة الخارجية والمستشار الذي كان مقرَّبًا من وزير الخارجية، كولن باول: "لم يجادل أي مُحلل استخبارات أو أي شخص آخر في هذا الشأن علانية في جميع اجتماعاتي طوال سنواتي في الحكومة، أو يُسرِّ لي على انفراد أن العراق لا يمتلك أي شيء من أسلحة الدمار الشامل" (45).

هذا ما يؤكد أيضًا فرانكلين ميلر Franklin Miller، الذي كان في تلك الفترة يشغل منصب مساعد خاص للرئيس جورج بوش الابن ومديرًا أول لسياسة الدفاع ومراقبة التسليح في مجلس الأمن القومي، في حوار أجراه معه ليفلر عام 2011. كما أن الجنرال تومي فرانكس، في حوار له مع ليفلر في 2015، يؤيد كذلك هذا الرأي، مستقيًا المعلومة من فم حسني مبارك مباشرة؛ إذ قال الرئيس المصري للجنرال الأميركي: "أقول لكم الحقيقة، صدام، لديه أسلحة دمار شامل. وقال لي إنه سوف يستخدمها ضدكم" (46).

هكذا أصبح ضرب العراق ضرورة، بعد أن أصبحت العلاقة بين الإرهاب الدولي وامتلاك أسلحة الدمار الشامل مسألة واضحة في ذهن بوش، فوصف العراق، في 29 يناير/كانون الثاني 2003، أنه أحد أضلاع "محور الشر" الذي يهدد السلام في العالم (47).

خاتمة

جرى غزو العراق في مارس/آذار 2003، واستمر نحو شهر، دون أن تجد القوات الأميركية أي أثر لأسلحة الدمار الشامل التي كانت حُجة أساسية للغزو. لكن ليفلر لا يعير اهتمامًا للمسألة. لهذا ستأتي خاتمة كتابه على شكل مسودة دفاع عن قرار جورج بوش الابن بغزو العراق؛ فوظف ثلاثة مفاهيم/مصطلحات لشرح وفهم أو تفهم قرار الغزو، هي: الخوف والقوة والخطورة، مؤكدًا أن "بوش كان قد قرر مواجهة صدام وليس غزو العراق" (48)؛ فالذي أنتج الغزو في رأي ليفلر، هو:

أولاً: الخوف المتنامي من حدوث ضربة أخرى كالتى حدثت في 11 سبتمبر/أيلول 2001. ورغم أن هذا لا يجيب عن سؤال: ما علاقة العراق بهذه الأحداث الإرهابية، لكن ليفلر يصور لقارئه بوش الابن رئيساً يشعر بالذنب حيال الهجوم الذي فشل في تجنبه. وأكثر من ذلك، يرر ليفلر قرار الرئيس الأميركي بغزو العراق بأنه كان لديه دافع مقنع للتصرف وهو "مسؤوليته عن حماية الشعب الأميركي" (49).

ثانياً: القوة منقطعة النظير التي بإمكان الولايات المتحدة استخدامها للتعامل مع المخاطر. لا يخفي ليفلر فخره بالقوة العسكرية التي تمتلكها الولايات المتحدة، والتي تتفوق بها على جميع دول العالم. ويرى أن استخدام القوة الجوية والقوات الخاصة والتقنيات الجديدة لطرد طالبان من كابول عززت لدى أميركا ذلك الشعور بالقوة (50)؛ فامتلاك القوة، أدى إلى اقتناع بوش الابن وإدارته بإمكانية إطاحة النظام العراقي بسهولة.

ثالثاً: الغطرسة التي دفعت بوش إلى الاعتقاد بأن النظام الأميركي الرأسمالي الديمقراطي قد أثبت تفوقه في المعارك السابقة ضد النازية والشيوعية. وبناء على ذلك، ادعى بوش الابن أنه يسعى إلى تحرير الشعب العراقي (51) لينعم بالديمقراطية. وبغض النظر عن تخصيص الشعب العراقي بهذا "الامتياز"، فإن تلك الفكرة كان يروج لها المدافعون عما يسمى بـ "عقيدة بوش" التي تركز على الضربة الوقائية ضد كل عدو محتمل وتعزيز تغيير الأنظمة غير الديمقراطية إلى أنظمة ديمقراطية (52).

وفي الأخير، ينهي ليفلر كتابه بدفاع مستमित عن إدارة بوش الابن، ذاهباً في الاتجاه المعاكس للكتابات التي ألفت بعبء مآسي هذه الحرب على الكذب والشطط في استعمال السلطة اللذين مارسهما العديد من المسؤولين في إدارة بوش، بمن فيهم الرئيس نفسه، كما رأينا عند جيمس ماكغريوار برنس. أما ليفلر فيقول: "لا تحدث المأساة بسبب سوء نية وغباء وفساد القادة، بل تحدث عندما يسعى الأشخاص الجادون والمسؤولون إلى فعل الشيء الصحيح، وينتهي بهم الأمر إلى جعل الأمور أسوأ بكثير. نحن بحاجة إلى التفكير في ذلك لفهم السبب، نحن بحاجة إلى التفكير فيما يحدث عندما يكون كثير من الخوف، والقوة، والغطرسة والحذر غير كاف" (53).

على الرغم مما سجلناه من مؤاخذات على كتاب ليفلر، فإنه غني بالتفاصيل الدقيقة عن مرحلة مهمة من تاريخ الولايات المتحدة الأميركية ومنطقة الشرق الأوسط

والعالم، وحاول أن يقدم تفسيراً جديداً لأحداث الغزو يبرئ به الأشخاص المعنيين بالقرار، والذين يفترض فيهم ليفلر الصواب؛ مما جعله يتجاهل العديد من الوثائق والكتابات التي تثبت سوء نيتهم.

وفي الأخير، وجب التنويه باعتراف ليفلر بالجميل لكل من قدم له يد المساعدة ليتمكن من نشر كتابه، ابتداء من كبار المسؤولين إلى أصغر طلبته الذين ذكرهم بالاسم. وهذا الاعتراف في حد ذاته يُعد درساً في التواضع العلمي يتحلى به العديد من الباحثين الأميركيين.

المراجع

(1) Melvyn Leffler, *Confronting Saddam Hussein: George W. Bush and the Invasion of Iraq* (New York: Oxford University Press, 2023), 368 pages.

هذا وسنعمد على ترقيم الصفحات في الهوامش على النسخة الإلكترونية.

(2) الحديث هنا عن الغزو الأميركي لبلدان أخرى دون اعتبار للمجتمع الدولي ومنظمة الأمم المتحدة. فقد تدخلت الولايات الأميركية بالقوة العسكرية في العديد من البلدان في القرنين التاسع عشر والعشرين، كان آخرها في باناما سنة 1989. ويعد غزو العراق في 2003، أول تدخل أميركي عسكري خارج إطار الشرعية الدولية في الألفية الثالثة. وتجدر الإشارة إلى أن هذا الغزو سبقه تدخل في أفغانستان في 2001-2002، لكن كان بغطاء دولي، بعد ضغوط الولايات المتحدة على حلفائها لإجازة قرار التدخل.

(3) ملفين بول ليفلر: مؤرخ متخصص في الحرب الباردة والسياسة الخارجية الأميركية خلال النصف الثاني من القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين. من مؤلفاته: "من أجل روح البشرية (2007) (For the Soul of Mankind)، الذي فاز بجائزة جورج لويس بير George Louis Beer Prize من الجمعية الأميركية التاريخية، و"رجحان القوة A Preponderance of Power" (1993) الذي فاز بجوائز بانكروفت وهوفر وفيريل and Bancroft Hoover Ferrell Prizes في 2010. كما شارك في تحرير ثلاث مجلدات عن الحرب الباردة Cambridge History of the Cold War، صدرت في 2010. وفضلاً عن انشغالاته الأكاديمية، شغل ليفلر منصب رئيس جمعية تاريخ العلاقات الخارجية الأميركية، كما عمل في مكتب وزير الدفاع خلال إدارة الرئيس الأميركي، جيمي كارتر، في سبعينات القرن الماضي، في مجال الحد من التسلح

والتخطيط للطوارئ بصفته عضوًا في مجلس العلاقات الخارجية (Council on Foreign Relations)، وهو مجمع تفكير (Think tank) أميركي مستقل، متخصص في تحليل سياسات الولايات المتحدة الخارجية والوضع السياسي الدولي.

(4) ما زال الملف العراقي يحتفظ بالعديد من أسرارته لدى المسؤولين الأميركيين مع بعض الاستثناءات، رفعت السرية عن بعض جوانبه من طرف مؤسسة كارنيجي الأميركية والتي استفاد منها ليفلر في كتابه.

(5) وهي: 1- صدام حسين، 2- جورج بوش الابن، 3- 9/11، 4- العراق، 5- الدبلوماسية القسرية، 6- علاقة خاصة، 7- اتخاذ القرار، 8- حل، 9- مهمة ملتوية، 10- خاتمة: الخوف والقوة والغطرسة.

(6) يعد بوب ودورد، من أهم الصحفيين الاستقصائيين في الولايات المتحدة، منذ أن سطع نجمه، مع زميله كارل برنستين في جريدة "واشنطن بوست"، بتفجير فضيحة ووترغيت (Watergate scandal) التي أدت إلى استقالة الرئيس الأميركي السابق، ريتشارد نيكسون (Richard Nixon 1913-1994)، سنة 1974. بعد ذلك سيتخصص بوب ودورد أكثر في صناعة قرارات السياسة الخارجية في البيت الأبيض.

(7) Bob Woodward, Plan of Attack (New York: Simon & Schuster, 2004), 480 pages.

(8) Melvyn Leffler, Confronting Saddam Hussein, op cit., p. 24-25.

(9) Ibid., p. 24-25

(10) Ibid., p. 25-26.

(11) Ibid., p. 32.

(12) وفقًا لتلك المقابلة الشهيرة، قرر صدام حسين الهجوم على الكويت في يوليو/تموز 1990، لكن قبل ذلك التقى بسفيرة الولايات المتحدة، إبريل غلاسبي، لمعرفة رد فعل بلادها؛ فقالت للرئيس العراقي: "ليس لدينا رأي في النزاعات العربية-العربية، مثل الخلاف الحدودي مع الكويت". وكانت وزارة الخارجية الأميركية قد أبلغت صدام حسين في وقت سابق أن واشنطن ليس لديها التزامات دفاعية أو أمنية خاصة تجاه الكويت. انظر في هذا الصدد:

R.A. Abrams, Reinterpreting Saddam Hussein's Meeting with April Glaspie:

Toward a Comic Corrective of an American Victimage Ritual (Indiana University, 1996).

(13) Melvyn Leffler, Confronting Saddam Hussein, op cit., p. 35.

(14) John J. Mearsheimer and Stephen M. Walt, “An Unnecessary War”, Foreign Policy, no. 134, p. 54.

(15) Melvyn Leffler, Confronting Saddam Hussein, op cit., p. 35.

(16) Ibid., p. 40.

(17) Ibid., p. 47.

(18) Ibid., p. 49.

(19) يشير ليفلر إلى أن جورج بوش الابن، عندما أنهى دراسته بجامعة ييل، عاد إلى ولاية تكساس (معقل العائلة) ليلتحق بالحرس الجوي الوطني، وبعد ذلك لمساعدة والده (جورج بوش الأب) في الحملة الانتخابية لمجلس الشيوخ الأمريكي عام 1970، وتهيأ للولوج إلى كلية هارفارد للأعمال. انظر:

.48-Ibid. p. 47

(20) انظر في هذا الصدد:

Kevin Drum, “The Bush National Guard Story Lives!”, Mother Jones Magazine, April 16, 2012, URL: <https://bit.ly/3GFpVrT>,

(تاريخ الدخول: 12 أبريل/نيسان 2023).

(21) Ibid., p. 49.

(22) انظر على سبيل المثال:

Wayne Slater and James C. Moore, Bush’s Brain. How Karl Rove Made George W. Bush Presidential (New York: John Wiley & Sons, Inc., 2003), 416 pages.

Craig Unger, Boss Rove. Inside Karl Roves Secret Kingdom of Power (New York: Scribner, 2012), 320 pages.

(23) Melvyn Leffler, *Confronting Saddam Hussein*, op cit., p. 50.

(24) Ibid., p. 85.

(25) Ibid., p. 89.

(26) Ibid., p. 92.

(27) انظر على سبيل المثال:

David Austin Walsh, "Historians Still Despise George W. Bush", History News Network, April 26, 2013, URL: <https://bit.ly/43pNZsC>,

(تاريخ الدخول: 13 أبريل/نيسان 2023).

(28) Melvyn Leffler, *Confronting Saddam Hussein*, op cit., p. 121.

(29) Ibid., p. 121.

(30) Ibid., p. 131.

تجدر الإشارة إلى أن وثائق مجلس الوزراء البريطاني، التي أُفُرج عنها مؤخرًا، "تثبت علم رئيس الوزراء البريطاني، آنذاك، توني بليز، بأن العراق لم يكن يملك أي قدرات لامتلاك أسلحة محظورة وفقًا لقرارات الأمم المتحدة الصادرة قبل وبعد إخراج الجيش العراقي من الكويت في شهر فبراير/ شباط عام 1991 في أعقاب عملية سميت باسم عاصفة الصحراء." وانظر في هذا الصدد: عامر سلطان، "العراق في الوثائق البريطانية: بليز وبوش "كانا متأكدين قبل الغزو بعامين من عدم قدرة نظام صدام على تطوير أسلحة محظورة""، بي بي سي نيوز عربي، 21 فبراير/ شباط 2023، (تاريخ الدخول: 14 أبريل 2023)، <https://bbc.in/3mokEyg>

(31) Ibid., p. 138.

(32) اعترف وزير الخارجية، كولن باول، بعد ذلك بأن خطابه الذي اتهم فيه العراق بامتلاك أسلحة دمار شامل أمام مجلس الأمن، في 5 فبراير/ شباط 2003، سيظل نقطة سوداء في ملفه. - انظر:

Liberation et AFP, "Colin Powell, architecte de la guerre américaine en Irak, est mort", Journal Liberation, 18 Octobre 2021, URL: <https://bit.ly/41jIWst>,

(تاريخ الدخول: 14 أبريل/نيسان 2023).

(33) كانت القيادات الأميركية متتشية بالانتصار الساحق الذي حققته في أفغانستان في الأسابيع الأولى من حربها على الإرهاب. لهذا أصبح التفكير في ضرب العراق مسألة ملحة، خصوصاً لدى العسكريين في إدارة المحافظين الجدد. ويؤكد ذلك ليفلر في معرض حديثه عن اجتماع جرى بين رامسفيلد وفرانكس، في 26 نوفمبر/ تشرين الثاني 2001؛ إذ استهزأ القياديان بفكرة "المستنقع الأفغاني" التي أصبحت متداولة منذ تلك الفترة. - انظر:

Melvyn Leffler, *Confronting Saddam Hussein*, op cit., p. 142.

لقد غرقت القوات الأميركية في "مستنقع أفغاني"، لم تخرج منه إلا بالانسحاب من أفغانستان الذي بدأته إدارة الرئيس باراك أوباما وأنهته إدارة بايدن. - انظر قرار الانسحاب على موقع البيت الأبيض:

White House, "U.S. Withdrawal from Afghanistan", April 06, 2023, URL: <https://bit.ly/3oc625t>,

(تاريخ الدخول: 15 أبريل/ نيسان 2023).

(34) Melvyn Leffler, *Confronting Saddam Hussein*, op cit., p. 73.

(35) Ibid., p. 75-76.

(36) Ibid., p. 321.

(37) Thomas Preston, *The President and His Inner Circle: Leadership Style and the Advisory Process in Foreign Affairs*, (New York, Columbia University Press, 2001), p. 24, 32.

(38) Charles - Philippe David, *Au sein de la Maison-Blanche - La formulation de la politique étrangère des États-Unis* (Quebec: Presses de l'Université Laval, 2004), p. 810-811.

(39) Seymour M. Hersh, "Target Qaddafi", *New York Times Magazine*, February 22 1987, p. 24.

(40) Robert Charvin et Jacques Vignet -Zuns, *Le syndrome Kadhafi*, (Paris: Editions Albatros, 1987), p. 112.

للاستزادة من أسلوب ريغان في اتخاذ القرارات، انظر:

Michael Schaller, *Reckoning with Reagan. America and Its President in the 1980s*, (New York: Oxford University Press, 1992), p. 122-126.

(41) James MacGregor Burns, *Running Alone. Presidential Leadership, JFK to Bush II*, (New York: Basic Books, 2006), p. 156-176.

(42) اعتمدت الاستخبارات الأميركية في هذا الاتهام على صورة قدمتها الاستخبارات التشيكية لمحمد عطا، أحد انتحاريي القاعدة، في 11 سبتمبر/أيلول 2001، مع أحد رجال الاستخبارات العراقية في العاصمة براغ. الصورة كانت غير واضحة، ومع ذلك تم أخذها بعين الاعتبار من طرف ديك تشيني وجورج بوش الابن.

Melvyn Leffler, *Confronting Saddam Hussein*, op cit., p. 125.

يعتمد ليفلر في سرد هذه المعلومة على مذكرات ديك تشيني وكتاب الموجز اليومي للرئيس الأميركي مايكل موريل:

Dick Cheney, with Liz Cheney, *In My Time* (New York: Threshold Editions, 2011)

Michael Morell, *The Great War of Our Time: The CIA's Fight against Terrorism from Al-Qa'ida to ISIS* (New York: Twelve, 2015)

وعلى سبيل المقارنة، لا نجد هذه المعلومة عن اعتماد الاستخبارات الأميركية على نظيرتها التشيكية في إيجاد علاقة بين العراق وأحداث سبتمبر/أيلول عند بوب وودورد في كتابه "Plan of Attack" الذي صدر في 2004 قبلهما بسنوات، والذي يعتمد عليه ليفلر كثيراً في تفاصيل قرار الغزو.

(43) Bob Woodward, *Plan of Attack*, op cit., p. 177.

وتجدر الإشارة إلى أن وودورد يقدم تفاصيل أكثر من ليفلر عن صراع المعنيين بالأمر من المحيطين بالرئيس بوش الابن، بينما مال ليفلر إلى إظهار التوافقات أكثر.

(44) Richard N. Haass, *War of Necessity, War of Choice: A Memoir of Two Iraq Wars* (New York: Simon & Schuster, 2009), p. 230.

(45) Melvyn Leffler, *Confronting Saddam Hussein*, op cit., p. 225.

(46) Ibid., p. 155.

(47) Ibid., p. 322.

(48) Ibid., p. 323.

(49) Ibid., p. 323.

(50) انظر في هذا الصدد:

Robert G Kaufman, In the defense of the Bush Doctrine (Lexington: University Press of Kentucky, 2007). 264 pages.

(51) Melvyn Leffler, Confronting Saddam Hussein, op cit., p. 331-332.

أخلاقيات ومعايير النشر في مجلة لباب

- تتبنى مجلة لباب قواعد ومعايير لجنة أخلاقيات النشر العلمي (COPE).
- **مسؤولية الباحث:**
 - الالتزام بمبادئ ومعايير أخلاقيات البحث والنشر المحددة التي تتوافق مع معايير النشر العالمية COPE (معايير النشر الأخلاقية للباحثين)
 - تقديم أبحاث أصلية خالصة وتوفير قائمة بالمراجع التي تم الرجوع إليها في البحث.
 - الالتزام بكتابة بحثه وفقاً لقواعد المجلة، بما في ذلك القواعد المنهجية وأسلوب تثبيت المراجع والهوامش.
 - الالتزام بقواعد الاقتباس والتوثيق وأخلاقيات النشر، بما في ذلك نسب الاقتباس.
 - عدم تقديم عمل نُشر مسبقاً في مجلات أخرى إلا في حالة إجراء تعديلات جوهرية داخل البحث أو في العنوان، وعدم تقديم عمله إلى أكثر من جهة في وقت واحد.
 - لا يمكن للباحث نشر بحثه في منشورات أخرى، إلا بعد تلقيه رسالة من البريد الرسمي لمجلة لباب يتضمن الاعتذار عن النشر، أو في حال موافقة المجلة رسمياً على طلب سحب البحث المقدم.
 - تأكيد حصوله على موافقة جميع المؤلفين المشاركين الذين أسهموا بشكل ملموس في البحث قبل تقديمه للنشر.
 - في حال وجود أكثر من مؤلف للبحث، يجري ترتيب أسماء الباحثين حسب الإسهام العلمي لكل منهم، وعدم إدراج أسماء باحثين غير مشاركين في البحث.
 - الإفصاح لهيئة التحرير بالمجلة عن أي تضارب مصالح قد يؤثر على تقييم البحث المقدم للنشر.
 - الابتعاد عن جميع أنواع السلوك غير الأخلاقي مثل الانتحال والافتعال والتزوير.

- إذا اكتشف خطأ فادحاً في بحثه المنشور يجب عليه إبلاغ هيئة التحرير بالمجلة بحذف الخطأ أو تصويبه.

- مراجعة بحثه وفقاً لمقترحات المحكمين، وفي حال عدم موافقة الباحث على الأخذ بالتعديلات المقترحة؛ يجب عليه تقديم تبرير منطقيّ بذلك وفي حالة عدم تقديم أسباب مقنعة تحتفظ المجلة بالحق في رفض النشر.

- مسؤولية المحكّم:

تعتمد مجلة لباب محكّمين موثوقين من ذوي الخبرة بالجديد في اختصاصهم، دون تحديد للبلد أو الجنسية أو الخلفية الفكرية.

وتعد عملية تحكيم البحث العلمي مرحلة رئيسة من مراحل النشر العلمي، وتتمثل قواعدها فيما يأتي:

- التزام المحكمين بالقواعد التي تتوافق مع معايير النشر العالمية COPE كما جاء في (دليل أخلاقيات المحكمين)

- إعلام إدارة التحرير في حال عدم استعداده لتحكيم البحث المقدم.

- عدم استخدام معلومات حصل عليها من البحث الذي تم تحكيمه لمصلحته الشخصية، أو في دراسات أو مقالات أو مساهمات منشورة أو مقدمة لجهات خاصة.

- التأكد من خلوّ الأبحاث من الانتحال أو السرقة الأدبية، كما يجب على المحكم أن يُعلم رئيس التحرير بأي تشابه بين البحث الذي تم تحكيمه وأي أعمال أخرى منشورة يعرفها.

- الالتزام بمعايير السرية المتعلقة بعملية التحكيم فيجب عليه معاملة الأبحاث التي تسلمها للتحكيم كوثائق سرية، ويجب عليه عدم الكشف عنها أو مناقشتها مع الآخرين.

- تحري الموضوعية في الأحكام والنتائج الصادرة عن عملية التحكيم.

- التعبير عن رأيه بنزاهة ووضوح مع ذكر الحجج الداعمة.

- الالتزام بالوقت المخصص لعملية التحكيم.

- مسؤولية هيئة التحرير:

- تلتزم هيئة التحرير بدليل (مسؤوليات هيئة التحرير) المعتمدة في لجنة أخلاقيات النشر العلمي (COPE).

- يتولى رئيس التحرير ونائبه ومدير تحرير المجلة بالتعاون مع هيئة التحرير مسؤولية اختيار المحكمين المناسبين وفقاً لموضوع البحث واختصاص المحكم بسرية تامة.

- تتحمل هيئة التحرير مسؤولية التصرف النهائي في جميع عمليات التقديم للنشر.

- يستند قرار النشر أو عدم النشر على تقارير المحكمين وملاحظاتهم والقيمة العلمية للبحث وأصالته وصلته بمجال تخصص المجلة، وكذلك نجاح الباحث في تعديل البحث بموجب ملاحظات التحكيم، أو تقديم مبررات علمية واضحة ومقنعة لعدم قيامه بذلك.

- من أجل التأكد من موضوعية التحكيم، وتجنب أي تضارب في المصالح، ترسل البحوث للمحكمين بعد حجب اسم الكاتب، كما ترسل ملاحظات المحكمين إلى الكاتب لمعالجتها، بدون ذكر أسمائهم.

- تلتزم هيئة التحرير بالتعامل مع جميع البحوث الواردة من الباحثين، وفق المعايير المعلنة والمعتمدة، بشكل عادل وبدون تمييز على أساس الجنس أو الجنسية، أو المعتقد الفكري، أو مضمون البحث، أو الشهادة العلمية، أو أي سبب آخر، ويمكنها الاعتذار عن قبول البحث مبدئياً في حالتين: أن يكون موضوع البحث غير منسجم مع اتجاه المجلة وتخصصها، أو أن يفتقر البحث للمعايير المنهجية والعلمية والموضوعية أو للمعايير الشكلية المنصوص عليها في هذا الدليل، مما يستوجب رفضه وعدم إحالته للتحكيم، وفي كل الحالات يتوجب إعلام الباحث بسبب رفض البحث في رسالة مستقلة.

ويجب على المحررين:

- التأكد من الحفاظ على سرية عملية التحكيم والمعلومات الواردة من المحكمين.

- التأكد من أن الأبحاث المقدمة للتحكيم تتفق مع أخلاقيات النشر العلمي ومبادئه.

- معالجة شكاوى المؤلفين والاحتفاظ بأية مستندات ذات صلة بالشكاوى.

- التأكد من مراجعة الأبحاث بطريقة سرية.
- تنقيد بعدم جواز استخدام أي من أعضاء هيئتها أو المحررين المواد غير المنشورة التي يتضمنها البحث المُحال على المجلة في أبحاثهم الخاصة.
- يحتفظ مركز الجزيرة للدراسات بحقوق الملكية الفكرية للدراسات المنشورة في مجلة لباب، ولا يجوز إعادة نشرها جزئياً أو كلياً، سواء باللغة العربية أو ترجمتها إلى لغات أجنبية، من دون إذن خطي صريح من المركز.
- تلتزم مجلة لباب بمجانية النشر، وتُعفي الباحثين والمؤلفين من جميع رسوم النشر، كما أنها لا تقدم مكافآت مالية للباحثين مقابل نشر دراساتهم.

المتطلبات الشكلية

1. أن يكون البحث أصيلاً معداً خصيصاً للمجلة، وألا يكون قد نُشر جزئياً أو كلياً أو نشر ما يشبهه في أية وسيلة نشر إلكترونية أو ورقية، أو قُدّم في أحد المؤتمرات العلمية من غير المؤتمرات التي يعقدها مركز الجزيرة للدراسات، أو إلى أية جهة أخرى.
2. أن يُرفق البحث بالسيرة العلمية (C.V.) للباحث.
3. يجب أن يشتمل البحث على العناصر التالية:
 - عنوان البحث باللغتين العربية والإنجليزية.
 - ملخص تنفيذي باللغتين العربية والإنجليزية في نحو 60 كلمة، والكلمات المفتاحية (keywords) بعد الملخص.
 - اسم الباحث وصفته العلمية باللغتين العربية والإنجليزية.
4. أن يتقيد البحث بمواصفات التوثيق وفقاً لنظام الإحالات المرجعية الذي يعتمده المركز.
5. يراوح الحد الأقصى لعدد كلمات البحث، بما في ذلك المراجع في الإحالات المرجعية والهوامش الإيضاحية، وقائمة المراجع وكلمات الجداول في حال وجودها، والملحقات في حال وجودها، بين 6000-10000 كلمة كحد أقصى، وللمجلة أن

تنشر، بحسب تقديراتها وبصورة استثنائية، بعض البحوث والدراسات التي تتجاوز هذا العدد من الكلمات.

6. في حال استخدام الباحث مقتطفات أو فصول من رسائل جامعية أُقرّت من قبل، فعليه أن يشير إلى ذلك، ويقدم بيانات وافية عن عنوان الأطروحة وتاريخ مناقشتها والمؤسسة التي جرت فيها المناقشة.

7. أن يقع البحث في مجال أهداف المجلة واهتماماتها البحثية، وأن يكون كذلك متصلاً باهتمام الباحث وتخصصه العلمي.

8. ترحب المجلة بالمراجعات النقدية للكتب المنشورة بحدود لا تتجاوز (-2000 2500) كلمة، وفي هذه الحالة يتوجب على الكاتب أن يذكر في أعلى الصفحة المعلومات التالية: عنوان الكتاب، اسم المؤلف، مكان النشر وتاريخه وعدد الصفحات. وتشمل مراجعة الكتب، عرضاً وصفيّاً لمحتوى الكتاب، وكذلك رؤية نقدية معززة بالبراهين العلمية الموثقة، وأن يرسل صورة لغلاف الكتاب مع المراجعة.

9. في حال وجود مخططات أو أشكال أو معادلات أو رسوم بيانية أو جداول، ينبغي إرسالها بالطريقة التي استغلت بها في الأصل بحسب برنامجي إكسل (Excel) أو وورد (Word)، كما يجب إرفاقها بنوعية جيدة كصور أصلية في ملف مستقل أيضاً.

10. تكون جميع الشروحات والتعليقات على الجداول أو الرسوم أو تصاميم الإنفوغراف مكتوبة باللغة العربية، مع إحالات واضحة للمصدر الأصلي للجدول أو المخطط.

11. يجري ترتيب البحوث عند النشر على وفق مقتضيات فنية حصراً.

أسلوب كتابة الهوامش والمراجع

سياسات عامة

- في الأوراق البحثية والدراسات، يجري تدوين الهوامش بشكل يدوي في نهايتها دون استخدام خاصية تنسيق الحواشي السفلية (Footnote). أما في الكتب فتُدوّن الإحالات في أسفل كل صفحة عبر خاصية تنسيق الحواشي السفلية.
- عند الإحالة إلى مصدر للمرة الأولى، تُدرج المعلومات الكاملة المتعلقة بذلك المصدر وفق السياسات التفصيلية الواردة أدناه.
- عند تكرار المصدر مباشرة توضع العبارة التالية: "المرجع السابق"، وبخصوص الكتب الأجنبية توضع عبارة "Ibid" مع ذكر رقم الصفحة.
- عند تكرار المصدر، بعد ورود مصادر أخرى، يُذكر الاسم العائلي للمؤلف (دون الاسم الأول) متبوعاً بعنوان المصدر بصيغة مختصرة (دون العنوان الفرعي)، ورقم الصفحة.
- في حال عدم معرفة الناشر يُكتب (د. ن) وتعني دون ناشر، وفي حال عدم معرفة تاريخ النشر يُكتب (د. ت) وتعني دون تاريخ.

سياسات تفصيلية

أولاً: الكتب

1. كتاب لمؤلف واحد:

اسم المؤلف، عنوان الكتاب، رقم الطبعة (إن وُجد) (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

عبد الله فيصل علام، العلاقات المدنية-العسكرية والتحول الديمقراطي في مصر: يوليو/تموز -1952 يوليو/تموز 2013، ط 1 (بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2018)، ص 5.

إذا كان الاقتباس يشمل أكثر من صفحة، يُكتب الهامش كآلاتي:

صالح النعامي، العلاقات المصرية-الإسرائيلية بعد ثورة 25 يناير، ط 1 (بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2017)، ص 5-7.

George Graham, *Philosophy of Mind: An Introduction*, 2nd ed. (Malden, MA: Blackwell, 1998), 87.

إذا لم توجد إشارة للطبعة، تُوثَّق بيانات الكتاب كآلاتي:

محمد السعيد إدريس، النظام الإقليمي للخليج العربي، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2000)، ص 24.

Wendy Doniger, *Splitting the Difference: Gender and Myth in Ancient Greece and India* (Chicago: University of Chicago Press, 1999), 23.

2. كتاب لمؤلف واحد من عدة أجزاء :

اسم المؤلف، عنوان الكتاب، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الجزء، رقم الصفحة.

أبو الفداء بن كثير، البداية والنهاية، (بيروت، مكتبة المعارف، 1977)، ج 12، ص 126.

Manning Clark, *A History of Australia* (Carlton, Vic.: Melbourne University Press, 1962), 1: 243.

3. كتاب لمؤلفين اثنين :

اسم المؤلف الأول، اسم المؤلف الثاني، عنوان الكتاب، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

صباح الموسوي، محمد السعيد إدريس، المشروع الإيراني في المنطقة العربية، (عمان، دار العماد، 2013)، ص 135.

Kurt Johnson and Steve Coates, *Nabokov's Blues: The Scientific Odyssey of a Literary Genius* (Cambridge, MA: Zoland Books, 1999), 167.

4. كتاب لأكثر من ثلاثة مؤلفين:

اسم المؤلف الأول وآخرون، عنوان الكتاب، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

سيار الجميل وآخرون، الطريق إلى سايكس-بيكو: الحرب العالمية الأولى بعيون عربية، ط 1 (بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2016)، ص 25.

Raymond Evans et al., *1901, Our Future's Past: Documenting Australia's Federation* (Sydney: Macmillan, 1997), 35.

5. كتاب لجهة حكومية أو مؤسسة دولية أو غيرهما:

اسم الجهة أو المؤسسة، عنوان الكتاب، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

وكالة الأنباء القطرية، الإعلام الإلكتروني وتأثيره على الرأي العام، ط 1 (قطر، وكالة الأنباء القطرية، 2010)، ص 22.

World Health Organization, *Abortion Laws: A Survey of Current World Legislation* (Geneva: World Health Organization, 1771), 60-70.

6. كتاب لمحرر واحد:

اسم المحرر (محرر)، عنوان الكتاب، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

- فاطمة الصمادي (محررة)، التقارب الإيراني-الأميركي: مستقبل الدور الإيراني، ط 1 (بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2014)، ص 15.

Ken Stewart, ed., *The 1890s: Australian Literature and Literary Culture* (St Lucia, Qld.: University of Queensland Press, 1996), 97.

7. كتاب لمحررين اثنين:

اسم المحرر الأول، اسم المحرر الثاني (محرران)، عنوان الكتاب، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

عز الدين عبد المولى، نور الدين الميلادي (محرران)، الجزيرة في عشرين عامًا: أثرها في الإعلام والسياسة والأكاديمية، ط 1 (بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2016)، ص 26.

Arthur J. Knoll and Lewis H. Gann, eds., *Germans in the Topics: Essays in German Colonial History* (New York: Greenwood Press, 1987), 137.

8. كتاب مترجم أو مُترجم ومحرر:

اسم المؤلف، عنوان الكتاب، ترجمة اسم المترجم، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

بشارة خضر، أوروبا والعالم العربي: رؤية نقدية للسياسات الأوروبية، ترجمة أكرم حمدان، ط 1 (بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2016)، ص 15.

Rigoberto Menchú, *Crossing Borders*, Trans. and ed. Ann Wright (New York: Verso, 1999), 109.

9. كتاب لا يوجد اسم مؤلفه أو الجهة المسؤولة عن تحريره:

عنوان الكتاب، بدون مؤلف، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.
رسائل إخوان الصفا وخلان الوفاء، بدون مؤلف، (بيروت، دار صادر، 2004)، ص 39.

Conflict: A Nation Faces the Challenge (Brisbane: Freedom Publishing, 1961), 18.

10. كتاب لا يوجد اسم مؤلفه لكن اسم المترجم أو المحرر أو المحقق موجود:

اسم المترجم (مترجم)، أو اسم المحرر (محرر) أو اسم المحقق (محقق) عنوان الكتاب، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

عبد القادر بوباية (محقق)، تاريخ الأندلس، (بيروت، دار الكتب العلمية، 2007)، ص 43.

Theodore Silverstein, trans., *Sir Gawain and the Green Knight* (Chicago: University of Chicago Press, 1974), 34.

11. كتاب في سلسلة علمية أو معرفية:

اسم المؤلف، عنوان الكتاب، عنوان السلسلة ورقمها، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

معتصم بابكر مصطفى، أيديولوجيا شبكات التواصل الاجتماعي وتشكيل الرأي العام، سلسلة كتاب التنوير 12، ط 1 (السودان، مركز التنوير المعرفي، 2014)، ص 121.

Kyriakos Nicolaou, *The Historical Topography of Kition*, Studies in Mediterranean Archaeology 43 (Goteborg: Astrom, 1976), 35.

12. كتاب إلكتروني:

اسم المؤلف، عنوان الكتاب، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة، الرابط (URL) أو مُعرِّف الوثيقة الرقمي (DOI).

يكتب الرابط أو مُعرِّف الوثيقة الرقمي مختصراً بالرجوع إلى مُختَصِر الروابط (Bitly.com) أو (Google URL Shortener).

حسن عماد مكاوي، تكنولوجيا الاتصال الحديثة في عصر المعلومات، ط 1 (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 1993)، ص 25، <https://bit.ly/2DaBEgG>

Claudia Schwabe, Ed., *The Fairy Tale and its Uses in Contemporary New Media and Popular Culture* (Basel: MDPI, 2016), 25, <https://bit.ly/2RKqtR4>.

13. فصل من كتاب محرر:

اسم الكاتب، "عنوان الفصل"، في عنوان الكتاب، تحرير: اسم المحرر، (مكان النشر، الناشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

حسناء حسين، "الجزيرة وتطور تمثيلات النساء وأدوارهن في المجال العام: دراسة في مضمون برنامجي للنساء فقط ورائدات"، في الجزيرة في عشرين عاماً: أثرها في الإعلام والسياسة والأكاديميا، تحرير: عز الدين عبد المولى ونور الدين الميلادي، ط 1 (بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، 2016)، ص 220.

Sabine Willis, "Made to be Moral: At Parramatta Girls' School, 1898-1923," in *Twentieth Century Sydney: Studies IN Urban & Social History*, ed. Jill Roe (Sydney: Hale & Iremonger, 1980), 180.

14. محرر مقدمة الكتاب:

اسم كاتب المقدمة، عنوان الكتاب، اسم الكاتب، (مكان النشر، درا النشر، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

الوليد آدم مابدو، مقدمة لـ حروب الترابي الشيخ حسن: سياسي محترف أم مفكر إسلامي؟، صديق محيسي، ط 1 (القاهرة، الحضارة للنشر، 2016)، ص 7.

William Trevor, introduction to *Pride and Prejudice*, by Jane Austen (Oxford: Oxford University Press, 1999), vi.

ثانيًا: الرسائل الجامعية

اسم المؤلف، عنوان الرسالة أو الأطروحة، (نوعها: رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه، اسم الجامعة، تاريخ الإجازة أو النشر)، رقم الصفحة (إذا كانت الرسالة أو الأطروحة منشورة على الإنترنت يوثق رابطها في نهاية الإحالة).

فاطمة الزهراء السيد، تقنيات توثيق المعلومات الصحفية في الصحافة المصرية (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، 2011)، ص 83.

Neville Douglas Buch, "American Influence on Protestantism in Queensland since 1945" (PhD thesis, University of Queensland, 1994), 42.

ثالثًا: الوثائق الرسمية

وثائق حكومية أو تقارير منظمات حكومية وغير حكومية.

اسم المنظمة أو الجهة الحكومية، "عنوان الوثيقة"، رقمها التسلسلي، (مكان النشر: تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

منظمة العفو الدولية، "حالة حقوق الإنسان في العالم"، 10 PLO / 6700 / 2018، (بريطانيا: منظمة العفو الدولية، 2018)، 31.

Transparency International, "Corruption Perceptions Index 2019," CC BY-ND 4.0, (2018), 13, <https://bit.ly/2SxUVIH>.

رابعًا: المؤتمرات والندوات

اسم المؤلف، "عنوان الورقة"، (قُدِّمت في/ إلى عنوان الندوة أو المؤتمر، مكان الانعقاد، تاريخ الانعقاد)، الرابط إذا كانت الورقة منشورة على الإنترنت.

محمود فهمي حجازي، "علم اللغة الاجتماعي وتنمية الاستخدام اللغوي في المجتمع المدني المعاصر"، (بحث أو ورقة قُدِّمت في/ إلى ندوة اللغة العربية ومؤسسات المجتمع المدني، القاهرة، 28 مارس/ آذار - 4 أبريل/ نيسان 2011).

Ronald A. Francisco, "The Dictator's Dilemma" (paper presented at the Conference on Repression and Mobilization, University of Maryland, June 21-24, 2001), <https://bit.ly/2WMMNNK>.

خامسًا: الدوريات والمجلات

1. دراسة من دورية أو مجلة:

اسم الكاتب، "عنوان الدراسة"، اسم المجلة (جهة النشر، البلد، المجلد و/ أو رقم العدد، تاريخ النشر)، رقم الصفحة.

معتز سلامة، "الدور السياسي للنخبة العسكرية في مصر الثورة"، مجلة الديمقراطية (مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، مصر، العدد 53، 2014)، ص 63.
Roland Quinault, "Afghanistan and Gladstone's Moral Foreign Policy," *History Today* 52, no. 12 (2002): 29.

2. إذا كانت الدراسة منشورة على الإنترنت يُنَوَّه إلى الرابط أو مُعرِّف الوثيقة الرقمي كالآتي:

علي عبد الهادي، "مصادقية المتحدث الرسمي للحكومة لدى الجمهور العراقي: دراسة مسحية"، مجلة الباحث الإعلامي (جامعة بغداد، العراق، العدد 41، 2018):

<https://bit.ly/2t7no3J>، 115

Robert Dessaix, "Russia: The End of an Affair," Australian Humanities Review 6 (1997), <https://bit.ly/2BmTdtI>.

سادسًا: مقالات الصحف

اسم الكاتب، "عنوان المقال"، اسم الصحيفة، تاريخ النشر.
شفيق ناظم الغبرا، "شروط الاستقرار العربي"، القدس العربي، 7 فبراير/ شباط 2019.
Tony Stephens, "The Stain on Redfern's Past," *Sydney Morning Herald*, Spectrum, February 28-29, 2004.

سابعًا: صفحات المواقع والمنشورات الإلكترونية

اسم الكاتب، "عنوان المقال أو التقرير"، اسم الموقع الإلكتروني، تاريخ النشر (تاريخ الدخول:...)، الرابط.
سعيد الحاج، "تركيا وتحديات الانسحاب العسكري الأميركي من سوريا"، الجزيرة نت، 1 يناير/ كانون الثاني 2019 (تاريخ الدخول: 7 فبراير/ شباط 2019)، <https://bit.ly/2DdLy12>.

Dana Milbank, "The Democratic apology tour is a sorry spectacle," *The Washington Post*, February 6, 2019, "accessed February 24, 2019". <https://wapo.st/2BnpYXS>.

ثامنًا: المقابلات

1. مقابلة خاصة أجراها الباحث/ المؤلف مع المنصف شيخ روحه، عضو المجلس الوطني التأسيسي، 2 يونيو/ حزيران 2014، تونس.
2. مقابلة عبر الهاتف/ البريد الإلكتروني/ السكايب أجراها الباحث مع عماد بشير، مدير كلية الإعلام والتوثيق، 24 نوفمبر/ تشرين الثاني 2018.

من إصدارات المركز



للباب

للدراستات الاستراتيجية
دورية محكمة تصدر عن مركز الجزيرة للدراسات

العنوان
وادي السيل، الدوحة، قطر
صندوق البريد: 23123

للتواصل
lubab@aljazeera.net
هاتف: +974 40158384
فاكس: +974 44831346

سعر النسخة: 15 ريالاً أو 4 دولارات

مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTRE FOR STUDIES